جامعة محمد الصديق بن يحي– جيجـل

كليـة الحقوق و العلـوم السياسيـة

قسـم العلـوم السياسيـة

الفسـاد الإداري و تأثيـره على مسـار التنميـة المحليـة في الجزائـر

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية

تخصص: إدارة الجماعات المحلية

من إعداد الطالبتين:

- حميـدش سميرة
- لودينـي نـوال

تحت إشراف:

صيـاد بايـة

لجنـة المناقشـة:

– الدكتورة جرمولي مليكة رئيسا

– الأستادة صياد باية مشرفا و مقررا

– الأستاد خلاف وليد مناقشا

السنة الجامعية: 2017–2018

إهـــــــــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أغلى ما لدي في الكون:

والداي الكريمين أطال الله في عمرهما.

إلى أخي العزيز "منير" و عائلته الكريمة.

إلى أخواتي: منيرة، سلاف، فهيمة، بديعة و وافية

و أزواجهم و أولادهم.

إلى كل العائلة و الأقارب.

إلى جميع زميلات و زملاء الدراسة في قسم العلوم السياسية

و دفعة تخرج 2017-2018 و خاصة تخصص إدارة الجماعات المحلية.

إلى صديقاتي: حياة، رحيمة، سعيدة، فيروز و دنيا.

إلى زميلتي في هذا العمل صديقتي نوال.

إلى كل أساتذة قسم العلوم السياسية.

إلى كل من ساهم في إخراج هذا البحث إلى النور...

سميـــــــــرة.

إهـــــــــداء

أهدي ثمرة جهدي إلى أغلى ما أملك في الوجود

إلى التي وهبتني للوجود،

إلى التي فرحت لفرحي و حزنت لحزني،

إلى التي غمرتني بدفء الحنان و كانت سندا لي في الحياة،

أمي الغالية

إلى الذي رباني حسن التربية و علمني حسن الطاعة،

إلى الذي علمني معنى التحدي في الحياة و لم يبخل عليّ يوما،

إلى الذي له الفضل إلى ما وصلت إليه اليوم

أبي الغالي

إلى أعمامي و أخوالي

إلى إخوتي و أخواتي:رضا،أحمد،فريال،لمياء و مدلل البيت عبد الرحمان.

إلى الذي كان معطاء و مساندا و مشجعا و معززا لثقتي

خطيبي "رابح " و كل عائلته.

إلى التي قاسمتني هذا العمل صديقتي "سميرة"

إلى كل الزملاء و الزميلات

إلى كل طلبة العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص إدارة الجماعات المحلية

نوال

شكر و امتنان

ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علينا بإتمام هذه المذكرة

و على ما مننت به علينا من توفيق و سداد، و على ما منحتنا إياه من صحة و قدرة

على تخطي الصعاب و تذليل العقبات.

نخص بالشكر و التقدير و الإمتنان الأستاذة:" صياد باية " على توجيهاتها القيمة و السديدة

مع صبرها و حرصها على أن تلمّ بكل جوانب المذكرة

و التي لم تبخل علينا بنصائحها و آرائها لتقويم هذه الدراسة

كما نتقدم بالشكر و التقدير لكافة أعضاء المناقشة على تجشمهم

عناء القراءة و الكتابة و التقييم.

الشكر و الإمتنان للسيد: حميدش منير، الذي قدم لنا يد المساعدة

و الذي كان له فضلا كبيرا علينا.

إلى كل من وقف معنا من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع.

مقدمـــــة

الفساد ظاهرة قديمة جدا عرفت طريقها إلى الإنسان منذ أن قامت الحياة على وجه الأرض،فهي ترتبط بالطبيعة الإنسانية إذ لا يخلو منها مجتمع من المجتمعات قديما أو حديثا،و مهما بلغ من مراحل النمو و التطور و سيادة النزاهة و الأخلاق.

فقد أصبح الفساد في الإدارات إحدى الأسقام التي تعاني منها الدول في وقتنا الراهن،سواء كانت متقدمة أو متخلفة،لكن بدرجات متفاوتة من حيث الإنتشار و التأثير الذي يزداد تصاعدا و تفاقما في دول العالم الثالث بالأخص،بينما نجده أكثر انحدارا و تقلصا في الدول الديمقراطية.

و مع تعدد أشكال هذه الظاهرة،يعتبر الفساد الإداري من بين أخطر الأنواع و الذي استطاع أن ينخر مختلف الأجهزة الإدارية في الدول،و أن يتغلغل في فروعها و أجزائها مع انتشار الممارسات الفاسدة و التصرفات غير القانونية و تغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة و ضعف الكفاءة الإدارية مما ينعكس سلبا على باقي مجالات التنمية.

و الجزائر كغيرها من دول العالم الثالث،تعاني من الإنتشار المتصاعد لهذه الطاهرة التي باتت اليوم تهدد الدولة و المجتمع معا، و هو ما تؤكده الخطابات الرسمية و التقارير الدولية على أكثر من صعيد، و كما هو حال الإدارة المركزية فإن الإدارة المحلية بدورها تشهد بؤرا للفساد ينبغي الوقوف عندها.

1-أهمية الموضوع:

تبرز أهمية هذا الموضوع في كون الفساد الإداري من السلوكات التي تنخر عصب الإدارة المحلية،و هو السبب الرئيسي الذي يعيق التنمية، و يحول دون تحقيق مبدأ الديمقراطية الذي تجسده اللامركزية الإدارية،الأمر الذي دفعنا إلى تقديم صورة واضحة حول الفساد الإداري في إدارة التنمية المحلية،إلى جانب الوقوف على الآثار الوخيمة التي تخلفها هذه الظاهرة على سير العمليات التنموية و تعطيل البرامج و المشاريع.فبالنظر للدور الكبير الذي تلعبه الإدارة المحلية في إدارة التنمية المحلية و إنجاح برامجها و مخططاتها فإن أي خلل يصيب هذه الأخيرة سينعكس حتما على أدائها و بالتالي على نتائجها، لذلك يعد البحث في الظواهر و السلوكيات غير المشروعة التي تعرقل صيرورة و عمل الإدارة من المواضيع التي ترمي بثقلها في مجال البحث العلمي من أجل إيجاد السبل و الحلول الكفيلة بتقويض أركانها.

و نظرا للاهتمام المتزايد للدولة بكيفية ترقية اللامركزية الإدارية لتحقيق التنمية المحلية، فقد أصبح الخطاب السياسي لا يخلو من التنويه بضرورة محاربة كل قضايا و مظاهر الفساد، ومنه تكمن أهمية الموضوع في الدور الحيوي الذي تلعبه الإدارة في تحقيق التنمية المحلية،و الآثار التي تترتب على الفساد الإداري على أداء الإدارة المحلية و بالتالي على البرامج التنموية المحلية، و هو ما يبرر الأهمية التي توليها الحكومات.

2-أهداف الدراسة:

نسعى من خلال دراستنا لموضوع الفساد الإداري و تأثيره على مسار التنمية في الجزائر إلى تحقيق الأهداف التالية:

أ-التعرف على الظاهرة و تقديم الإطار النظري لكل من الفساد الإداري و التنمية المحلية و تبيان الآثار السلبية و الخطيرة للفساد الإداري على مختلف جوانب التنمية المحلية.

ب-تسليط الضوء على مختلف مظاهر الفساد الإداري في الإدارة المحلية في الجزائر و محاولة تشخيصها و تحليل أسبابها و آثارها على إدارة التنمية المحلية في الجزائر.

ج-التعرف على خطورة أثر الفساد الإداري و عواقبه في شتى مجالات الحياة.

د-محاولة التعرف على الآليات التي اتخذتها الدولة الجزائرية لمحاربة الفساد الإداري من أجل الوصول إلى تنمية محلية،و تقديم هذه الآليات للوصول إلى بدائل لتفعيل نظم مكافحة الفساد لتحقيق تنمية محلية.

3-مبررات اختيار الموضوع:

لا شك أن كل باحث له مجموعة من الدوافع التي تجعله يخوض في موضوع معين و يتطرق إلى إشكالية محددة،و موضوعنا الذي نحن بصدد دراسته إنما اخترناه لمجموعة من الدوافع ذاتية و أخرى موضوعية تتعلق برغبة الباحث، و فيما يلي حصر هذه الدوافع:

أ-المبررات الموضوعية:

1-يمثل كل من موضوع الفساد الإداري و التنمية المحلية محور اهتمام أكاديمي سواء لدى الباحثين أو لدى المنظمات الدولية المهتمة بإدارة نظم الحكم عموما و نظم الإدارة المحلية خصوصا.

2-يرتبط نجاح برامج التنمية المحلية بفعالية الإدارة و بالتالي فإن الفساد يقوّض من هذه الفعالية و منه لا بد من إجراء بحوث أكاديمية تبحث في سبل علاج هذه الآفة من أجل الإرتقاء بمستوى أداء الإدارة المحلية في تحقيق التنمية.

3-تزويد المكتبة بالمادة العلمية الخاصة بوضعية الفساد في الإدارة العمومية في الجزائر بالنظر إلى نقص الأبحاث المطروحة في هذا المجال،و بالتالي تشمل نقطة انطلاق لأبحاث لاحقة مستقبلا.

ب–المبررات الذاتية:

1–دوافع شخصية تتعلق بالاهتمامات البحثية للباحثين كون الموضوع مرتبط بالتخصص.

2–رغبة الباحث في التعمق بالدراسة و التحليل لظاهرة إدارية خطيرة تنخر جسد المجتمع و تشتت طاقاته التي من الواجب أن توجه نحو إحداث تنمية حقيقية تنهض بمختلف انشغالات و مطالب أفراد المجتمع للخروج من الحلقة المفرغة للتخلف.

3–تفشي و استفحال هذه الظاهرة في الإدارات المحلية الجزائرية،حيث أصبحنا نلمسها كمواطنين من خلال احتكاكنا بهذه الإدارة طلبا لخدماتها مما زاد من قلقنا و دفعنا للبحث في طياتها و أسبابها من أين.

4–أدبيات الدراسة:

هناك دراسات متفرقة تناولت الموضوع محل الدراسة ، من زوايا مختلفة و عبر فترات زمنية متفاوتة،فمن حيث الإدارات نجد:

*كتاب"الفساد الإداري و علاجه في الشريعة الإسلامية–دراسة مقارنة بالقانون الإداري"لـ"محمود محمد معابرة"،الذي تطرق فيه إلى تعريف الوظيفة العامة و الموظف العام مع إبراز أهم حقوق و واجبات هذا الأخير من وجهة نظر الشريعة و القانون،كما تطرق أيضا في شقه الثاني من الدراسة إلى دراسة ظاهرة الفساد الإداري و الإلمام بجميع جوانبها انطلاقا من مفهومها،أسبابها،مظاهرها و أنواعها،ليختم الدراسة بوضع جملة من الوسائل الكفيلة لعلاج هذه الظاهرة من منظور الشريعة الإسلامية مع عرضه في الأخير للتجربة الأردنية في مكافحة الفساد الإداري[1].

إن ما يلاحظ على هذا المرجع هو تركيزه على التجربة الأردنية في مجال مكافحة الفساد الإداري في الإدارة بينما ركزنا في هذه الدراسة على التجربة الجزائرية في مجال مكافحة الفساد الإداري في الإدارة المحلية الجزائرية.

*كتاب"الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الإجتماعية و الإقتصادية" لـ"صلاح الدين فهمي محمود" الذي تناول فيه التكاليف الإقتصادية و الإجتماعية لظاهرة الفساد و تأثيراتها على التنمية،باعتبار الفساد هدرا للموارد و الإمكانيات المادية و المالية للمجتمع التي يجب أن تدار بصفة عقلانية و رشيدة لتحقيق أهداف المجتمع[2].

[1] محمود محمد معابرة،**الفساد الإداري و علاجه في الشريعة الإسلامية–دراسة مقارنة بالقانون الإداري**.الأردن :دار الثقافة،(د،س،ن).

[2] صلاح الدين فهمي محمود،**الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الإجتماعية و الإقتصادية**.السعودية:المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب، 1994.

بذلك انحصرت دراسته على التكاليف الإقتصادية و الإجتماعية لظاهرة الفساد و تأثيراتها على التنمية بصفة عامة دون التطرق إلى أسباب الفساد الإداري و الجهود المبدولة لمكافحته،بينما تناولت دراستنا الآثار التي يخلفها الفساد الإداري على التنمية المحلية بالجزائر على مستوى إدارة التنمية المحلية.

*مذكرة ماجستير"التنمية الإدارية و معضلة الفساد الإداري-دراسة حالة الجزائر1991-2006"لـ"اسماعيل بوفنور"،الذي تناول فيها العلاقة القائمة بين التنمية الإدارية و الفساد الإداري،إذ ركز على تحديد كل من المصطلحين ثم شرح ما يمكن أن يحدثه الفساد الإداري على عملية التنمية و إسقاط هذه العلاقة على النظام الإداري في الجزائر[1].

و بذلك انحصر إشكالية دراسته في الأثر المترتب على مظاهر الفساد الإداري على الجانب التنموي دون التفصيل في أسباب الفساد الإداري و جهود مكافحته و هو ما سنحاول إضافته من خلال هذه المذكرة.كما ركز الباحث على التنمية الوطنية في حين ركزنا على التنمية المحلية.

5-الإشكالية:

إن الدراسة الشاملة للموضوع تساهم في فهم الظاهرة التي أضحت تشكل هاجسا دوليا،وطنيا و محليا،و عليه و على ضوء ذلك يمكننا طرح الإشكالية التالية:

كيف ينعكس تفشي الفساد الاداري على برامج التنمية المحلية في الجزائر؟

6-التساؤلات الفرعية:

و تندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية هي:

1-ما المقصود بالفساد الإداري و التنمية المحلية؟.

2-فيما تتمثل اهم مظاهر الفساد الإداري في الجزائر؟ و ما هي آثارها على مجالات التنمية المحلية في إدارة التنمية المحلية؟.

3-ما هي الآليات و الجهود الوطنية التي وضعت لمكافحة الفساد الإداري؟ و ما هي البدائل التي يمكن من خلالها تفعيل هذه الجهود؟.

[1] اسماعيل بوفنور،"التنمية الإدارية و معضلة الفساد الإداري-دراسة حالة الجزائر1991-2006"،(**رسالة ماجستير**،جامعة الجزائر،كلية العلوم السياسية و الإعلام،2007).

7-حدود الإشكالية:

ينحصر موضوع الدراسة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري و تأثيره على مسار التنمية المحلية بالجزائر بشقيه النظري و التطبيقي، فالنظري من خلال التعريف بالمتغيرات أما الشق الثاني فمن خلال تحليل ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر و انعكاساته على برامج التنمية المحلية،بالإضافة إلى رصد أهم الجهود المبدولة من طرف الدولة الجزائرية في سبل مكافحته.

و تنحصر دراستنا لهذا الموضوع مكانيا في حدود الدولة الجزائرية،أما زمانيا فمنذ التعددية إلى غايةسنة 2018.

8-الفرضيات:

انطلاقا من الإشكالية و التساؤلات المطروحة حول موضوع البحث يمكن إجمال فرضيات الدراسة في:

أ-الفرضية الرئيسية:

كلما زادت معدلات الفساد الإداري في الإدارة المحلية بالجزائر،كلما قلت فرص تحقيق تنمية عادلة و مستمرة محليا.

ب-الفرضيات الفرعية:

1-يمثل الفساد الإداري داخل الإدارة المحلية احد أبرز معوقات تجسيد التنمية المحلية في الجزائر.

2-كلما انتشرت مظاهر الفساد في الإدارة المركزية و الإدارة المحلية كلما انخفضت معدلات التنمية المحلية.

3-كلما توفرت إرادة سياسية حقيقية مدعمة بجهود شعبية كلما تعززت فرص نجاح برامج التنمية المحلية.

9-منهجية الدراسة:

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على العديد من المناهج و هي:

أ-المنهج الوصفي: الذي يقوم على تجميع البيانات و المعلومات و الآراء و الحقائق التي تعمل على توصيف الظاهرة أو المشكلة محل الدراسة توصيفا شاملا يتضمن العوامل و التغيرات المؤثرة فيها و المتأثرة بها بغرض الوصول إلى نتائج يمكن تقييمها[1]. و هذا ما يظهر من خلال وصفنا لظاهرة الفساد الإداري و عملية التنمية المحلية سواء في شقهم النظري أو من خلال وصف آثار الفساد الإداري على التنمية المحلية في الجزائر.

[1] محمد عبد الغاني عوض،محسن أحمد الخضري،**الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير و الدكتوراه**. مصر :مكتبة الأنجلو المصرية،1992،ص51.

ب–منهج دراسة الحالة: و الذي يعرف على أنه المنهج الذي يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة صعبة من تاريخ الوحدة المعنية أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها و ذلك قصد الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة و بغيرها من الوحدات المتشابهة[1].و ذلك في إطار دراستنا لحالة الجزائر بحيث حاولنا تشخيص أسباب و مظاهر الفساد الإداري،و كذا واقع التنمية المحلية في الجزائر،و تبيان آثار الفساد الإداري على التنمية المحلية بالجزائر.

ج–منهج تحليل المضمون: يهدف هذا المنهج إلى دراسة المضامين الفعلية لظواهر سلوكية و اجتماعية و اقتصادية و سياسية في المجتمعات الإنسانية لتحديد مختلف العوامل المؤثرة على الظاهرة، و يعتمد بشكل أساسي على الدراسات الميدانية و الوثائق و الإحصائيات و الخطابات الرسمية و مختلف وسائل الإعلام للوصول إلى المواقف و الآراء الفعلية نحو القضية محل الدراسة[2].

و قد تمت الإستعانة بهذا المنهج في تحليل مختلف الوثائق القانونية و التشريعية التي أصدرتها السلطة في الجزائر في إطار مكافحة الفساد و إنشاء الآليات المؤسساتية لهذا الغرض.

10–محتويات الدراسة:

للإجابة على إشكالية الدراسة و الفرضيات الموضوعة تم وضع خطة للدراسة تسمح بالتطرق و تحليل الأفكار التي لها علاقة بالموضوع و هي كما يلي:

تناولنا في الفصل الأول الإطار النظري و المفاهيمي لظاهرة الفساد الإداري و التنمية المحلية و الذي حددنا من خلاله متغيرات الدراسة لأنه لا يمكننا البحث في الآثار المترتبة عن الفساد الإداري على التنمية المحلية دون التعريف بالمتغيرات التي احتواها عنوان الدراسة.أما الفصل الثاني فهو بمثابة الجانب التطبيقي في الموضوع من خلال دراسة حالة الجزائر،حيث تناولنا فيه أسباب و مظاهر الفساد الإداري في الإدارة المحلية،و كذا أثر الفساد الإداري على أداء إدارة التنمية المحلية في الجزائر باعتبارها تمثل العصب المحرك لجهود التنمية المحلية و المسؤول الأكبر عن نجاح أو فشل مخططاتها، ليختتم الفصل بآثار الفساد على كل من المجالات الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية، في حين أن الفصل الثالث تطرقنا فيه إلى مجموعة الآليات التي اعتمدتها الجزائر للحد من تفشي ظاهرة الفساد الإداري،و المتمثلة في مجموع التشريعات و الهيئات و كذلك الإجراءات التي تم اتخاذها، مع محاولة تقييم هذه الآليات التي طرحها المشرع الجزائري،و كحل لهذه الظاهرة طرحنا آلية حوكمة الإدارة المحلية التي أثبتت نجاعتها في العديد من الدول، بالإضافة إلى التبني الكامل لرقمنة الإدارة حتى تواكب متطلبات العصر و للحد من ظاهرة الفساد الإداري.

---

[1] عمار بوحوش،محمد محمود الذيات،**مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث**.ط2، الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية،1999،ص 130-131.

[2] محمد عبيدات... و آخرون،**منهجية البحث العلمي القواعد،المراحل و التطبيقات**.ط2، الأردن:دار وائل للنشر،1999،ص49.

11-صعوبات البحث:

هناك العديد من الصعوبات التي واجهتنا خلال إجراء البحث و من بينها ما يلي:

1-صعوبة البحث في موضوع الفساد كونه يتعلق بقضية حساسة تقل فيها المعطيات.

2-ضيق الوقت لإنجاز هذا البحث نظرا لأهمية الموضوع و تشعبه.

3-صعوبة الحصول على المعلومات من طرف الهيئات المختصة التي تشرف على هذا النوع من المعلومات و تكتم الموظفين عن الإدلاء بالمعطيات الخاصة لكشف قضايا الفساد الإداري في الإدارة التي ينتمون إليها،بالإضافة إلى عدم تعاونهم معنا في إعطائنا معطيات حية عن واقع التنمية المحلية للمقارنة بين البرامج المقررة و ما تم إنجازه بغية دراسة هذا البحث.

الفصل الأول:

الفساد الإداري و التنمية المحلية دراسة في الماهية

يعتبر الفساد الإداري من بين الظواهر الإدارية الأكثر انتشارا في العالم ، لدرجة لا يمكن القول أنه تكاد تخلو أي دولة منه مهما كان مستوى تطورها الاقتصادي و الاجتماعي، الأمر الذي دفع بالدول و الحكومات والباحثين إلى البحث في قضايا الفساد و التمحيص فيه وتحليل هذه الظاهرة بُغية إيجاد السبل الكفيلة لتطويقها والحد منها، وهذا لما له من آثار سلبية وخيمة في مختلف ميادين الحياة الإنسانية اقتصاديا و سياسيا واجتماعيا وكذلك انعكاساته على عملية التنمية الوطنية بصفة عامة و التنمية المحلية بصفة خاصة باعتبار هذه الأخيرة المحرك الرئيسي للإقتصاد الوطني.

كما نجد أن موضوع التنمية المحلية من المواضيع التي حازت على أهمية كبيرة في مختلف المجتمعات، فأصبحت الدول تسعى جاهدة لتنمية مجتمعاتها المحلية لما لها من انعكاسات إيجابية كبيرة على حياة الفرد و الجماعة لما توفره من حياة كريمة و رفاهية للمجتمع وكذلك تلبية مختلف حاجات الأفراد و الجماعة.

و في هذا الصدد سنحاول من خلال هذا الفصل ضبط مفهوم الفساد الإداري وتحديد أسباب ظهوره وأهم مظاهره، كما سنتطرق لمفهوم التنمية المحلية و أهم المجالات و النظريات التي تعتمد عليها.

المبحث الأول: الإطار المعرفي للفساد الإداري

سنحاول من خلال هذا المبحث إعطاء تعاريف للفساد الإداري لغة و اصطلاحا و كذلك التعريج على أهم أسباب الفساد الإداري و أنواعه كما سنقوم بالتعريف بمظاهر الفساد.

أولا: مفهوم الفساد الإداري و أنواعه

1-تعريف الفساد الإداري:

كغيره من المفاهيم من الصعب إيجاد تعريف شامل و دقيق لظاهرة الفساد الإداري ، و يرجع ذلك إلى اختلاف مسببات الفساد و مظاهره من مجتمع لآخر، إلا أننا سنحاول الوقوف عند أهم التعريفات التي اعتمدتها بعض المنظمات الدولية و بعض المفكرين و قبل ذلك لا بد من تحديد المعنى اللغوي للمصطلح.

أ-تعريف الفساد لغة:

- **في اللغة العربية:**

قال ابن منظور في لسان العرب: الفساد نقيض الصلاح فسَد فسَد فسُد فسادا و فسودا، فهو فاسدٌ وفسيدٌ و تفاسد القوم: تدابروا، و قطعوا الأرحام و استفسد السلطان قائده إذا أساء إليه حتى قالوا هذا الأمر مفسدة لكذا أي فيه فساد[1].

و قال الراغب الأصفهاني: الفساد من الثلاثي(ف،س،د) و هو أصل يدل على الخروج، فالفساد خروج الشئ عن الإعتدال قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا، و يضاده الصلاح، و يستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الإستقامة[2].

كما عرف في المعجم الوسيط:"الفساد هو التلف أو إلحاق الضرر بالغير"[3].

- **في اللغة الأجنبية:**

في الإنجليزية: فالتفسير لمعنى كلمة (corruption) يعني: السبب في التغيير من الصالح إلى السيء

[1] إبتسام جحدوا،"دور البرلمان في مكافحة الفساد"(**مذكرة ماستر**،جامعة العربي التبسي،كلية الحقوق و العلوم السياسية،)،ص11.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر، نفس الصفحة.

[3] أحمد محمود نهار أبو سويلم،**مكافحة الفساد**.الأردن:دار الفكر ناشرون و موزعون،2010،ص13.

(cause to change from good to bad). أو بكلمة واحدة تعني المفردة: مضاد النزاهة dishonest ، أو الأذى wickedness أو السوء bad [1].

أما معجم أكسفورد الإنجليزي فيرى أن الفساد:"هو إنحراف أو تدمير النزاهة في أداء الوظائف العامة من خلال الرشوة و المحاباة."

و نجد أن أصل اشتقاق مصطلح الفساد في اللغة الإنجليزية فنجده(rumpere) و الذي يقصد به كسر شئ ما و تأتي تحت مصطلح corruption مصطلحات عدة هي في النهاية تعبّر عن أشياء فاسدة ومنها:extravagance و تعني التبذير ، و fraud و يقصد بها الغش و الإحتيال، و favoritism و تعني المحسوبية[2].

- أما في معجم اللغة الفرنسية فيعرّفه بأنه:" الفساد مرتبط بالتلف لسلعة معينة و هو لفظ شامل لكل النواحي السلبية في الحياة، و عندما يرتبط مصطلح الفساد بالإنسان ، يقصد به انعدام الضمير و غياب الوازع الخلقي أو الديني مما يجعله أصلا في نمو الفساد و انتشاره"[3].

- **في الدين الإسلامي:**
- **في القرآن الكريم:**

و يعني الجدب و القحط كما في قوله تعالى:"ظهر الفساد في البر و البحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"سورة الروم الآية 41[4]، أو الطغيان و التجبر كما في قوله تعالى:"الذين لا يريدون علوا في الأرض و لا فسادا"سورة القصص الآية 83 ، أو العصيان لطاعة الله كما في قوله تعالى:"إنما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله و يسعون في الأرض فسادا أي يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم و أرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا و لهم عذاب عظيم"سورة الروم الآية 33[5].

---

[1] بلال عروفي،"الحوكمة المحلية و دورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية:دراسة حالة الجزائر"(**مذكرة ماجستير**،جامعة قاصدي مرباح،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2012)،ص2.

[2] توفيق مناني،"مكافحة الفساد الإداري في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر 1999-2015"،(**مذكرة ماستر**،جامعة محمد خيضر،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2016)،ص10.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر ،نفس الصفحة.

[4] حمزة حسن خضر حسين شيخو الطائي،"الفساد الإداري في الوظيفة العامة"(**رسالة ماجستير**،الأكاديمية العربية المفتوحة،2010).

[5] نيرة بن عبد العزيز،"دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري و تحقيق متطلبات الترشيد الإداري"،**مجلة الفكر** ، العدد الثامن،جامعة الحاج لخضر،باتنة ،(د،س،ن)،ص327.

- **في السنة النبوية:**

فقد ورد الفساد بمعنى تلف الشيء ،و ذهاب نفعه من قوله (صلى الله عليه و سلم):"ألا و في القلب الجسد مضغةٌ إذا صلحت صلح الجسد كله و إذا فسدت فسد الجسد كله، ألا و هي القلب"[1]

ب– تعريف الفساد الإداري اصطلاحا:

- **تعريفات الهيئات و المنظمات الدولية:**

عرفته منظمة الشفافية الدولية:"بأن الفساد الإداري هو إساءة استعمال السلطة لأغراض خاصة"[2]، فنجد أن منظمة الشفافية الدولية ربطت الفساد الإداري باستغلال الموظف أو صاحب المنصب للصلاحيات المخولة إليه في إطار وظيفته التي خولها له القانون لتحقيق مكاسب شخصية.

أما صندوق النقد الدولي(IMF) فقد عرفه على أنه:"علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد."[3]

عرفه البنك الدولي على أنه:"استغلال المنصب العام بغرض تحقيق مكاسب شخصية، فهو سوء استخدام المنصب العام لغايات شخصية و تتضمن قائمة الفساد على سبيل المثال لا الحصر : الرشوة و الإبتزاز و استغلال النفوذ والمحسوبية و الإحتيال و الإختلاس ."[4]

نجد أن البنك الدولي يرى أن الفساد الإداري هو إساءة استخدام الوظيفة العامة أو المنصب لتحقيق أرباح وغايات خاصة و أعطى أيضا بعض صور الفساد الإداري و المتمثلة حسبه في الرشوة و الإبتزاز و استغلال النفوذ .....الخ.

عرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:"هو إساءة استغلال القوة العمومية أو المنصب أو السلطة للمنفعة الخاصة،سواء عن طريق الرشوة أو الإبتزاز أو استغلال النفوذ أو المحسوبية أو الغش أو تقديم إكراميات للتعجيل بالخدمات أو عن طريق الإختلاس.[5]

---

[1] طه فارس،**أسس مكافحة الفساد الإداري و المالي في ضوء السنة النبوية**.(د،ب،ن) الألولة،(د،س،ن)،ص6.

[2] هاشم الشهري ، إيثار الفتلي،**الفساد الإداري و المالي و آثاره الإقتصادية و الإجتماعية**.الأردن:دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع،2011،ص24.

[3] عبد القادر جبريل فرج جبريل،"الفساد الإداري عائق الإدارة و التنمية و الديمقراطية"،**بحث مقدم من طلبة الماجستير في إدارة الأعمال**،الأكاديمية العربية البريطانية لتعليم العالي،2010،ص102. **www.transparency.org.kw.au.or**

[4] حمد محمد ، عباس محمد علي ،"ظاهرة الفساد المالي و الإداري و دورها في تحجيم أداء الإقتصاد العراقي لعام 2003 "،**مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية و السياسية**"،لعدد الثالث،العراق،2016،ص743.

[5] العلجة حاجي، "الفساد المالي و الإداري أسبابه و آثاره مع الإشارة لواقع الجزائر". أطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/01/10 على الساعة15:00 **http:// www.enssed.net.html**

نجد أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ربط الفساد الإداري باستغلال السلطات و الصلاحيات المخولة للموظف لتحقيق مصالح و مكاسب شخصية عن طريق طرق غير شرعية مثل الرشوة و الإبتزاز و غيرها...

- **التعريفات الأكاديمية:**

عرفه كوبر(kuper) على أنه:"سوء استخدام الوظيفة العامة أو السلطة للحصول على مكاسب شخصية أو منفعة ذاتية غير شرعية."[1]

ربط كوبر الفساد الإداري بانحراف الموظف عن القانون و سوء استعمال منصبه و هذا للحصول على منافع خاصة و مصالح ذاتية.

كما نجد أن (gummar hyrdal) عرف الفساد الإداري بأنه:"يشير إلى جميع أنواع الإنحرافات أو إنتهاكات السلطة أو الإستخدام غير المشروع للمراكز المهنية."[2]

يرى(gummar hyrdal) أن الفساد الإداري هو كل انحراف و خروج عن القانون.

كما تم تعريفه في كتاب هاشم حمدي رضا على أنه:"الإنحراف المعتمد في تنفيذ العمل الإداري المناط بالشخص،غير أنه ثمة انحرافا إداريا يتجاوز فيه الموظف القانون و سلطاته الممنوحة دون قصد سيء بسبب الإهمال و اللامبالاة،أو هو سوء استغلال السلطة لتحقيق مكاسب شخصية."[3]

ربط هاشم حمد الفساد الإداري بخروج الموظف عن تنفيذ الوظيفة الإدارية المخولة إليه للقيام بها عن قصد، كما رأى أنه هناك إنحراف للموظف الإداري في تأدية مهامه دون قصد و ذلك ناتج عن اللامبالاة و الإهمال للموظف أثناء القيام بوظائفه المناطة إليه، كما يرى أن الفساد الإداري هو سوء استخدام المنصب لتحقيق منافع ذاتية.

عرفه صقر عاشور على أنه:"ذلك الذي يتعلق بالسلطات العاملين في الأجهزة العامة للدولة، خاصة الجهاز الحكومي،حيث يتعلق بانحراف الذين يمسكون بمقاليد السلطة داخل هذه الأجهزة بغية تحقيق منافع و مصالح شخصية في ظل ضعف الرقابة و الضوابط على ممارستها."[4]

---

[1] محمود محمد مهابرة،**الفساد الإداري و علاجه في الشريعة الإسلامية:دراسة مقارنة بالقانون الإداري**.الأردن:دار الثقافة للنشر و التوزيع،2011،ص92.

[2] Taboli.H.R, Samie'e Daroone hm , Ehsani,Administrative corruption :why and how ?,volume1,ISSE12,2013,p2569.

[3] هاشم حمدي رضا،**الإصلاح الإداري**.الأردن:دار الراية للنشر و التوزيع،2011،ص85.

[4] أحمد صقر عاشور،"مكافحة الفساد الإداري في الدول العربية إشكالية البحث و القياس"،**المشاريع الدولية لمكافحة الفساد و الدعوة للإصلاح السياسي و الإقتصادي في الأقطار العربية**، لبنان:المنظمة العربية لمكافحة الفساد،2006،ص62.

- **تعريفه من زاوية إجتماعية:**

عرفته موسوعة العلوم الإجتماعية بأنه:"إستخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح و منافع خاصة،و يشمل ذلك جميع أنواع الرشاوي للمسؤولين المحليين أو السياسيين و لكنه يستبعد الرشاوي التي تحدث فيما بين القطاع الخاص."[1]

ربطت الموسوعة الإجتماعية الفساد الإداري باستخدام السلطة و المعارف و ذلك لكسب مصالح ذاتية من خلال الرشاوي المقدمة من قبل المسؤولين المحليين أو السياسيين بأنواعها،غير أنه يستثني الرشاوي المقدمة في القطاع الخاص.

- كما عرف الفساد الإداري على أنه استخدام المنصب العام أو الوظيفة العامة بطريقة غير رشيدة و فاسدة في العقود الحكومية و الخدمات المقدمة من طرف المؤسسات إذ يعود لسببين رئيسيين:

-إنخفاض الأجور و عدم كفايتها في توفير الحاجات الأساسية للموظف، الشيء الذي يدفعه لقبول الرشوة أو غيرها قصد الربح السريع.

- تعتبر كثرة القوانين و الإجراءات و احتكار القرار و الصلاحيات المطلقة من أهم العوامل المتوفرة لفرصة ممارسة الفساد الإداري.[2]

من خلال دراستنا لهذه التعريفات يمكن القول أن معظمها ركزت على أن الفساد الإداري هو خروج موظف القطاع العام عن القانون و استغلال السلطة لتحقيق مكاسب ذاتية،فكلها ركزت على تعريف الفساد الإداري من جانبه العام أي في القطاع العام و أغفلت القطاع الخاص الذي بدوره يعاني من انتشار رهيب لظاهرة الفساد الإداري.

ج-التعريف الإجرائي:

الفساد الإداري هو مختلف التجاوزات و المخالفات التي يقوم بها الموظفون الإداريون استغلالا لسلطاتهم ومنصبهم بهدف تحقيق مكاسب و منافع مادية أو معنوية غير مشروعة تكون خارجة عن القوانين و التشريعات المعمول بها في الدولة و قد يتخذ عدة صور و أشكال مثل: الرشاوي و التزوير و استغلال النفوذ و المحسوبية و الإختلاس.

---

[1] ابتهال محمد رضا داود،"الفساد الإداري و آثاره السياسية و الإقتصادية مع إشارة خاصة إلى تجربة العراق في الفساد"،**دراسات دولية**،العدد الثامن و الأربعون،(د،س،ن)،ص63.

[2] عبد الكريم عشور،"دور الحكم الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري الولايات المتحدة الأمريكية نموذجا"،**مجلة المفكر**،العدد الحادي عشر،جامعة محمد خيضر، باتنة، (د،س،ن) ،ص462.

2-أنواع الفساد الإداري:

يتخذ الفساد الإداري العديد من التصنيفات و الأنواع تبعا لعوامل عدة تتمثل في التالي:

أ-الفساد الإداري من حيث الحجم:

ينقسم الفساد من حيث الحجم إلى قسمين و هما الفساد الصغير و الفساد الكبير و هما:

- **الفساد الصغير (فساد الدرجات الوظيفية الدنيا)**: و هو الفساد الذي يمارس من طرف فرد واحد و نجده ينتشر بين صغار الموظفين دون تنسيق مع الآخرين، و ذلك عن طريق استلام رشاوي من الآخرين[1]، و ذلك عن طريق استلام رشاوي من الآخرين مقابل تقديم خدمة لهم[2] .
- **الفساد الكبير(فساد الدرجات الوظيفية الكبرى)**: و ينتشر هذا النوع في المواقع العليا في الجهاز الإداري للدولة حيث تكون درجة السلطة و نطاقها أعلى و أكبر ، كما نجد أن الموارد هنا تكون أعظم و أهمية القرارات المتخذة تكون أخطر،لهذا فإن العوائد و الفوائد و المغريات من الإنحراف بالسلطة المخولة تكون كبيرة و في الغالب تكون دوافع هذا الفساد هو الجشع و الطمع.[3]

ب-الفساد الإداري من حيث الإنتشار:

و ينقسم إلى قسمين هما الفساد المحلي و الفساد الدولي.

- **الفساد المحلي**: و هو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشآته و من الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود[4]،و يكون هذا الفساد بين صغار الموظفين و الأفراد الذين يشغلون مناصب صغيرة في المجتمع و لا يرتبطون في مخالفاتهم بشركات أجنبية تابعة لدولة أخرى[5].
- **الفساد العالمي**: و يكون الفساد هنا ذو أبعاد واسعة تصل إلى نطاق عالمي، و ذلك ضمن الإقتصاد الحر، فتترابط هنا الشركات المحلية الموجودة داخل الدولة و الشركات الدولية بالدولة،و تتمثل بينها منافع ومصالح

---

[1] آلاء حسن حمودي العزاوي،**موضوعات الفساد الإداري و المالي في الصحافة المتخصصة**.الأردن:دار الحامد للنشر و التوزيع،2015،ص60.

[2] عبد القادر جبريل فرج جبريل،مرجع سابق ذكره،ص102.

[3] أحمد صقر عاشور،"قياس و دراسة الفساد في الدول العربية"،في:المنظمة العربية لمكافحة الفساد محررا،**مؤشر الفساد في الأقطار العربية إشكاليات القياس و المنهجية**،لبنان:المنظمة العربية لمكافحة الفساد،2010،ص36.

[4] مليكة بكوش،"جريمة الإختلاس في ظل قانون الوقاية من الفساد و مكافحته"(**مذكرة ماجستير**،جامعة وهران،كلية الحقوق،2013)،ص10.

[5] هاشم الشهري ، إيثار الفتلي،مرجع سابق ذكره،ص48.

ذاتية تكون متبادلة مما يصعب الفصل بينها، و هذا النوع من الفساد يعتبر الأخطر من بين أنواع الفساد الأخرى[1].

ج–الفساد من حيث القطاع:

يأخذ هذا النوع شكلين للفساد يتمثلان في الآتي:

- **فساد القطاع العام:** و يقصد به الفساد داخل قطاع الدولة، فالقطاع العام يعد مرتعا خصبا للإنحرافات الإدارية والسرقات المالية لأن الحافز الفردي غائب و المصلحة الشخصية للقائمين على النشاط الإقتصادي غير متوفرة فيكون التعويض دائما هو ذلك النمط من توظيف العام لصالح الخاص و تحويل المناصب والسلطات إلى دكاكين يقوم أصحابها بجلب المنافع و المصالح و يقومون باستغلال مناصبهم من أجل أهداف لا علاقة لها بربح المنشآت و الشركات العامة أو خسارتها ما دامت الدولة هي المالكة لهذه المنشآت و الشركات و هي التي ستقوم بتعويض الخسائر و تغطية السرقات و قد يؤدي الأمر بها أحيانا إلى التستر على فساد الرؤوس الكبيرة.[2]
- **فساد القطاع الخاص:** و يقصد بهذا النوع من الفساد هو الذي يقوم على استغلال نفوذ القطاع الخاص من أجل التأثير على مختلف مجريات السياسة العامة داخل الدولة باستغلال مختلف مظاهر الفساد من رشوة و هدايا و غيرها، و ذلك لتحقيق المصالح الشخصية المختلفة كالإعفاء الضريبي و الحصول على إعانة...[3]

ثانيا: أسباب الفساد الإداري:

هناك العديد من الأسباب المؤدية للفساد الإداري و من أهمها نذكر ما يلي:

1–الأسباب السياسية:

والمتمثلة في مجموعة من النقاط الآتية:

- عدم وجود فصل بين السلطات الثلاث(السلطة التشريعية و التنفيذية و القضائية) و حتى إذا كان هناك فصل بين هذه السلطات فلا توجد استقلالية تامة،يضاف إلى ذلك اللاإستقرار السياسي داخل الدولة و التغيير المستمر في السلطة و دورها و أجهزتها.[4]

---

[1] آلاء حسن حمودي العزاوي،مرجع سابق ذكره،ص60.

[2] هاشم الشهري و إيثار الفتلي،مرجع سابق ذكره،ص49-50.

[3] عبد العالي حاحة،"الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"(**أطروحة دكتوراه**،جامعة محمد خيضر،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013)،ص27.

[4] عبد الله أحمد عبد الله المصراتي،**الفساد الإداري :نحو نظرية اجتماعية في علم اجتماع الإنحراف و الجريمة دراسة ميدانية**. مصر:المكتب العربي الحديث،2011،ص75.

- غياب أجهزة الرقابة الحاسمة و عدم توفر مؤسسات مستقلة لمكافحة الفساد الإداري.[1]
- التحايل و تزوير الإنتخابات مما يؤدي إلى وصول أشخاص ليس لديهم كفاءة و لا خبرة إلى السلطة.
- المشاركة الضعيفة في مختلف التظاهرات السياسية أو انعدامها لدى أفراد المجتمع.
- ضعف هيبة الحكومة و فقدانها للمصداقية في نظر الكثير من المواطنين.[2]
- عدم اهتمام الحكومة بمعاناة المواطنين و غياب علاج للمشاكل الإجتماعية و الإقتصادية التي يعاني منها أفراد المجتمع.
- غياب دور الأحزاب السياسية و نقص الفعالية من قبلها في توجيه و فضح الإنتهاكات المختلفة للحكومات و عدم امتثالها للشفافية و الديمقراطية.[3]

و يمكن التغلب على أسباب الفساد الإداري السياسية من خلال مجموعة من النقاط و المتمثلة في الآتي:

- الفصل بين السلطات الثلاث و إعطاء استقلالية تامة للقضاء في مزاولة نشاطه.
- تعزيز الديمقراطية والحريات الفردية و العمل على تفعيل عمل أجهزة الرقابة.
- تفعيل دور المجتمع المدني و الأحزاب السياسة.
- أن تكون الإنتخابات نزيهة و شفافة.
- دور الإعلام في القيام بحملات التوعية و ذلك من خلال التعريف بأهمية مشاركة أفراد المجتمع في مختلف التظاهرات السياسية.

2-الأسباب الإجتماعية:

و يقصد بالأسباب الإجتماعية تأثيرات المجتمع على الأفراد و ذلك من خلال ما يكتسبه الأفراد من عادات و تقاليد و قيم و أعراف و تأثيرها على حياتهم و سلوكاتهم اليومية مما يؤدي إلى فسادهم الإداري و من بين تلك المتغيرات الإجتماعية ما يلي:

- الأثر السلبي للعادات و التقاليد الإجتماعية على سلوك الموظفين الإداريين و المتعاملين تُضعف الإهتمام بالوقت و عدم الإلتزام بالمواعيد و استخدام أملاك الدولة لأغراض شخصية.
- الجهل و السداجة و ضعف الظروف الإجتماعية تتسبب في إقدام بعض الموظفين و المواطنين على التحايل و التزوير و استغلال الإنتماءات العشائرية و الإقليمية و الطائفية في التعامل الرسمي للضغط على العاملين لتحقيق مكاسب بدون وجه حق.[4]

---

[1] محمد علي إبراهيم الخصبة،"الفساد المالي و الإداري و سبل مكافحته"،في:المنظمة العربية للتنمية الإدارية محررا،**آليات حماية المال العام و الحد من الفساد الإداري**،مصر:المنظمة العربية للتنمية الإدارية،2009،ص134.

[2] عبد الله أحمد المصراتي،مرجع سابق ذكره،ص75.

[3] نفس المرجع الآنف ذكره،نفس الصفحة.

[4] نعيم إبراهيم الظاهر،**إدارة الفساد:دراسة مقارنة بالإدارة النظيفة**.الأردن:عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع،2013،ص26.

و يمكن معالجة هذه الأسباب و العوامل الإجتماعية من خلال تنشئة الفرد تنشئة سليمة بعيدة عن كل التقاليد و الأعراف التي تُكسبه مثل هذه العادات الخاطئة و غرس في النشأ الإنتماء الوطني و تجنيبه النزعة القبلية.

3-الأسباب الإقتصادية:

- يعاني موظفوا الدول النامية من انخفاض كبير في أجورهم و كذلك الإمتيازات و المحفزات،و هذا ما يؤثر على انخفاض مستوياتهم المعيشية و عدم القدرة على التحمل و الوفاء بمتطلبات المعيشة ما يؤدي في غالب الأحيان إلى تقبل الموظف للرشوة أو (الهدية) من المواطنين، ليسد بها النقص المادي الذي يعاني منه نتيجة انخفاض الراتب المقدم له.[1]

- السيطرة التامة للدول على المؤسسات المالية و الإقتصادية و كذلك التوجه إلى خصخصة القطاع العام مع عدم التخطيط و عدم وجود استراتيجية لإتمام ذلك.

- غياب و ضعف المنافسة في السوق مما شجع على ظهور مصادر الإحتكار.[2]

4-أسباب هيكلية:

يرى أنصار هذا الإتجاه أن أسباب الفساد الإداري ما هي إلا نتيجة لوجود هياكل قديمة لأجهزة الدولة لا تتلاءم مع قيم و طموحات الأفراد، و لا تستجيب لرغباتهم و مطالبهم، و هذا من شأنه أن يخلق حالة من عدم التوافق مع الجهاز الإداري المعني بأولائك الأفراد مما يؤدي إلى لجوء هؤلاء الأفراد إلى طرق بديلة تنطوي تحت مفهوم الفساد لتجاوز محدودية الهياكل القديمة و تحقيق مصالح شخصية على حساب مصالح الجهاز الإداري المعني، و توجد العديد من هذه الحالات و المعمول بها في العديد من الدول النامية و المتقدمة.[3]

---

[1] يوسف بن عطية،"الفساد الإداري،المسببات و العلاج:دراسة تطبيقية على المستشفيات الكبرى في قطاع غزة"،**مجلة الأزهر بغزة، سلسلة العلوم الإنسانية**،المجلد13،العدد2، غزة، 2011 ،ص12.

[2] عبد الله أحمد عبد الله المصراتي،مرجع سابق ذكره،ص73.

[3] لويزة دحمان،"تأثير أخلاقيات الإدارة على عملية توظيف الموارد البشرية في الجزائر"(**مذكرة ماجستير**،جامعة الجزائر3،كلية العلوم السياسية و الإعلام،2012)،ص107-108.

5-أسباب أخلاقية:

تعتبر الأسباب الأخلاقية من الأسباب الطاغية و الرئيسية في الفساد الإداري، فتخلي الموظف عن أخلاقه و قيمه يجعله يقوم بانحرافات أثناء تأديته لمهامه المنوطة له،حيث تعتبر الأخلاق و المبادئ الحميدة كالأمانة فهي التي تفصل بين العمل المشروع و الفساد.[1]

6-أسباب قانونية:

و هي مختلف القوانين و التنظيمات التي وضعتها الدولة و المعمول بها داخلها و التي قد تكون إمّا معيقا للنشاط الإقتصادي كارتفاع معدلات الضريبة و من ثم ارتفاع العبء الضريبي أو بسبب الثغرات المفتوحة في هذه القوانين التي يقوم الموظف باستغلالها في الفساد.[2]

- غياب أو ضعف التشريعات و المؤسسات القانونية المتخصصة بجرائم الفساد.
- وجود تقاعس في تطبيق العقوبات على المفسدين.
- عدم إخضاع التشريعات و القوانين الجديدة للدراسة التطبيقية المعمقة من قبل المشرعين.[3]

7- الأسباب الإدارية:

- غياب القواعد و الإجراءات المكتوبة و المفصلة و المحددة للدور الوظيفي لكل موظف في الإدارة.
- غياب الأخلاق المهنية عند غالبية المواطنين.
- انعدام معايير الكفاءة التي بموجبها يتم توظيف العاملين(غياب مقولة الرجل المناسب في المكان المناسب).
- البطالة المقننة التي أدت إلى تضخم كبير في موظفي الإدارات[4].

و يمكن الحد من هذه العوامل المتسببة في الفساد الإداري من خلال مجموعة من التدابير و المتمثلة في ما يلي:

- تعزيز الديمقراطية و حقوق الإنسان في المجتمع.
- الشفافية و النزاهة.
- المساءلة و المحاسبة و الرقابة الصارمة.
- تحسين ظروف العمال و زيادة مرتباتهم و العمل على تقديم حوافز لهم.
- أن تكون لدى الدولة إرادة حقيقة في محاربة هذه الآفة.

---

[1] محمد بن رجم خميسي و حكيمة حليمي،"الفساد المالي و الإداري:مدخل لظاهرة غسيل الأموال و انتشارها"،مداخلة قدمت للملتقى الدولي حول:**حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري**،يومي06-07 ماي 2012.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر.

[3] عبد الله أحمد عبد الله المصراتي،مرجع سابق ذكره،ص74.

[4] نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

- العمل على تحسين الظروف المعيشية من خلال توفير مناصب للشغل و ذلك على أساس الشهادة والكفاءة و ليس على حساب المعرفة الشخصية.
- أن يكون القانون فوق الجميع و لا أحد يعلو عليه مهما كان منصبه أو شخصه.
- تعزيز الإنتماء الوطني.

ثالثا:مظاهر الفساد الإداري:

و يمكن حصرها في مجموعة من الصور و المتمثلة في الآتي:

1–الرشوة(Bribery):

يقصد بالرشوة لغة:الجُعل، و الجمع، رُشى و رَشى ، و رشا رشوة رشوا: أعطاه الرشوة، و الرائش هو الذي يمشي بين الراشي و المرتشي، و من معاني الرشوة ما يتصل به إلى الحاجة بالمصانعة بأن تصنع له شيئا ليصنع لك شيئا آخر، فالرشوة أصلها من الرشاء الذي يتوصل به الماء و الراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل، والمرتشي الآخذ و الرائش: الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا أو ينقص لهذا[1].

و تعني الرشوة حصول الموظف على مصلحة و منفعة تكون مالية في غالب الأحيان لتمرير أو تنفيذ أعمال مخالفة للقانون أو أبجديات المهنة[2].

فالرشوة تعتبر من أبرز أشكال الفساد الإداري و أكثرها شيوعا و تنوعا، فهي من أكثر الوسائل الفعالة في زيادة اتساع صور الفساد في العمل الإداري ،الأمر الذي يعصف بالمؤسسة و يؤدي بها إلى الإخفاق في تحقيق مختلف طموحاتها المسطرة، و على الرغم من كون الرشوة سلوك مخالف للقوانين و العادات و الأديان السماوية إلا أنه موجود في مختلف المجتمعات و الدول، فهذه الظاهرة الخطيرة ينجم عنها تبذير جزء كبير من الموارد كما تتسبب في زيادة أسعار الخدمات و الأشغال الإدارية مما ينتج عن ذلك رداءة في الخدمات و عرقلة تدفق الإستثمارات و تشويه الصورة لدى العديد من المؤسسات و المنظمات مما يتسبب في نتائج خطيرة على اقتصاد الدولة. و نجد أن الرشوة تختلف بشكلها و طبيعتها إذ يمكن أن تكون ذات قيمة مادية أو ذات طبيعة عينية و يمكن أن تقدم بشكل مباشر أو غير مباشر، فنجد الإسلام قد حرمها لما فيها من إفرازات خطيرة و تأثيرات سلبية على مختل نواحي الحياة، قال تعالى: "و لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل و تدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم و أنتم تعلمون" سورة

[1] عمر حماس،"جرائم الفساد المالي و آليات مكافحتها في التشريع الجزائري"،(**أطروحة دكتوراه**،جامعة أبي بكر بلقايد،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2017)،ص19.

[2] هاشم حمدي رضا،مرجع سابق ذكره،ص86.

البقرة، الآية 188. فالرشوة تعتبر من أنواع السحت المذكور في القرآن الكريم و هو الحرام الذي لا يحل كسبه قال تعالى:"سمّاعون للكذب أكالون للسحت"سورة المائدة، الآية 42.[1]

2-الإختلاس:

يقصد بالإختلاس الأخذ و الإستلاء على الشيء بعنصريه المادي و المعنوي بدون رضا صاحبه، و تحدث وقائع الإختلاس في الوزارات الحكومية و الشركات المالية و التجارية و المصانع و المعامل و المدارس و الجامعات والمحال التجارية و جمعيات المجتمع المدني[2]. فالإختلاس هو استلاء الموظف العام على المال الذي أاتمن عليه و هذا من خلال سلطة الوظيفة، فهو خيانة الأمانة في الخفاء دون أن يراه أحد. فالإختلاس من أبشع صور الفساد في الوظيفة العامة و هو من الإنحرافات الكبيرة المخلة بالأمانة و الشرف[3].

3-إستغلال السلطة و النفوذ:

و يقصد بذلك استغلال صاحب السلطة للنفوذ المخولة إليه بحكم وظيفته و هي الحقوق الرسمية التي تمنح للإداريين للنهوض بالتزاماتهم بحكم المناصب التي يشغلونها أو بصفتهم الشخصية[4]. و قد يكون النفود مستمد من المكانة الإجتماعية أو الأسرية للموظف أو من مكانته السياسية أو الحزبية أو النقابية، فاستغلال السلطة والنفود تعتبر من أبرز مظاهر الفساد الإداري لما لها من آثار سلبية كبيرة ، و تتعدد وسائل السلطة و النفود و يمكن إيجازها في النقاط التالية:

أ-إستغلال السلطة و النفود في القرار الإداري و هي حالة التعسف و الإنحراف في استعمال السلطة.

ب- استغلال السلطة و النفود في العقود.

ج- استغلال السلطة و النفود في الأعمال المادية[5].

---

[1] جمال بوزيان رحماني،"الفساد الإداري و آثاره على التنمية الإقتصادية في الوطن العربي دراسة حالة الجزائر"(**أطروحة دكتوراه**،جامعة حسيبة بن بوعلي،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير،2016)،ص67.

[2] عبد العظيم حمدي،**عولمة الفساد و فساد العولمة،إداري،تجاري،سياسي،اجتماعي،ثقافي منهج نظري و علمي**.مصر:الدار الجامعية،2008،ص28.

[3] نورانية محمد الشهري،"تطبيق إقرار الذمة المالية و دوره في مكافحة الفساد و حماية النزاهة في المملكة العربية السعودية"(**رسالة ماجستير**،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،كلية الدراسات العليا، 2014)،ص23.

[4] نفس المرجع الآنف الذكر،ص31.

[5] خالد بن عبد الرحمان بن حسن بن عمر آل الشيخ،"الفساد الإداري:أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته نحو نموذج تنظيمي:دراسة تطبيقية على المدانين بممارسته و المعنيين بمكافحته في المملكة العربية السعودية"،(**أطروحة دكتوراه**،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،كلية الدراسات العليا،2007) ،ص45.

4-المحسوبية(nepatism):

أي تنفيذ و إقرار ما تريده التنظيمات(الأحزاب أو المناطق و الأقاليم أو العوائل المتنفذة) من خلال نفوذهم دون أحقيتهم لها[1].

5-الوساطة:

و يطلق عليها الشفاعة حيث يعرفها البعض بأنها السعي في قضاء حاجات الناس و مصالهم التي تكون عند الآخرين بطريق الشفاعة في قضائها و إيصالها إلى لهم[2].

فالوساطة هي تدخل فرد ذا منصب وظيفي لصالح فرد أو جماعة دون الإلتزام بأصول العمل و الكفاءة اللازمة مثل:تعيين شخص لشغل منصب لأسباب تتعلق بالقرابة أو الإنتماء رغم كونه غير كفء و لا يستحق ذاك المنصب[3].

6-المحابـاة(favoritism):

يقصد بها تفضيل و استحباب جهة على أخرى بغير وجه حق مثل:منح المقاولات و العطاءات أو نقود الإستئجار و الإستثمارات[4]. و باعتبارأن الإدارة العامة موجهة لخدمة كل فئات المجتمع، و الموظفين في الإدارة العامة مجبرين على معاملة الجميع بنفس المعاملة فيعتبر التمييز بين فئات المجتمع في مناصب التوظيف و المعاملة هي اولى خطوات الفساد الإداري، لهذا يجب ان يكون التوظيف على أساس الكفاءة و المنافسة و التأهيل بين المتقدمين على قاعدة المساواة[5].

7-التزويـــر:

يعتبر التزوير من مظاهر الفساد الإداري التي تعرف انتشارا كبيرا في الوقت الحالي، بعد أن أصبحت كل المعاملات و العقود و التعاملات بين مختلف الأجهزة الإدارية و الأفراد تعتمد على الكتابة من خلال الوثائق والمستندات الرسمية و النقود الورقية و اختفت بذلك الطرق القديمة التي كانت تعتمد على السماع و المشاهدة[6].

---

[1] هاشم حمدي رضا،مرجع سابق ذكره،ص86.

[2] خالد بن عبد الرحمان بن حسن بن عمر آل الشيخ،مرجع سابق ذكره،ص35.

[3] مولاي مصطفى البرجاوي،"ظاهرة الفساد:ماهيتها و مظاهرها و أشكالها"،في الموقع بتاريخ:01-02-2018 على الساعة 13:30
http:// www.alukah.net.html

[4] هاشم حمدي رضا،مرجع سابق ذكره،ص86.

[5] خالد بن عبد الرحمان بن حسن بن عمر آل الشيخ،مرجع سابق ذكره،ص42.

[6] جمال بوزيان رحماني،مرجع سابق ذكره،ص80.

8-الإبتزاز:

هو فرض الحصول على المال من الأشخاص منتهزا منصبه الوظيفي في تكليف الموظفين العاملين تحت إدارته مقابل تنفيذ مصالحه، فيقوم بهذا استغلالا لحاجة العمال و الناس إليه خاصة إذا كان موظفا في مستوى عالي يحتاجه عامة الناس فيسيء لسلطاته المخولة له و يقوم بابتزاز الناس مستغلا سلطاته و حاجاتهم إليه[1]. و قد يصل الأمر به إلى تخويف المواطنين و تهديدهم في حالة عدم تحقيق مطالبه من خلال دفع مبالغ مالية أو أشياء عينية بتعريضهم للإيذاء الجسدي أو النفسي[2].

9-التسيب الوظيفي:

يعرف التسيب الوظيفي بأنه تخلي العاملين عن عملهم و انصرافهم عن القيام بواجباتهم جزئيا أو كليا وعدم بذل المفترض و المتوقع منهم من مجهود ما يؤدي إلى عدم انتظام العمل و تدني مستويات الكفاءة و الكفاية التنظيمية.

و نشأ التسيب الإداري نتيجة لأسباب عدة و يأتي في مقدمة العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى تفشي التسيب الإداري أسلوب القيادة و الإشراف، فإذا كانت القيادات الإدارية العليا على قدر كبير من الإلتزام بالنظام واحترام الوقت و كانت متحمسة للعمل فإن الموظفين سيقتدون بهم و يكون لهذه القيادات الشجاعة في تطبيق القوانين و العكس صحيح[3].

10-الإستلاء على المال العام:

و يقصد به أن يقوم شخص بضم المال العام إلى ماله الخاص بصورة مباشرة، و الإستيلاء له طرق متعددة منها:الإختلاس،النصب و الإحتيال ، و قد يكون الإستيلاء بطريقة غير مباشرة كأن يسهل لشخص آخر الحصول على المال العام مقابل الحصول على جزء منه[4].

---

[1] نورانية محمد الشهري،مرجع سابق ذكره،ص24.

[2] خالد بن عبد الرحمان بن حسن بن عمر آل الشيخ،مرجع سابق ذكره،ص36.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر،ص40-41.

[4] عصام عبد الفتاح مطر،**جرائم الفساد الإداري:دراسة قانونية تحليلية مقارنة في ضوء الإتفاقيات الدولية و التشريعات الجنائية و قوانين مكافحة الفساد في الدول العربية و الأجنبية**.مصر:دار الجامعة الجديدة،2011،ص157.

المبحث الثاني:التنمية المحلية–مقاربة معرفية

تزايد الإهتمام في الآونة الأخيرة بمفهوم التنمية،و ذلك لما لها من أهمية سواء للفرد أو المجتمع،فقد ظلت التنمية تشغل اهتمام المجتمعات المتقدمة و النامية على حد سواء،و ذلك في ظل التحولات الإقتصادية السريعة والمتزايدة،و تجدر الإشارة إلى أن مفهوم التنمية لم يظهر فجأة بل كان نتاجا لتطور تاريخي لمفهوم التنمية الإقتصادية ثم التنمية البشرية .

و في إطار هذا التطور في فكرة التنمية، فقد ظهر و تطور أيضا مفهوم التنمية المحلية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، حيث حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير في معظم الدول النامية و المتقدمة كوسيلة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى القومي.

أولا:تعريف التنمية المحلية:

قبل الخوض في تحديد مفهوم التنمية المحلية يجدر بنا تحديد ما المقصود بمصطلح التنمية.

1–تعريف التنمية:

أ:التنمية لغة:

يقال نمى المال و غيره ينمي نميا و نُميّا و نماء،أي زاد و كثُر ، فالنماء الزيادة،و أنميت بالهمزة:أنماه الله إنماء،و يقال كذلك نماه الله،فيُعدّى بغير همزة،و يقال:و نمّاه ، فيعدّى بالتضعيف و في اللغة أيضا:نمى ينمي وينمو،و أنميت الشيء و نمّيته أي جعلته ناميا[1].

ب:التنمية اصطلاحا:

لقد تعددت التعاريف المقدمة حول التنمية، و يعود ذلك للإختلافات الفكرية و التوجهات الإديولوجية للمفكرين و من أبرزها ما يلي:

"التنمية هي عبارة عن التحول الضروري،الكافي،الشامل،المتوازن،الفعال و المستدام في جميع الأنظمة المجتمعية:السياسية،الإقتصادية،الإجتماعية،الثقافية،النفسية،اللغوية،الإدارية،العسكرية،التقنية:توطين التقنية و البحث العلمي،من حالة التقهقر و التراجع و الركود إلى حالة أفضل لتحسين حالة الإنسان"[2].

---

[1] مصطفى الجمل هشام،**دور الموارد البشرية في تمويل التنمية(بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي الوضعي دراسة مقارنة**.مصر:دار الفكر الجامعي،2006،ص17.

[2] رشيد زرواتي،**التنمية بين الميادين،النظريات و النماذج**.الجزائر:جسور للنشر و التوزيع،2017،ص47.

و يعرفها ماركس(MARX):التنمية هي عملية طورية تتضمن تحولات شاملة للبناءات الإجتماعية والإقتصادية و السياسية و القانونية فضلا عن أساليب الحياة و القيم الثقافية[1].

و يعرفها عبد الباسط محمد حسن:"على أنها العملية المرسومة لتقدم المجتمع اجتاعيا و اقتصاديا،و تعتمد على مبادرة المجتمع المحلي و إشراكه".

و تعرفها هيئة الأمم المتحدة سنة 1956 بأن التنمية:"العملية التي تستهدف الربط بين الجهود الأهلية وجهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية للمجتمعات المحلية،و تكامل هذه الجهود في حياة الأمم و الشعوب و تمكينها من المساهمة في التقدم الوطني"[2].

أي هي توفير عمل منتج و نوعية من الحياة الأفضل لجميع الشعوب و هو ما يحتاج إلى نمو كبير في الإنتاجية و الدخل و تطوير للمقدرة البشرية، و حسب هذه الرؤية فإن هدف التنمية ليس مجرد زيادة الإنتاج بل تمكين الناس من توسيع نقاط خياراتهم. و هكذا تصبح عملية التنمية هي عملية تطوير القدرات و ليست عملية تعظيم المنفعة أو الرفاهية الإقتصادية فقط بل الإرتقاء بالمستوى الثقافي و الإجتماعي و الإقتصادي. فحاجات الإنسان كفرد ليست كلها مادية فهي تحتوي أيضا على علم و ثقافة و حق في التعبير،الحفاظ على البيئة و حق المشاركة في تقرير شؤون الأفراد بين الأجيال الحالية و المقبلة[3].

من خلال ما تقدم نستنتج أن التنمية هي عملية ديناميكية دائمة و مستمرة، تتكون من سلسلة من التغيرات الهيكلية و الوظيفية في المجتمع و تحدث نتيجة للتدخل في توجيه حجم و نوعية الموارد المتاحة للمجتمع،و ذلك لرفع مستوى رفاهية الغالبية من أفراد المجتمع عن طريق زيادة فاعلية أفراده في استثمار طاقات المجتمع إلى الحد الأقصى.

2–نشأة و تطور مفهوم التنمية المحلية:

أ–الجذور التاريخية لفكرة التنمية المحلية:

تعود الجذور الأولى لقضايا التنمية المحلية إلى:

لقد بدأ التعرف على التنمية المحلية منذ بداية القرن الماضي حيث يرى الكثير ممن أرّخوا لمفهوم التنمية أن أصولها الأولى ترجع إلى العقد الثاني من القرن العشرين و ما بعده و ذلك في إطار السياسات و البرامج و الجهود التي تبنتها الحكومات و الهيئات التطوعية سواء في الولايات المتحدة الأمريكية أو في المستعمرات البريطانية و في الدول التي

[1] موسى اللوزي،**التنمية الإدارية**.الأردن:دار وائل للطباعة و النشر،2000،ص25.

[2] رشيد زرواتي،مرجع سابق ذكره ،ص46.

[3] رحالي حجيلة ، رفيقة بوخالفة،"التنمية من مفهوم تنمية الإقتصاد إلى مفهوم تنمية البشر". في الموقع بتاريخ: 2018/02/02 على الساعة 10:50 **http:// www.univ-chlef.dz/eds/wp-content/uploads/.../article-3-n3**.

حصلت على استقلالها في وقت مبكر، و التي استهدفت جميعها تحريك الأوضاع الراكدة في المجتمعات المحلية الريفية و رفع مستوى الحياة الإجتماعية بها.[1]

غير أن الإستخدام الأول لمفهوم تنمية المجتمع المحلي كما تذكر بعض الكتابات يعود إلى سنة 1944 حيث أكدت لجنة سكرتارية اللجنة الإستشارية لتعليم الجماهير في إفريقيا على ضرورة تنمية المجتمع المحلي على اعتبارها نقطة البداية في السياسات العامة، من جهة أخرى أوصى مؤتمر كامبردج عام 1948 بضرورة تنمية المجتمع المحلي لتحسين أحواله و ظروفه المعيشية.[2]غير أن الإنتشار الكبير لبرامج التنمية المحلية لم تتهيأ ظروفه في الحقيقة إلا في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية حيث تحررت الدول التي كانت خاضعة للإستعمار و تحصلت على استقلالها حوالي منتصف الخمسينيات،من هنا فقد بدأت العديد من الدول النامية تتبنى فكرة التنمية المحلية كسياسة قومية وبرنامج قوي لإصلاح الأوضاع المتردّية في تلك الدول.[3]و كنتيجة لهذا الوضع برز مفهوم التنمية الريفية المتكاملة الذي عبّر عنه تقرير البنك الدولي عام 1975 عندما ذكر أن التنمية عملية متكاملة و استراتيجية شاملة تستهدف تطوير الحياة الإقتصادية و الإجتماعية لفقراء الريف، و ذلك من خلال زيادة الإنتاج الزراعي،إنشاء صناعات ريفية،توفير فرص عمل جديدة،تحسين الخدمات الصحية و التعليمية للسكان.[4]

إضافة إلى ذلك أدت التقلبات الجيوسياسية في عقد الثمانينيات إلى مراجعة نموذج التنمية لارتباطه مع التغير الحاصل على مستوى المعرفة التنموية و توجهاتها، حيث ركز الباحثون على ضرورة تجاوز المعرفة التنموية التقليدية و معالجة التنمية من زاوية ديناميكية مع التعمق في خصائص الظاهرة انطلاقا من حالة كل مجتمع من مجتمعات العالم الثالث على حدة،مما يعني ضرورة الإنطلاق في الخصائص المحلية في كل عملية تنموية.[5]

من جهة أخرى اقترحت مجموعة من الخبراء على مستوى الأمم المتحدة أن يكون الهدف من التنمية ليس زيا.دة الإنتاج فحسب بل يجب أن يعني أيضا التوزيع العادل لعائدات التنمية على سكان المجتمع، كما ذهبوا إلى ضرورة مراعاة المشاكل و الإحتياجات الحقيقة للسكان،و إلا فقدت التنمية المحلية أهميتها، و قد اهتمت الأمم المتحدة بالعلاقة بين التنمية المحلية و التخطيط المركزي على اعتبار أن هذا الأخير لا يتوافق مع مبدأ تقرير المصير الذي تعتمد عليه التنمية المحلية،فقد لا تتفق احتياجات السكان المحليين مع المتطلبات القومية و لذلك حاول تقريرها لسنة

---

[1] ياسين بوضامور، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في تحقيق التنمية المحلية: دراسة حالة شركة الوئام للقبائل الصغرى-ولاية جيجل"، (رسالة ماجستير، جامعة جيجل، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2011)، ص103.

[2] عبد السلام عبد اللاوي،"دور المجتمع المدني في التنمية المحلية"، (رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011)، ص47.

[3] رفيق مرسي، "الأساليب الحديثة للتنمية الإدارية بين حتمية التغيير ومعوقات التطبيق"، (رسالة ماجستير، جامعة الملود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012)، ص13.

[4] عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سبق ذكره، ص49.

[5] رفيق مرسي، مرجع سبق ذكره، ص14.

1967 التأكيد بأن التنمية الحقيقية تتطلب ضرورة تجنب فرض الخطط من أعلى و استعمال تنمية المجتمع المحلي كوسيلة لتنفيد العمل الذي تقرره السلطات العليا.

إن هذا الإهتمام بالتنمية المحلية سواء من الجانب الفكري أو جانب الممارسة أعطى لها انتشارا واسعا من مختلف أرجاء المعمورة كما جعل استراتيجيات هذه التنمية تتحسن و تتطور من خلال المتابعة المستمرة للخبراء والباحثين المختصين في مجالات التنمية للعملية التنموية على مستوى المجتمعات المحلية.

ب–تعريف التنمية المحلية:

نظرا لأهمية موضوع التنمية المحلية فقد حظيت باهتمام الباحثين، و بذلك كانت هناك محاولات عديدة لتعريفها نذكر منها ما يلي:

تعرف الأمم المتحدة التنمية المحلية بأنها:"تلك العمليات التي يمكنها توحيد جهود السكان و الحكومة لتحسين الأحوال الإقتصادية،الإجتماعية و الثقافية في المجتمعات المحلية و مساعدتها في الإندماج في حياة الجماعة والمساهمة في تقدمها بأقصى قدر ممكن"[1].

عرفها محي الدين صابر:"بأنها مفهوم حديث لأسلوب العمل الإجتماعي و الإقتصادي في مناطق محددة(محلية) يقوم على أسس و قواعد من مناهج العلوم الإجتماعية و الإقتصادية،و هذا الأسلوب يقوم على إعداد تغيير حضاري في طريقة التفكير و العمل و الحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية،و أن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة و التفكير و الإعداد و التنفيد من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا و إداريا"[2].

و هناك من يعرفها بأنها:العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية و الجهود الحكومية للإرتفاع بمستويات التجمعات المحلية و الوحدات المحلية اقتصاديا و اجتماعيا و ثقافيا و حضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية من منظومة شاملة و متكاملة[3].

كما تُعرّف على أنها:"عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبّر عن احتياجات الوحدة المحلية(ريفية،حضارية و صحراوية)،من خلال القيادات المحلية القادرة على استغلال الموارد المحلية، و إقناع المواطنين

[1] فؤاد بن غضبان،**التنمية المحلية ممارسات و فاعلون**.الأردن:دار الصفاء للنشر و التوزيع،2015،ص31.

[2] موسى رحماني،وسيلة السبتي،"واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية و آفاق التنمية المحلية"،مداخلة قدمت:**الملتقى الدولي حول تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات الإقتصادية**، جامعة باتنة،ديسمبر 2004.

[3] عبد المطلب عبد الحميد،**التمويل المحلي و التنمية المحلية**.مصر:دار الجامعية للنشر و التوزيع،2016،ص13.

المحليين بالمشاركة الشعبية،و الإستفادة من الدعم المادي و المعنوي الحكومي،وصولا إلى رفع مستوى معيشة المواطن المحلي،و دمج جميع الوحدات المحلية في الدولة"[1].

ج–تعريف إجرائي:

بناء على التعاريف السابقة نستنتج ان التنمية المحلية هي:عبارة عن عملية يمكن من خلالها الدمج بين الجهود الحكومية و الجهود الشعبية على مستوى المحليات من خلال استغلال الموارد المالية و البشرية و الطبيعية المتاحة على مستوى تلك المحليات،بغية التوصل إلى تلبية و تحقيق الإحتياجات و المتطلبات الجماهيرية إلى أعلى مستويات من الرفاه لتلك المجتمعات.

كما يمكن استخلاص بعض الخصائص المتعلقة بالتنمية المحلية التي تتمثل في ما يلي:

- أنها تعتمد على الجهود الشعبية المحلية.
- أنها تتطلب الجهد المستمر لتحسين أوضاع غير مرضي عنها إلى أوضاع أخرى جيدة.
- التغيير من وضع سيء إلى وضع أحسن.
- التنمية المحلية عملية متكاملة غير قابلة للتجزئة،أي أنها تشتمل على جميع الفئات و القطاعات كافة و كل المجالات بطريقة عادة و متوازنة.

ثانيا:مقومات و أهداف التنمية المحلية:

1–مقومات التنمية المحلية:

تتطلب التنمية المحلية مجموعة من العناصر و الركائز الأساسية التي لا بد من تفعيلها و تثمينها للنهوض بها وأهمها ما يلي:

أ–المقومات المالية:

تعتبر الوسائل المالية عاملا أساسيا في التنمية المحلية،إذ أن نجاح الهيئات المحلية في أدار واجبها و النهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها بتوفير الخدمات للمواطنين يقتضي أن يكون هناك موارد مالية لتغطية نفقاتها المتعددة، حيث كلنا زادت الموارد المالية التي تخص الجماعات المحلية كلما أمكن لهذه الهيئات من ممارسة اختصاصاتها على أكمل وجه.

[1] سعد الدين عبد الجبار ، عمر شتاتحة،"التنمية المحلية المستدامة محصلة حتمية لكرونولوجيا التنمية المحلية في الفكر الإقتصادي"، **مجلة إدارة الأعمال و الدراسات الإقتصادية**،العدد3،(د،س،ن)،ص123.

و تجدر الإشارة أنه في ما يخص الموارد المالية المحلية فهناك ما يسمى بالموارد المالية المحلية الذاتية و الموارد المالية الخارجية،فالأولى(الموارد المالية المحلية الذاتية):هي مجموع الموارد الناتجة عن الضرائب و الرسوم المحلية الأصلية،و المضافة على الضرائب و الرسوم الوطنية،و إرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية،إضافة إلى الموارد الخاصة الناتجة عن تشغيل و استثمار المرافق المحلية التي تختلف في تنوعها من بلد إلى آخر،بحكم الإمكانات المالية والنظام الإقتصادي المتبع[1].

أما الثانية(الموارد المالية الخارجية):فهي الناتجة عن المساعدات المالية التي تقدمها الدولة لوحداتها المحلية لدعم ميزانيتها إضافة إلى القروض و الهبات و التبرعات[2].

ب–المقومات البشرية:

يُعتبر العنصر البشري أهم عنصر في العملية الإنتاجية،و في نجاح التنمية المحلية التي تعتبر الهدف النهائي لنظام الإدارة المحلية،فالعنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام، و هو الذي يدر التمويل اللازم لإقامة المشروعات كما أنه هو الذي ينفد هذه المشروعات و يتابعها و يعيد النظر في ما يقابله من مشكلات، ويضع الحلول اللازمة لها في الوقت المناسب[3].و لهذا يوجب على التنمية المحلية تحقيق هدف تنمية الموارد البشرية من مختلف الجوانب سواء الإجتماعية الإقتصادية الثقافية و حتى السياسية،باعتبار أن الإنسان لديه إمكانيات و قدرات بنوعيها الذهنية و الجسدية تفوق ما تم استغلاله فعلا في مواقف العمل المختلفة.

و يمكن النظر إلى الدور الذي يلعبه العنصر البشري في التنمية المحلية من زاويتين:فالأولى هي أن العنصر البشري غاية أو هدف التنمية،و الثانية أن العنصر البشري وسيلة لتحقيق التنمية[4].

ج–المقومات التنظيمية:

تتمثل المقومات التنظيمية للتنمية المحلية في وجود نظام للإدارة المحلية و تكون مهمته إدارة المرافق المحلية وتنظيم الشؤون المحلية،حيث أن الحديث عن التنمية المحلية و المشاركة الشعبة يقتضي توفير نظام لامركزي كأولوية لتفعيل

---

[1] سي فضيل الحاج... و آخرون،"إشكالية التنمية المحلية المقومات و المعوقات"،**المجلة الجزائرية للإقتصاد و الإدارة**،العدد09،الجزائر،2017،ص166.

[2] حياة بن اسماعين ، وسيلة السبتي،"التمويل المحلي للتنمية المحلية:نماذج من اقتصاديات الدول النامية"،مداخلة قدمت :**للملتقى دولي حول سياسات التمويل و أثرها على اقتصاديات المؤسسات.دراسة حالة الجزائر و الدول النامية**،جامعة محمد خيضر–بسكرة–يومي21–22 نوفمبر 2006،ص3،4.

[3] عبد المطلب عبد الحميد،مرجع سابق ذكره،ص59.

[4] يمينة طالبي،"الدور التنموي للجماعات المحلية دراسة حالة ولاية البيض"(**مذكرة ماستر**،جامعة الطاهر مولاي سعيدة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2015)،ص43.

الإدارة المحلية[1].حيث تتمثل هذه المقومات في ربط المستويات التنموية المختلفة ببعضها،إضافة إلى ذلك يتوجب توفير الإطار التشريعي الملائم لتعزيز جهود التنمية.

و كما ذكر سابقا أن المقومات التنظيمية تتمثل في وجود نظام وحدات محلية إلى جوار إدارة مركزية،مهمته التخفيف من أعباء موظفي الإدارات المركزية، و اقتصارها على الأعمال الإدارية المهمة و ذلك عن طريق استخدام أساليب إدارية مختلفة بحيث يجب عليها أن تراعي جميع الظروف و العوامل المحلية مما يرفع من كفاءة العمل[2].

2-أهداف التنمية المحلية:

للتنمية المحلية أهداف عديدة و متنوعة تدور مجملها حول تحسين الظروف المعيشية و تحقيق الرقي للأفراد في المجتمع المحلي،و قد تتمايز هذه الأهداف من مجتمع لآخر حسب حاجيات الأفراد و متطلباتهم و حسب بيئتهم المعاشة،و تتضح أبرز الأهداف من خلال ما يلي:

- تشجيع المشاركة الشعبية و المبادرات الفردية و الجماعية من مختلف المناطق في المجالات التنموية بكافة أبعادها و مستوياتها المحلية و القومية.فالإهتمام بموضوع التنمية المحلية(نظريا و عمليا) يشكل دافعا للتعاون و التنسيق بين كافة الجهود المتاحة محليا و مركزيا[3].
- إشباع الحاجات الأساسية للأفراد:فإشباع الحاجات الأساسية للأفراد هو مطلب شعبي كما هو واجب على الدولة لتحقيق استقرار أفرادها و إزالة الفوارق الإجتماعية بين المواطنين داخل المجتمع المحلي لتلبية احتياجاتهم الأساسية من علاج و أمن و سكن و ملبس و مأكل و تعليم و عمل،و تسعى التنمية في هذه الحالة إلى توفيرها و التخفيف من حدتها،كانتشار الأوبئة و الأمية و البطالة و الفقر و كلها تُعد شرطا أساسيا لتحسين حاجيات الأفراد الأساسية و الحقيقية داخل المجتمع مع توفر إمكانية التطلع لما هو أفضل[4].
- استثمار الإمكانيات البشرية و المادية و المحلية بما في ذلك من موارد مالية و مائية و سياحية و طاقات بشرية و غيرها من الإمكانات التي يمكن تفعيلها في المجالات التنموية الشاملة.
- تعزيز التعاون بين المحليات من جهة و بينها و بين الجهات المركزية من ناحية ثانية،حيث أن الهيئات والأفراد و الجهات المحلية المختلفة يمكن أن تشترك في كثير من المشاريع المناسبة للظروف المحلية. و يمكن أن يتم مثل هذا التعاون المحلي في إطار التنسيق و التعاون و الدعم المركزي[5].

---

[1] عمار بوضياف،**الوجيز في القانون الإداري**.ط2، الجزائر:جسور للنشر و التوزيع ، 2007، ص170.

[2] يمينة طالبي،مرجع سابق ذكره،ص44.

[3] نائل عبد الحافظ العواملة،**إدارة التنمية الأسس-النظريات-التطبيقات العملية**.الأردن:دار زهران للنشر و التوزيع،2009،ص155.

[4] محسن يخلف،"دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية:دراسة حالة ولاية بسكرة"(**مذكرة ماستر**،جامعة محمد خيضر بسكرة،كلية الحقوق والعلوم السياسية،2014)،ص45، 46.

[5] نائل عبد الحافظ العواملة،مرجع سابق ذكره،ص155.

- زيادة الدخل المحلي:إن زيادة الدخل المحلي هو جد مهم لأية تنمية و يعد عصب التنمية و محركها الأساسي، تلك المداخيل التي على أساسها يتم برمجة المشاريع و إقامة خطط للتنمية[1].
- جذب الصناعات و النشاطات الإقتصادية المختلفة لمناطق المجتمعات المحلية بتوفير التسهيلات الممكنة مما يساهم في تطوير تلك المناطق.
- تطوير الخدمات و النشاطات و المشروعات الإقتصادية و الإجتماعية في المجتمعات المحلية و العمل على نقلها من الحالة التقليدية إلى الحداثة.
- حشد و تثمين الموارد البشرية و الأملاك المحلية و ترشيد استعمالها[2].
- التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم و الولايات و داخل الإقليم الواحد.
- إدخال و استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف الميادين الإنتاجية و الخدماتية[3].

ثالثا:أبعاد و مجالات التنمية المحلية:

1-أبعاد التنمية المحلية:

تشتمل التنمية المحلية على أبعاد عدة و من أهمها ما يلي:

أ-البعد الإقتصادي:

تراعي التنمية المحلية البعد الإقتصادي من أجل تنمية الإقليم المحلي اقتصاديا،و ذلك عن طريق البحث عن القطاع أو القطاعات الإقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة سواء عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي ،و لهذا نجد أن المنطقة تحدد مميزاتها مسبقا كي تكون قادرة على النهوض بالنشاط الإقتصادي المناسب لها من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتجات المحققة. لهذا تصبح التنمية المحلية تحقق هذا البعد عن طريق توفير المنتجات الإقتصادية التي تتميز بها المنطقة سواء للإستهلاك المحلي أو للتوزيع للأقاليم الأخرى،و كذلك تعتمد التنمية المحلية على بناء الهياكل القاعدية المحلية من طرقات و مستشفيات و مدارس....الخ.هذه الهياكل القاعدية الي تسمح بدمج طالبي العمل فإنها تمهد الطريق نحو الجو المناسب لأفراد المجتمع القاطنين بذلك المجتمع و تستقطب أصحاب رؤوس الأموال للإستثمار بهذه المنطقة[4].

---

[1] مختار رابحي،"الدولة و مسؤولية التنمية المحلية"،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/02/12 على الساعة21:05
http://www.elhiwardz.com/contributions/73764html

[2] فضيلة خلفون،"دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر"،**مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**،العدد10،الجزائر،2017،ص444.

[3] فؤاد بن غضبان،مرجع سابق ذكره،ص39.

[4] رحيمة شرقي،"تعريف المجتمع المحلي و مكوناته"،محاضرة مقدمة لطلبة العلوم الإجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية، 2013.

ب–البعد الإجتماعي:

إن البعد الإجتماعي للتنمية المحلية يرى الإنسان أنه جوهر التنمية، و يركز على الإهتمام بالعداة الإجتماعية و مكافحة الفقر و توفير الخدمات الإجتماعية،كذلك ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية،حيث يعتبر البعد الإجتماعي هو حجر الأساس لتحقيق التنمية المحلية من أجل ضمان حياة اجتماعية

متطورة قادرة على دمج كافة طاقات المجتمع لتطوير الثروة و زيادة القيمة المضافة،و خلق مجتمع يتصف بالنبل و محبا لوطنه[1].

ج–البعد البيئي:

دعت الأمم المتحدة خلال مؤتمرها حول البيئة و التنمية إلى ضرورة دمج البعد البيئي في المخططات التنموية و ذلك نتيجة ما وصل إليه البعد البيئي من تدهور على المستوى العالمي من نقص للمساحات الخضراء و التلوث وفقدان التنوع البيولوجي و التصحر.و كان الهدف الأساسي هو دمج الإهتمامات البيئية مع الإهتمامات الإقتصادية،فالإقتصاد الدولي أو الوطني أو المحلي لا يأخذ بعين الإعتبار ما يصاحب العملية الإنتاجية من تلوث بيئي سيعود بالضرر على صحة أفراد المجتمع، و بذلك يمكن أن تكون تكاليف الرعاية الصحية و تكاليف مكافحة التلوث أكثر قيمة من الناتج المتحصل عليه.و يركز البعد البيئي للتنمية المحلية على مراعاة الحدود البيئية بحيث تكون لكل نظام بيئي حدودا معينة لا يمكن تجاوزها من حيث الإستهلاك و الإستنزاف[2].

في الأخير يمكن أن نجزم بأن التنمية المحلية تكون فاقدة لأي مضمون عيني إن لم تراعى هذه الأبعاد الثلاث(الإقتصادي،الإجتماعي،البيئي) حتى تعود بالنفع على المجتمع المحلي.

2–مجالات التنمية المحلية:

بالنسبة لمجالات التنمية المحلية فهي متعددة نذكر منها ما يلي:

أ–التنمية الإقتصادية:

على الرغم من تعدد التعاريف حول هذا الموضوع ،إلا أنه يمكن إعطاء تعريف مشترك هو أن التنمية الإقتصادية هي: مجموعة الإجراءات و التدابير الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية، تهدف إلى تحقيق تغيير هيكلي في

[1] زكية آكلي ، فريدة كافي،"التنمية المحلية قراءة للنهوض بالمقومات و تجاوز العوائق"،**مجلة اقتصاديات المال و الأعمال**.المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف–ميلة،2017،ص100.

[2] حافظ بن عمر،"أبعاد التنمية المحلية و تحدياتها في تونس"اطلع عليه في الموقع : بتاريخ 2018/02/16 على الساعة15:30

https://platform.almanhal.com/reader/2/85214html

الكيان الإقتصادي لبناء آلية اقتصادية ذاتية تضمن تحقيق زيادة حقيقية في الناتج الإجمالي و رفعا مستمرا لدخل الفرد الحقيقي،كما تهدف إلى توزيع عادل لهذا الناتج بين طبقات الشعب المختلفة التي تساهم في تحقيقه[1].

إذن فعالية التنمية هي رفاهية الإنسان ماديا عن طريق تحسين دخل الفرد و تحسين مستواه المعيشي، كما ان هذا النوع من التنمية و التي تهدف أساسا إلى وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الإقتصادية للمجموعة المحلية سواء كانت في الجاتنب الصناعي أو الزراعي و حتى المنشآت القاعدية بما يسمح لاحقا بالتوازن،يمكنها من توفير منتجات اقتصادية تلبي بها حاجات أفرادها و من ثم فقد جاءت التنمية الإقتصادية بطرحات مختلفة مبنية على الأسس المنهجية العلمية من أجل إسعاد الإنسان و تحقيق رخاؤه المادي[2].

ب–التنمية الإجتماعية:

إن الإنسان هو محور التنمية و وسيلتها في نفس الوقت،و تجسيد التنمية الإجتماعية يمر من خلال توفير معظم وسائلها لرفع مستوى المعيشة و إشباع الحاجات المحلية للمواطن. و تعرف التنمية الإجتماعية بأنها"مجموعة من الإجراءات و سياسات و تدابير معتمدة و موجهة لتغيير بنيان و هيكل الإقتصاد لقومي لتحقيق زيادة سريعة ودائمة في متوسط دخل الفرد الحقيقي من خلال فترة من الزمن،بحيث يستفيد منها الغالبية العظمى من أفراد المجتمع[3]. و هي بذلك هدف معنوي لعملية ديناميكية تتجسد في توجيه الطاقات البشرية للمجتمع عن طريق تزويد الأفراد بقدر من الخدمات الإجتماعية التي تعد أهم عناصرها،و عنصر التعليم و عنصر الصحة و الإهتمام بالجوانب الوقائية و العلاجية للأفراد[4].

ج–التنمية السياسية:

تتمثل في قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتهم بوضوح و تنمية قدراتهم على تعبئة كل الإمكانات المتوفرة لمواجهة هذه التحديات و المشاكل بأسلوب علمي و واقعي. فالتنمية السياسية تؤدي إلى تعزيز الإبتكار و الإنتماء و الإنجار مما يحقق الإستقرار داخل الدولة.

و مما سبق يُنظر إلى التنمية السياسية على أنها:

- تمثل حالة الوعي السياسي أي انتشار الثقافة السياسية لدى الأفراد و متابعتهم لكل المستجدات السياسية.

---

[1] صالح صالحي،**المنهج التنموي البديل في الإقتصاد الإسلامي**.الجزائر:دار الفجر للنشر و التوزيع،2006،ص91.

[2] محسن بخلف،مرجع سابق ذكره،ص51-52

[3] موسى اللوزي،مرجع سابق ذكره،ص29.

[4] سليمة لدغش،"دور المجالس المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية"،اطلع عليه في الموقع: تاريخ التصفح2018/02/15،على الساعة17:50

https://www.asjp.cerist.dz/en/article/1615html

- تمثل حالة تحديد و معرفة النظام السياسي، و ذلك من خلال تحديد القاعدة الأساسية التي يتم بموجبها سير و تطور العمل السياسي و توضيح كل الجوانب المتعلقة بالنظام السياسي[1].

د–التنمية الإدارية:

تعرف التنمية الإدارية على أنها:"مطلب يسعى الإنسان إلى تحقيقه بهدف تنمية الإدارة و تقدمها و العمل على تحقيق الإصلاحات في الهياكل و الأبنية التنظيمية،و ذلك لجعل تلك الأجهزة قادرة على أداء وظائفها وفقا للخطط المرسومة و القيام بعمليات الإصلاح الإداري الشامل،و الذي يتضمن إصلاح التنظيم و الأساليب و طرق العمل و الإستخدام الأمثل للموارد البشرية"[2].كما تعرف أيضا على أنها عملية تغيير موجه و منظم و مستمر، وتهدف إلى تطوير السلوك الإداري، و زيادة مهارات و قدرات المديرين بالمنشأة من خلال برامج التنمية الإدارية على حل المشكلات التي تواجهها، و رفع مستوى أدائها، و هي تهدف كذلك إلى تحقيق المهارات القيادية لدى المديرين، و كذلك تنمية القدرة على التفكير الخلاق و اتخاذ القرارات الصحيحة[3]. كما أنها تهدف إلى إزالة مظاهر الخلل بالإضافة إلى تحسين فعالية التنظيمات و تطويرها بناءً على خطة واضحة،فهي تعبر عن حيوية السياسة وتطويرها في كافة النواحي و التي من خلالها يمكن للمسيرين المحليين تجسيد التنمية المحلية من خلال تنظيم إداري محكم و فعال[4].

رابعا–نظريات التنمية المحلية:

ناقشت العديد من الكتابات و الدراسات و الفكر التنموي العديد من النظريات و الإستراتيجيات التي من خلالها يمكن إحداث تنمية محلية كدراسات فرانسوا بيرو و يالينك،والتر كريستالر،راغنار نوركس و غيرهم، حيث حاولوا وضع خطوات و مراحل للتنمية المحلية التي يطلق عليها بنظريات و استراتيجيات التنمية و من بينها:

1–نظرية أقطاب النمو*:

تقوم هذه النظرية على أساس الفضاء المتعدد الأقطاب و الذي يعرفه بيرو بأنه:"فضاء غير متجانس،حيث تتكامل أجزاؤه فيما بينها و تقوم بينه و بين الأقطاب المسيطرة تبادل أكبر من المناطق القريبة"[5].

---

[1] فؤاد بن غضبان،مرجع سابق ذكره،ص34.

[2] موسى اللوزي،مرجع سابق ذكره،ص23.

[3] حسين عبد الحميد ، احمد رشوان،**التنمية:اجتماعيا،ثقافيا،اقتصاديا،إداريا،بشريا**.مصر:مؤسسة شباب الجامعة،2009،ص157.

[4] سليمة لدغش،مرجع سابق ذكره،ص89.

* أقطاب النمو:نظرية ظهرت في ستينيات القرن الماضي مع كل من"فرنسوا بير" و"بودفيل"و"هيرشمان".

[5] محسن بخلف،مرجع سابق ذكره،ص36.

كما يعرف فيليب أيدلو هذه النظرية بأنها:"نظرية النمو القطاعي غير المتوازن و في آن واحد كنظرية نمو جهوية غير متوازنة...،إنما بالنسبة لنا تمثل نظرية تنمية المناطق النظرية التي تأخذ بعين الإعتبار عدم التساوي بين الفضاءات"[1].

و من هنا نرى أن هذه النظرية على تقسيم البلد(الفضاء) إلى أقطاب كبيرة(أقاليم) غي متجانسة سيؤدي بالضرورة إلى البحث في كيفية تطوير كل قطب حسب خصوصيته و من ثم سيؤدي في النهاية إلى تنمية الدولة ككل[2].

2-نظرية القاعدة الإقتصادية:

هذه النظرية تعتمد على فكرة الصادرات كأساس لتنمية المناطق،فحسب هذه النظرية مستوى الإنتاج والتشغيل لأي منطقة يعتمد على مدى قدرتها على التصدير و الذي يتحدد بدوره حسب الطلب الخارجي، و في هذا المجال يقول كلود لكور"النمو الحضري يتحدد بإنشاء مناصب شغل و الذي يخلق مداخيل، هذه المداخيل تأتي من خلال النشاطات المتميزة، هذه النشاطات تؤدي للتصدير الذي يؤمّن مداخيل من الخارج،هذه المداخيل تسمح بتوفير مختلف الحاجيات المحلية و كذا توسع النمو"[3].

تقسم هذه النظرية الأنشطة الإقتصادية داخل المنطقة إلى نشاطات قاعدية و نشاطات داخلية:

- النشاطات القاعدية هي النشاطات التي تغطي القطاعات المصدرة و التي تسهم في خلق مناصب شغل وجلب مداخيل من الخارج مثل(قطاع السياحة،.....)
- النشاطات الداخلية هي الأنشطة الموجهة لتلبية الحاجيات الداخلية للمنطقة، و بالتالي فالتكامل بين هذه الأنشطة يساهم في تطوير المنطقة و بالتالي تطوير البلد بأكمله[4].

3-نظرية التنمية من تحت:

هذه النظرية تركز على فكرة تنظيم الإقتصاد من طرف أعضاء المجموعات المحلية لصالحها،ظهرت هذه النظرية في بداية السبعينيات و قد تميزت هذه الفترة بعد تحولات مست الإقتصاد العالمي أهمها ارتفاع أسعار الطاقة و تكاليف النقل و انخفاض المالية العمومية مما طرح أفكار جديدة و بدائل تمثلت في البحث عن تنمية تنطلق من الأسفل نحو

---

[1] مدحت القريشي،**التنمية الإقتصادية:نظريات و سياسات و موضوعات**.الأردن:دار وائل للنشر و التوزيع،2007،ص123.

[2] محسن يخلف،مرجع سابق ذكره،ص36 .

[3] خيضر خنفري،"تمويل التنمية المحلية في الجزائر"(**أطروحة دكتوراه**،جامعة الجزائر3،كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير،2010)ص14،15.

[4] محسن يخلف،مرجع سابق ذكره،ص37.

الأعلى خصوصا بعد التحولات التي مست المجتمعات و اهتماماتها أكثر بالجانب الإجتماعي و البيئي ومطالبة المجتمعات المحلية بمساهمة أكبر في القرارات التي تمس حياتهم.

حيث يقول "جون لويس قويقو" حسب هذه النظرية:"التنمية المحلية تعبير عن تضامن محلي،هذا التضامن يخلق علاقات اجتماعية جديدة و يظهر إدارة سكان منطقة معينة لتثمين الثروات المحلية و الذي بدوره يخلق تنمية اقتصادية"[1].

4- نظرية المقاطعة الصناعية:district industrial

تعود هذه النظرية في بدايتها إلى الأعمال التي قدمها ألفريد مارشال(1890) الذي كان أول من تحدث عن التجمعات التي تنشأ من تركز مجموعة من المؤسسات تنشط في نفس المجال في منطقة واحدة و التي أطلق عليها إسم(مقاطعة صناعية).

هذه الأفكار طورها الإقتصادي الإيطالي بيكاتبين(1979) خصوصا على مستوى إيطاليا و تحديدا في منطقة الوسط الشمالي[2].

تقوم هذه النظرية على فكرة أن تركز مجموعة من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة PME في منطقة واحدة سوف يعود عليها بالنفع حيث سيؤدي إلى:

- خفض تكلفة النقل سواء عند الشراء أو عند البيع.
- الإستفادة من اليد العاملة المؤهلة و القريبة.
- تسهيل تحويل المعارف و المعلومات بين المؤسسات.

أما فيما يخص مميزات المقاطعة الصناعية فتتمثل فيما يلي:

- تركز مجموعة كبيرة من مؤسسات PME متشاركة في نشاط معين(ألبسة،احذية،آلات الخياطة،الطرز.....)
- قيام تضامن و تعاون بين المؤسسات.
- قدرة إنتاج مرنة و مسايرة للطلب المتزايد.
- مساعدة السلطات الإدارية لهذا التجمع لما يقدمه من فوائد للمنطقة.

[1] Jan louis cuigou,**le développement local :espoirs et freins**.PARIS :edition economica,1986,p47

[2] خيضر خنفري،مرجع سابق ذكره،ص15.

إن قيام مثل هذه التجمعات الصناعية سيسمح بتبادل المعلومات نظرا للتقارب في مكان واحد، فالعمال والإطارات و الرؤساء و الحراس و زوجاتهم ستتاح لهم الفرصة للتكلم و التقارب و بالتالي إمكانية القيام بالمبادرات و خلق روابط محلية بينهم تشعرهم بالإنتماء إلى حيز معين[1].

5- نظرية الوسط المجدد:

هذه النظرية ظهرت نتيجة بحث قام به مجموعة من الباحثين الأوروبيين حول الوسط المجدد و التي يرأسها"فيليب أيدلو"، و التي تعتبر الإقليم هو الوسط المجدد و المنشئ لكل الانشطة،حيث يرى أصحاب هذه النظرية أن التنمية المحلية هي نتاج تطور متسلسل و متجدد على إقليم معين، أي أن التنمية لا يمكن أن تحدث إلا بوجود وسط، هذا الوسط هو الإقليم الذي تتوفر فيه عناصر و عوامل قادرة على استيعاب مختلف المعارف والتأقلم مع مختلف المتغيرات و هذا من خلال التراكمات التاريخية التي توجد داخل الوسط. و في هذا الإطار يقول دينيس مايلان"إن الوسط(الإقليم) يضم مجموعة متكاملة من أدوات الإنتاج و ثقافة تقنية و عناصر تساعد المؤسسة على المعرفة و التنظيم و استعمال التكنولوجيات و دخول السوق و بذلك فالوسط يقدم للإستيعاب و الفهم و الحركة المتواصلة".

و بذلك يعتبر الوسط(الإقليم) حسب هذه النظرية المكان الأفضل للتطور و الرقي و إحداث التنمية[2].

[1] محسن يخلف،مرجع سابق ذكره،ص38-39.

[2] Denis maitat , **comportements spatiaux et millieux innovateurs un encyclopédie d'économie spatiale**.PARIS :Edition economica, 1995,p 256.

خلاصة و استنتاجات:

مما سبق ذكره في هذا الفصل، نستنتج بأن الفساد الإداري ظاهرة من الظواهر التي شاع صيتها في الكثير من الدول و على الساحة الأكاديمية، لما لها من انعكاسات خطيرة على مختلف المجالات بما يتعلق بالتنمية المحلية، و التي تعتبر هذه الأخيرة محور الإقتصاد الوطني بحيث تساهم في إشباع الحاجات الضرورية للمواطنين، مما يجلهم أكثر فعالية في خلق مشاريع هامة تساير و تواكب متطلبات عيشهم، و للحد من الفساد الإداري لتحقيق تنمية محلية ناجحة يجب وضع بعض الإجراءات في سبيل تطويق هذه الظاهرة التي أصبحت ترهق كاهل الحكومات و المسؤولين و المتمثلة في :

- توفر عنصر الرقابة و الشفافية و المساءلة.
- إشراك المواطنين في مختلف المشاريع و عملية اتخاذ القرار.
- تطبيق القوانين و التشريعات الكفيلة بمحاصرة الفساد و محاربته.

الفصل الثاني:

واقع التنمية المحلية

في ظل مظاهر الفساد الإداري في الجزائر

يعد الفساد الإداري من أهم المشاكل التي تعاني منها الإدارة المحلية الجزائرية، إذ يحتل الفساد مساحة واسعة من الإهتمام خاصة في ظل تفاقم هذه الظاهرة التي أصبحت تهدد الكثير من المجتمعات، و هذا راجع إلى تنوعها و كثرة أسبابها بالإضافة إلى ما يخلفه الفساد الإداري من آثار سلبية في جميع المجالات السياسية،الإقتصادية،الإجتماعية و الإدارية، إذ أن الفساد أصبح يمثل تهديدا حقيقيا للديمقراطية و سيادة القانون داخل الإدارة المحلية، كما أنه يشكل عائقا أمام الجهود المبذولة لتحقيق التنمية المحلية، خاصة إذا ما توافرت الإمكانيات و المقومات اللازمة لتحقيقها.

لذلك سنحاول من خلال هذا الفصل الوقوف على واقع التنمية المحلية في الجزائر(المبحث الأول) و ذلك من خلال التطرق لمختلف فواعل تحقيق التنمية المحلية و كذا دور هذه الفواعل في تحقيق التنمية المحلية، أما في المبحث الثاني سيتم التطرق إلى مختلف أسباب و مظاهر الفساد الإداري في الجزائر سواء في الإدارة المركزية أو المحلية، أمّا المبحث الثالث سيتم التعرض إلى أهم انعكاسات الفساد الإداري على التنمية المحلية في الجزائر مع تحديد كل من الآثار الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية و الإدارية.

المبحث الأول:لمحة عن ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.

يمكن القول أن الفساد الإداري في الجزائر عُرف منذ القدَم و في مختلف المراحل السابقة التي مرت بها الجزائر من الوصاية إلى الإستعمار، غير أنه تفشى و اتسع بصورة كبيرة مع الإستقلال و هذا راجع لما خلفه الموروث الإستعماري، و الذي مهد إلى انتشار و شيوع هذه الظاهرة، و في الآتي سيتم تلخيص أهم مراحل تطور الفساد الإداري خلال فترة الإستقلال إلى يومنا هذا:

من 1962-1965: في هذه الفترة لم تتضح ملامح النظام الإداري و السياسي و الإقتصادي،أما من 1967 إلى غاية 1978 فقد عرفت هذه المرحلة انتشارا كبيرا للممارسات الفاسدة و التي استغلت موجة الإصلاحات لتشكيل الثروات الطائلة(إصلاحات وضع استراتيجية للنمو الإقتصادي و الإجتماعي). و من1980-1989 ازداد الفساد الإداري اتساعا و تطورا في العهدة التي تلت التصنيع بالرغم من محاولة السلطة من الحد من تفشي هذه الآفة[1] .

من 1989-2000 عرفت هذه الفترة استشراء كبيرا لظاهرة الفساد و خاصة الإداري منه، و نهب لموارد الدولة و ممتلكاتها من قبل شرذمة من المفسدين في مختلف القطاعات و المؤسسات.

من 2000 إلى يومنا هذا: أدى التحول الكبير في منظومة القيم في الجزائر إلى شيوع ثقافة الفساد و الإفساد، و هذا مع الإصلاحات الكبيرة التي قامت بها الحكومة بصورة متسرعة دون الوقوف على عواقبها، و تلتها البحبوحة المالية التي أسالت لعاب الكثير من الفاسدين إضافة إلى المنظومة التشريعية المهترئة التي تلت هاته الفترة[2].

و سيتم في هذا المبحث التطرق إلى أسباب و مظاهر الفساد الإداري في الجزائر:

أولا:أسباب الفساد الإداري في الجزائر.

يمكن تلخيص أهم الأسباب التي ساهمت في استشراء الفساد الإداري في الجزائر فيما يلي:

1-الأسباب الإدارية:

تتجلّى مختلف الأسباب الإدارية التي أدت إلى استفحال ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر فيما يلي:

أ-تضخم الجهاز الإداري:حيث نجد عددا كبيرا للموظفين في الإدارة العامة مع عدم الزيادة في حجم النشاط الذي يقومون به، و هذا ما انعكس سلبا في أداء الإختصاصات منها تداخلها، و يرجع السبب في هذا التضخم الكبير للعاملين في اتباع الحكومة الجزائرية سياسة التوظيف الإرتجالي، بالإضافة إلى الإسراف في التوظيف من قبل بعض

[1]عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص44-.45

[2]نفس المرجع الآنف الذكر،ص45-46.

القيادات الإدارية و السياسية العليا لأنصارهم و أتباعهم بغض النظر عن كفاءتهم و حاجة المنظمة إليهم، مما أدى إلى شيوع مظاهر الفساد الإداري كالإهمال ، التكاسل ، الوساطة ، المحاباة، المحسوبية و الرشوة كوسيلة لإنهاء الخدمة أو الحصول على المكافآت و الحوافز[1].

ب-احتكار السلطة المركزية لصناعة و اتخاذ القرار: ما يميز النظام الإداري الجزائري بصفة عامة هو احتكار السلطة المركزية لعملية صنع و اتخاذ القرار[2]، و قصور التفويض للمستويات الإدارية الدنيا حيث تعتبر من الأسباب المباشرة للفساد الإداري و هذا ما يجعل الجهاز الإداري مهيأ إلى انتشار الفساد فيه، كما تؤدي المركزية الشديدة إلى آثار سلبية منها: اختناق العمل، بطء القرارات الإدارية،إضعاف الروح المعنوية للموظفين،انخفاض الأداء، الأمر الذي يؤدي إلى انحرافات إدارية مثل الواسطة و عدم تحمل المسؤولية و غيرها[3].

ج-سوء التنظيم الإداري:يؤدي سوء التنظيم الإداري إلى تضارب الإختصاصات كما يصعّب من إنجاز المهام و المعاملات الإدارية، مما يهيئ الطريق لبروز الموظفين الفاسدين، حيث يعد عدم تحديد الإختصاصات و توزيعها بدقة بين الموظفين السبب الرئيسي للإنحراف الإداري[4].

د-عدم امتلاك الوظيفة العمومية في الجزائر لنظام تسيير الحياة المهنية للموظفين و لا سياسة تكوينية قادرة على التكيف مع المعطيات[5].

هـ-تعقد الإجراءات الإدارية و غلبة الطابع البيروقراطي في الإدارة فتعقيد الإجراءات و التمسك بحرفيتها و جمودها يؤدي إلى التسويف و المماطلة و التأخير في قضاء المعاملات الإدارية، حيث يضل صاحب المعاملة الإدارية ينتقل بين أروقة المكاتب و الممرات دون تمكنه من معرفة المطلوب منه.

و-ضعف الرقابة و المساءلة الإدارية الأمر الذي يساعد على فتح ثغرات ينفذ من خلالها الفاسد[6].

2-الأسباب السياسية:

من الأسباب السياسية التي ساعدت على تفشي ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر ما يلي:

---

[1]عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص72-73.

[2] عبد القادر كاس،"الإدارة العامة و الإصلاح في الجزائر،2000-2007"،(**رسالة ماجستر**،جامعة الجزائر،كلية العلوم السياسية و الإعلام،2003)،ص85.

[3] عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص73.

[4]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[5] نوال بوكعباش،"تأثير الموارد البشرية على تنمية الإدارة المحلية في الجزائر:دراسة حالة ولاية جيجل"،(**رسالة ماجستر**،جامعة الجزائر،كلية العلوم السياسية و الإعلام،2011)،ص128.

[6]عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص74.

أ-ضعف البناء المؤسسي: نجد أن المؤسسات السياسية في الجزائر اتسمت بعدم الفعالية و كذلك الضعف الشديد و هذا ناتج عن وجود حالة من الإختلال بين مؤسسات المدخلات و مؤسسات المخرجات أو مؤسسات المشاركة و مؤسسات التنفيد، و كذلك الإنتشار الذي عرفته الجزائر لظاهرة عدم الإستقرار المؤسسي، مع اختلال المؤسسات السياسية بين الريف و المدينة،كما نجد أن هذه المؤسسات اتسمت بعدم الإستقلالية إذ هي امتداد للسلطة التنفيدية و يأتي على رأسها رئيس الجمهورية الذي حوّل الحزب الواحد إلى أداة من أجل تعبئة الجماهير، لذا فإنه ما إن يختفي الزعيم من السلطة حتى تبدأ المؤسسات في الإنهيار[1].

ب-غياب الإرادة السياسية: و نجد هنا عدم وجود إرادة و نية صارمة من طرف الحكومة في محاربة الفساد السياسي، فضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد الإداري و ذلك لعدم تفعيل القوانين و الآليات المعتمدة لمكافحة الفساد خاصة إذا تعلق الأمر بانغماس بعض شخصيات السلطة في قضايا الفساد الإداري و بعض الأطراف الموالية لها[2].

ج-تمتع بغض المسؤولين بحصانات تجعلهم في منآى عن المحاسبة و اقتصار المحاسبة على صغار الموظفين دون الكبار.

د-عدم تطبيق نظام المساءلة بشكل دقيق على جميع أجهزة الدولة.

هـ-غياب المشاركة السياسية ضمن إطار شرعي مؤسسي[3].

3-الأسباب الإقتصادية:

و تبرز أهم الأسباب الإقتصادية المؤدية للفساد الإداري في الجزائر فيما يلي:

أ-الطابع الريعي للإقتصاد الجزائري الذي أدى إلى اتكالية و محاولة كل طرف الحصول على أموال المحروقات، بالإضافة إلى الطابع الإشتراكي الذي اتبعته الجزائر و الذي أدى إلى بروز الدولة المقاولة التي تقوم على الإستثمار في المشاريع العمومية ،و هذا بدون ضوابط للإنفاق العام و لا رقابة و هو ما أدى إلى اختلاسات كبيرة للمال العام[4].

---

[1] كريمة بقدي،مرجع سابق ذكره،ص115.

[2]إبراهيم توهامي ، ناجي ليتيم،"قراءة تحليلية في مضامين و أبعاد و دلالات الفساد الإداري في المؤسسات العمومية الجزائرية"،مداخلة قدمت في الملتقى الوطني :**ملتقى حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري**،يومي2012/07/06،جامعة محمد خيضر بسكرة،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير،ص07.

[3]نفس المرجع الآنف الذكر،ص07.

[4]بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص104.

ب-الإنتقال إلى اقتصاد السوق الحر و الآثار السلبية الناتجة عنه و التي أدت إلى انتعاش الفساد، فنجد أن الفترة الإنتقالية أدت إلى بروز المضاربين خاصة مع حرية المنافسة التي يفرضها اقتصاد السوق[1].

ج-تأثير عائدات الريع النفطي: إن من الأسباب المؤدية للفساد و بصورة كبيرة هو تواجد ثروات طبيعية و عائدات ريعية، فغياب الشفافية و غياب المعلومات المفصلة في هذه الثروات في مختلف مراحل الإنتاج و التصدير و عن مصير عائداتها فهذا سيؤدي حتما إلى الفساد[2].

د-بروز ظاهرة التفاوت الطبقي أو اللاعدالة في توزيع الدخل: هذا من خلال تدني رواتب الموظفين الحكوميين مع الضغوط المادية و النفسية التي تعاني منها الطبقة الدنيا و ما يقابله من طبقة عليا تعيش مستوى فاحش، و هو ما يدفع إلى القيام بعمل إضافي أو غير مشروع كالرشوة و الإختلاس لتحسين مستوى المعيشة[3].

4-الأسباب الإجتماعية:

تبرز أهم الأسباب الإجتماعية المؤدية للفساد الإداري في الجزائر فيما يلي:

أ-التركيبة الإجتماعية للمجتمع الجزائري: التي تقوم على العروشية و الجهوية و القبلية(تفضيل العائلة و المقربين) أحيانا مما يؤدي إلى التوظيف على أساس هذه الروابط و ليس بناء على نظم الجدارة و الإستحقاق، كما أن الإمتيازات غالبا ما تمنح على هذا الأساس وطنيا أو محلياو التي تعود جذورها إلى مخلفات الإستعمار الذي غرس هذا التقسيم في المجتمع[4].

ب-إرتفاع الأسعار و تدهور القدرة الشرائية للمواطنين: و هذا ناتج عن فشل التحكم في النمو بصورة عامة إضافة إلى سوء التدبير و تبدير الثروة الوطنية و تفاقم مخاطر الأزمة الإقتصادية، كل هذا زاد في ارتفاع الأسعار و انخفاض القدرة الشرائية لدى الأفراد، مما ساعد على تفشي ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري[5].

5-الأسباب القانونية و القضائية:

من المفروض أن يكون القانون هو المحارب لظاهرة الفساد الإداري غير أنه قد يكون في بعض الأحيان هو المؤدي للفساد الإداري، و هذا من خلال منافذ و ثغرات تشوب بعض القوانين منها:

---

[1]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[2]فريد لحين،"الفساد الإقتصادي أسبابه تداعياته و آليات مكافحته"اطلع علية في الموقع بتاريخ:2018/02/10 على الساعة20:00
http://www.enssea.net.html

[3]بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص104.

[4]توفيق مناني،مرجع سابق ذكره،ص46.

[5]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

أ-التسرع في إصدار تشريعات كثيرة خاصة بالإدارة العامة:فالإسراف و التسرع في إصدار التشريعات و تداخلها هو من بين أهم منافذ الفساد الإداري، حيث تتضمن هذه التشريعات عيوب الصياغة القانونية و الشكلية و الموضوعية كالتناقض و الغموض و النقص و التعارض بين القوانين،و كذا كثرة التعديلات على هذه التشريعات رغم حداثتها، كل هذا يؤدي إلى خلل في المنظومة القانونية و عجزها عن مكافحة و الحد من الفساد الإداري[1].

ب-جمود و قصور الكثير من القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد الإداري سواء كان مصدرها جنائي أو إداري، فقصورها و عدم تنظيمها للسلوكات الفاسدة المستجدة التي ينفذ منها المحتالين و المتلاعبين و الفاسدين مستغلين الفراغ أو السكوت القانوني عنها، كما قد تكون قديمة و غير مواكبة للواقع فتضل حبر على ورق[2]، إضافة إلى عدم وجود القوانين الرادعة للفساد[3].

ج-تعطيل و عدم تطبيق الكثير من القوانين(ضعف السلطة القضائية و سيادة القانون): و هذا من خلال تطبيق النصوص القانونية على الضعفاء و تغييرها و التساهل لصالح الأقوياء و الأغنياء و ذوي النفوذ[4].

6-أسباب الفساد الإداري محليا:

و تنقسم إلى أسباب متعلقة بالمجالس المحلية المنتخبة و أسباب تتعلق بالجوانب التنظيمية في الإدارة المحلية المتمثلة في الآتي:

أ-أسباب متعلقة بالمجالس المحلية المنتخبة:

و نجد أن من أهم العوامل التي ساعدت على انتشار الفساد الإداري بين أوساط المنتخبين المحليين ما يلي:

- ضخامة الإختصاصات الموكلة للمنتخبين المحليين و تعقدها،و غالبا ما يجدون عراقيل في أداء هذه المهام من جهة و من جهة أخرى قد يتعرضون لضغوطات و ربما تهديدات مما يجعل بعضهم يلجأ إلى القيام بتصرفات مخالفة للقوانين[5].
- إمكانية جميع المواطنين من الترشح لعضوية المجالس المحلية المنتخبة،حيث أعطى الدستور و القانون الحق لأي مواطن للترشح لانتخابات المجالس المحلية بدون شروط تتعلق بالمعرفة بقواعد التسيير و نظمه.
- نقص الرقابة السياسية من طرف الأحزاب السياسية التي ينتمي إليها المنتخبون[6].

---

[1] عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص77-78.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر،ص78.

[3] إبراهيم توهامي، ناجي ليتيم،مرجع سابق ذكره،ص08.

[4] عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص77.

[5] هشام عريشة و حمزة محاد،"الفساد في الإدارة المحلية و طرق معالجته"،(**مذكرة ماستر**،جامعة زيان عاشور الجلفة،كلية الحقوق و العلوم السياسية)،ص30.

[6] بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص105-106.

- غياب الحماية القانونية للمنتخبين حيث نجد أن النواب المنتخبون خصوصا أصحاب الأقلية،يتعرضون لضغوطات من قبل أحزاب الأغلبية، كما قد يواجهون ضغوطات خارجية أثناء متابعتهم لعملهم و هذا يحدث مع أغلبهم يوميا،حيث نجد الضغوطات التي تمارسها شبكات الإجرام التي تصل في بعض الأحيان إلى التهديد في النفس مما يدفع بعضهم للخضوع[1]. فلهذا نجدهم يطالبون بحصانة قانونية، كتلك التي يتمتع بها نواب البرلمان، تحميهم و تمكنهم من مواجهة شبكات الإجرام المنظم، و قد طلب منتدى أميار الجزائر بنظام أساسي للمنتخب المحلي يحدد حقوق و واجبات هذه الفئة.
- ضعف الأجور الموجهة للمنتخبين المحليين مع ضخامة المبالغ المالية التي يشرفون على إنفاقها[2].
- نقص التجربة لدى المنتخبين المحليين، و مثال ذلك من بين 1541 بلدية في الجزائر هناك فقط 62 رئيسا للبلدية منتخبا للمرة الثانية على التوالي.
- ضعف المستوى التعليمي للمنتخبين المحليين، و هو ما يؤدي إلى تورطهم في قضايا الفساد بفعل الجهل بالقوانين المنظمة حيث نجد 39% فقط يتمتعون بمستوى تعليمي عال[3].

ب–أسباب تتعلق بالجوانب التنظيمية في الإدارة المحلية الجزائرية:

تتعدد أسباب الفساد الإداري المتعلقة بالجوانب التنظيمية في الإدارة المحلية و من أهمها:

- غياب المخطط الهيكلي العام، و عدم وضوح السياسات العامة للإدارة المحلية مما أنتج ازدواجية و تضاربا بين المسؤوليات أدّى إلى تكبيل الجهاز الإداري.
- تضخم حجم العمالة في الوحدات المحلية و انخفاض مستوى أدائها و من شأن هذا أن يعقّد الإجراءات الإدارية و يضعف التواصل مع المواطنين ، بالإضافة إلى كونه يعد هدرا لأموال الدولة[4].
- غياب معايير على أساسها يتم تقييم أداء الإدارة المحلية من الأمين العام للبلدية إلى رئيس المجلس و الأعضاء مثل علاقة المجلس بالمواطنين و كيفية التصرف في حالة الأزمات و الإنجازات الكمية و مدى تناسب أهداف البرامج مع الإنجازات[5].
- عدم المساواة و تكافؤ الفرص الناتج عن المحسوبية و عدم وضع المواطنين في صلب اهتمام الإدارة.
- ضعف التدريب الإداري و عدم انتظامه.

---

[1] هشام عريشة ، حمزة محاد،مرجع سابق ذكره،ص32.

[2] بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص106

[3] نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[4] بومدين طاشمة،**الحكم الراشد و مشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر**،جامعة أبو بكر بلقايد،تلمسان،كلية الحقوق،ص9.

[5] شهيناز ورشاني،"الحكم الراشد و متطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر"،(**مذكرة ماستر**،جامعة بسكرة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2015)،ص93.

- تسيّب موظفي الجهاز الإداري المحلي ،الأمر الذي أدى إلى ضعف اهتماماتهم بتنمية قدراتهم و معارفهم[1].
- غياب الكفاءة من خلال توظيف أشخاص لا يتمتعون بالمؤهلات اللازمة و هذا ناتج عن الوساطة و المحسوبية في التوظيف[2].
- عدم القدرة على تغيير السلوك و القيم السلبية نتيجة وجود قوى تقاوم التغيير الأمر الذي أدى إلى شيوع الفساد في الوسط الإداري المحلي، و غلبت المصالح الشخصية على المصالح العامة و ضعف الرقابة الإدارية.
- إخفاء حقيقة الإخفاقات و عدم الإعتراف بالمشكلات أمام الرأي العام، هذا الإخفاء يعتبر عاملا سلبيا في وجه البرامج و خطط و استراتيجيات محاربة الفساد[3].
- غياب الرقابة الفعالة في الإدارة المحلية الجزائرية أدى إلى تفشي الظواهر السلبية للبيروقراطية كالفساد الإداري،الرشوة،المحسوبية،الوصولية،التحايل على القوانين و الغيابات غير الشرعية و احتقار العمل كقيمة حضارية.
- التهرب من المسؤولية و انتشار أساليب الإتكال[4].

ثانيا:مظاهر الفساد الإداري في الجزائر:

يعد الفساد الإداري من أكثر الظواهر انتشارا و خطورة على المجتمع الجزائري،نظرا لمختلف الإفرازات السلبية التي يخلفها في شتى المجالات على مختلف المستويات،فلقد سجلت الجزائر مراتب متدنية جدا في مختلف تقارير المنظمات الدولية المختصة في حساب مدركات الفساد منها منظمة الشفافية الدولية و كذلك الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء(MAEP) .

1-الفساد الإداري على مستوى الإدارة المركزية:

نجد أن أكبر مؤشر يدل على استشراء الفساد في الجزائر هو تلك المراتب المتأخرة التي تحتلها في مختلف الإحصائيات التي تقوم بها منظمة الشفافية الدولية في إطار تقريرها المتعلق بإدارة الحكم في الدول المختلفة، و الذي يقيس من خلال مؤشر مدركات الفساد العالمي(CPI)معدلات الفساد في الدول محل الدراسة،كما أنه يذهب أيضا لتحليل أسباب انتشار الفساد في هذه الدول.

في هذا الصدد أكد رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في خطاب موجه للأمة بقوله:..."إن الدولة الجزائرية مريضة معتلة في إدارتها،مريضة في ممارستها المحاباة و المحسوبية و التعسف،مريضة بالإمتيازات التي لا رقيب

[1] بومدين طاشمة،"الحكم الراشد و مشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر"،مرجع سابق ذكره،ص09.

[2] عبد القادر كاس،مرجع سابق ذكره،ص75.

[3] بومدين طاشمة،"الحكم الراشد و مشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر"،مرجع سابق ذكره،ص10.

[4] نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

لها،مريضة بتبذير الموارد...لها أعراضا أضعفت الروح المدنية و أبعدت القدرات و نفّرت أصحاب الضمائر و هجرت القدرات و حالت دون الإسهام في تدبير الشؤون العامة،و شوهت مفهوم الدولة و غاية الخدمة العمومية...و يضيف الرئيس:هل هناك كارثة أكبر من ذلك"[1].

و بالإعتماد على مؤشر هيئة الشفافية الدولية نجد أن الجزائر تتوافر على معدلات مرتفعة جدا للفساد كما يبينه الجدول الآتي :

جدول رقم01:ترتيب الجزائر لمدركات الفساد حسب التقارير السنوية التي تنشرها منظمة الشفافية الدولية من 2003 إلى2017.

السنة	مؤشر الفساد	الترتيب	عدد الدول في التقرير
2003	2.6	88	133
2004	2.7	97	146
2005	2.8	97	159
2006	3.1	84	163
2007	03	99	179
2008	3.2	82	180
2009	2.8	111	180
2010	2.9	105	178
2011	2.9	112	183
2012	3.4	105	176
2013	3.6	94	177
2014	3.6	100	175
2015	3.6	88	168
2016	3.4	108	176
2017	3.3	112	180

المصدر: من إعداد الطالبتين حسب التقارير السنوية لهيئة الشفافية الدولية لسنوات من 2003 إلى 2017.

[1] فيروز زرارقة،"الفساد في المجتمع الجزائري استراتيجية الحد منه"،**مداخلة قدمت في الملتقى الدولي حول:الحكم الراشد و استراتيجية التغيير و العالم النامي**،جامعة سطيف ،08-09 أفريل2007،ص112.

من خلال الجدول نلاحظ أن الجزائر تتوافر على معدلات مرتفعة جدا للفساد حيث أن تنقيطها لم يتجاوز 3.6 من 10 و الذي يعتبر تحت خط المتوسط، ففي سنة 2003-2004-2005 نرى أن مؤشر الفساد لم يتجاوز 2.8 بتسجيل 2.6 سنة 2003 و 2.7 سنة2004 و 2.8سنة2005 و هي مستويات ضعيفة جدا و هو انعكاسا لفضائح الفساد التي عرفتها الجزائر في هاته الفترة و التي مست قطاعات مختلفة سواء على المستوى المركزي أو المحلي:

أ-في الإدارة المركزية:

و عرفت الإدارة المركزية العديد من فضائح الفساد التي هزت الجزائر من بينها:

- فضيحة القطاع المصرفي: و المتمثلة في بنك الخليفة التي عرفت اختلاسات قام بها بنك الخليفة بتحويل أموال البنك بـ 1.5 مليار دولار،غير أن بعض المتتبعين أكدوا أن المبلغ تجاوز 3 مليارات دولار و هذا سنة 2003[1].

كما عرف قطاع السكن سن2003 اختلاسات بالجملة في قطاع السكن و العمران و هذا بعد كشف زلزال بومرداس المستور من خلال البنايات التي انهارت و التي أكدت التحقيقات التي أُقيمت أنها لا تطابق شروط السلامة و البناء الدولية المنصوص عليها،و هذا باختلاس الأموال المخصصة للبناء مما أدى إلى سقوط ضحايا بالآلاف خلال زلزال لم تبلغ شدته درجة كبيرة، بالإضافة إلى الفساد في قطاع الصحة،حيث قامت منظمة الشفافية بتوجيه انتقاد شديد في تقريرها لسنة 2005 لقطاع الصحة،و التي أكدت أنه يشهد انتشارا واسعا لصور الفساد و الرشوة و يعتبر في صدارة القطاعات من حيث الفساد من خلال مختلف صور الإختلاس و السرقة و تحويل المال العام في إدارات المؤسسات الإستشفائية و سوق الدواء[2].

بالإضافة إلى قطاع الجمارك الذي يعتبر أكبر القطاعات ممارسة للرشوة و الفساد و هو ما أدى إلى فصل 100 موظف جمركي من مناصبهم في فيفري 2006،و رفع دعاوي قضائية ضد أكثر من 500 موظف آخر متورطين في قضايا فساد[3].

أما من سنة2006 إلى 2008 نلاحظ تحسنا طفيفا من خلال المؤشر حيث ارتفع سنة2006 إلى3.1 و في 2007 سجل 3من10، أما سنة 2008 ارتفع المؤشر إلى 3.2 و هذا راجع لمختلف المجهودات المبذولة من قبل الدولة الجزائرية حيث قامت بوضع قانون مكافحة الفساد سنة2006 الذي لم يكن في مستوى التطلعات .

[1] نور الدين ختال،"إمبراطورية الخليفة...البداية والنهاية"،جريدة الحوار،15ماي2015،اطلع عليه في الموقع : بتاريخ 2018/3/6 على الساعة13:00 **http://www.elhiwar.dz.com.html**

[2] جمال بوزيان رحماني،مرجع سابق ذكره،ص284-285.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر،ص285.

هذا التحسن الطفيف لم يدم طويلا بانخفاض مؤشرات الفساد مرة اخرى من2009 إلى 2001 حيث لم يتجاوز 2.9 ، حيث انتقلت من الرتبة 111 في 2009 إلى 105 سنة2010 و احتفظت بنفس المؤشر 2.9 من 10 و وضعتها هذه النقطة في ترتيب بعيد جدا عن جارتيها تونس و المغرب كما جاءت متأخرة في الترتيب العربي و الإفريقي و حصلت على علامة جد سيئة في ترتيب الدول الأكثر فسادا في العالم[1].

و يرجع هذا التدهور في الترتيب إلى جملة من الفضائح التي عرفتها الجزائر و المتمثلة في فضائح الفساد في قطاع المحروقات،حيث طالت الإتهامات إطارات في وزارة الطاقة و المناجم على رأسهم الوزير و هذا سنة 2010 و ذلك بعقد صفقات مشبوهة بين شركة سوناطراك و شركة سابيام الإيطالية و التي كلفت سوناطراك خسائر مادية معتبرة[2].

كما طال الفساد قطاع الأشغال العمومية و التي من أهمها مشروع الطريق السيار شرق غرب، و الذي تم تحديد تكلفة إنجازه من قبل الخبراء بـ7 مليارات دولار فقط لترتفع تكلفته فيما بعد إلى 22 مليار دولار سنة2010،فكانت الإتهامات موجهة إلى إطارات في وزارة الأشغال العمومية على رأسهم الأمين العام للوزارة و رئيس ديوان الوزير بتلقيهم رشاوي و عمولات نظير تقديم تسهيلات لشركات مستفيدة من المشروع[3].

أما خلال الفترة الممتدة من 2012إلى2017 فقد تراوح مؤشر الفساد بين 3.3 و3.6 غير أن ترتيب الجزائر دوليا كان ضعيفا جدا بوصولها إلى المرتبة 112 سنة2017 ضمن 180دولة شملها التقرير.

ب–مظاهر الفساد الإداري في الإدارة المحلية الجزائرية:

من أبرز أشكال الفساد الإداري في الإدارة المحلية في الجزائر ما يلي:

ب1–الرشوة:

تُعد الرشوة من أكثر صور الفساد انتشارا بين موظفي الإدارات المحلية، مما جعلها تقف عائقا أمام تقديم الخدمة و مسار عملية التنمية المحلية،حيث أصبحت الرشوة مرضا اجتماعيا انعكست نتائجه على المجتمع و أثرت على قيمه و مبادئه و أعرافه، أين أصبح يُنظر للرشوة و كأنها المسالك العادية المنتهجة من أجل قضاء الحاجات وإنهاء المعاملات،حيث تعتبر الرشوة من أكبر مظاهر الفساد المستشرية في الإدارة المحلية الجزائرية التي أثرت سلبا على مختلف مشاريع التنمية و جودة الخدمات فيها[4].

[1] بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص97.

[2] جمال بوزيان رحماني،مرجع سابق ذكره،ص285.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[4] إسماعيل بوقنور،مرجع سابق ذكره،ص160-161.

و في هذا نجد أن مع نهاية العهدة الإنتخابية السابقة(2012-2017) تورط أكثر من 250 رئيس بلدية في ملفات تتعلق بالنصب و الرشوة و غيرها من تهم الفساد، و عطلت أكثر من 25000 مشروع تنموي مما أدى إلى خروج العديد من المواطنين للإحتجاج في السنوات الخمس الأخيرة إلى الشارع لإيصال أصواتهم و المطالبة برفع الغبن و المعاناة التي طالتهم من قبل رؤساء البلديات[1].

كما اتهم رئيس بلدية براقي الأسبق بالعاصمة بتقاضي رشاوي بقيمة 110 مليون سنتيم و هذا سنة2012، من خلال منعه لهدم أحد المحلات التجارية مخالفا بهذا القرار قرار المحكمة الصادر،كما اتهم بمنح رشاوي في مجال الصفقات العمومية و منح امتيازات غير مبررة و استغلال الوظيفة[2].

ب2-الإختلاس:

يعتبر الإختلاس من أكبر صور الفساد انتشارا و خطورة في الإدارة لمحلية،إذا يمس الإختلاس بشكل مباشر المال العام حيث يتم الإستحواذ عليه و نهبه بكل الطرق و الأساليب الممكنة[3]،و الإختلاس من أكثر المظاهر التي أرقت الإدارة المحلية في الجزائر حيث تم نهب المليارات كلما أتيحت الفرصة،و قد قامت وزارة الداخلية و الجماعات المحلية بالإفصاح عن حجم الأموال المختلسة و التي قدرت بـ 348 مليار سنتيم في الفترة الممتدة من2002 إلى2007، و ذلك من خلال إبرام صفقات مشبوهة و مخالفة للتشريع و نهب الأموال[4].

و من أكبر قضايا الإختلاس التي مست الإدارة المحلية في الجزائر نجد قضية اختلاس أموال عمومية ما بين البلديات التي شهدتها ولاية معسكر و تورط فيها 10 مسؤولين من منتخبين و مسؤول خزينة و ممونون،حيث قاموا باختلاس أكثر من 30 مليار سنتيم من سنة2006إلى2016 و التي كانت مخصصة للتنمية المحلية بالولاية[5].

كما تورط 13 رئيس بلدية بالجهة الشرقية و الغربية لولاية البويرة بتبديد و اختلاس أموال عمومية،و إبرام صفقات مخالفة للقوانين المعمول بها و استغلال المنصب للحصول على امتيازات،و التي أدت إلى تعطيل المشاريع

---

[1] معمر جعفر،"تورط 250 رئيس بلدية في النصب و الرشوة و بلدية الجزائر العاصمة تتصدر القائمة"،2017/12/17،اطلع عليه في الموقع : بتاريخ 2018/03/27 على الساعة:10.30 **http://www.cnpnews.net**

[2] إيمان عيلان"العدالة تلاحق 1499 مير و منتخب في فضائح فساد"،الشروق اونلاين،2012/05/01،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/03/05 على الساعة 21:15

https://www.echouroukonline.com.html

[3]إسماعيل بوقنور،مرجع سابق ذكره،ص191.

[4] بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص102.

[5] سفيان العربي،"قضية اختلاس30مليار سنتيم امام القضاء مجددا في معسكر"،الجزائرية للأخبار،تم الإطلاع في الموقع بتاريخ2018/03/05على الساعة21:25 في **https://dzayerinfo.com**.html

التنموية و على وجه الخصوص السكن و الغاز و الماء الشروب و تعبيد الطرقات...، مما أدى إلى خروج احتجاجات عبر 30 بلدية بولاية البويرة و هذا كله في أواخر العهدة الممتدة ما بين2012-2017[1].

كما عرفت أكثر من 16 بلدية بالجلفة فضائح بالجملة أتت على المال العام،و هذا جرّاء الإختلاسات و التلاعب في الصفقات، و من أهم تلك القضايا فضيحة بلدية المجبارة و التجاوزات التي قام بها رئيس بلديتها،حيث تورط في مجموعة من الفضائح منها مشروع تعبيد طريق ملعب المجبارة من خلال سرقة مسافة الإنجاز المعلن عنها في الصفقة و التي حددت بـ2 كلم بينما كانت عند الإنجاز 70 متر فقط و الذي حددت قيمته بـ 24.799.000.00دج،بالإضافة إلى تضخيم فاتورة حفر بئر بعين الناقة بمبلغ6.650.280.00دج، في حين أن الحفر بالآلة التقليدية لا يتجاوز 500.000.00دج، و لم يقف عند هذا الحد بل قام بالتلاعب في صفقة إنجاز ملعب بمنطقة المعلبة و الذي قدرت قيمة إنجازه بـ 2.161.832.99دج غير أن الملعب لم يتم التغيير فيه[2].

ب3-التزوير:

يُعد التزوير من بين صور الفساد الأكثر شيوعا في الإدارة المحلية الجزائرية، و مثالا على ذلك فضيحة بلدية بن مهيدي بولاية الطارف،حيث قام كل موظف و موظفة يعملان بمقر البلدية بالإضافة إلى عون آخر يعمل بالفرع الإداري بحي سيدي مبارك ببلدية الشط من نفس الدائرة و الرابع يعمل بشباك استخراج بطاقة و رخصة السياقة بدائرة بن مهيدي، حيث قاموا بالتزوير و استعمال المزور و إصدار محرر رسمي متمثل في شهادة"س12" لشخص ينحدر من مدينة مداوروش و استخراج بطاقة هوية مزورة للتهرب من مصالح الأمن كونه مطلوبا من هذه الأخيرة[3].

كما تورط 5 رؤساء بلديات في معسكر بتهم الفساد تراوحت بين إبرام صفقات مخالفة للتشريع و التزوير في محررات رسمية،إضافة إلى ولاية غليزان التي اتهم فيها رؤساء 3 بلديات بالتزوير في محررات رسمية و إبرام صفقات مشبوهة،كما أحصي 124 منتخب محلي متابعون عبر 54 بليدة بقضايا التزوير و استعمال المزور في محررات رسمية في العهدة الإنتخابية الماضية[4].

---

[1] "آلاف الملايير على الروقارات:250 مير متهم بالفساد"،النهارأونلاين،في2017/07/20،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/03/05 على الساعة22:10 **https://www.ennaharonline.com**

[2] "من الذي يعيق سير ملفات الفساد ببلدية المجبارة"،الوسط الجزائرية،7 تموز2017،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/03/25 على الساعة14:48 **https://www.elwassat.com**

[3] جمال ليتيم،"بعد تمديد الإختصاصات تهمة تزوير الوثائق الإدارية..أمن سوق أهراس يحقق مع 4موظفين بالطارف"،تم الإطلاع بتاريخ2018/03/25على الساعة14:02 **http://www.akhbarachark.dz**

[4] مراد محامد،"65مير في السجن بتهم الفساد،جريدة الخبر،2015/05/03 تم الإطلاع بتاريخ2018/03/26 على الساعة14:30 **http://www.elkhabar.com.**

بالإضافة إلى قضية تزوير 150 وكالة تورط فيها مندوب القطاع الحضاري لحي الياسمين بوهران، و كذا تورطه في قضية تزوير شهادات الإقامة بالقطاع الحضاري إيسطو[1].

ب4-الوساطة و المحسوبية:

لا تقل الوساطة و المحسوبية خطورة على مختلف مظاهر الفساد الإداري الأخرى، باعتبارها تمس المبادئ القيم الأخلاقية ليصبح المحظور فيها مباحا،فقد كشف الديوان الوطني للإحصائيات الذي هو مؤسسة وطنية مكلفة بجمع و نشر الإحصائيات المتعلقة بالإقتصاد و السكان،الشغل و المجتمع بصفة عامة،في إحصائية قام بها عن أرقام خيالية لتفشي المحسوبية في سوق الشغل في البلاد،حيث أعلن الديوان الوطني للإحصائيات أن ما يزيد عن 74%من العمال و الموظفين في مختلف القطاعات و المؤسسات العمومية في البلاد يتم توظيفهم عن طريق المحسوبية، و هذا حسب التحقيق الميداني الذي أجراه الديوان سنة2013 و الذي شمل أزيد من 115000جزائري الذين أكدوا اتصالاتهم بمعارفهم و أقربائهم لمساعدتهم في توفير منصب شغل[2].

و كمثال على هذا نجد مديرية التربية لولاية قالمة في شهر سبتمبر2012،قامت بإلغاء نتائج مسابقة توظيف الأساتذة التي جرت في أوث2012،على خلفية الإحتجاجات التي قام بها المترشحون الراسبون،بعد تشكيكهم في نزاهة نتائج المسابقة ما أجبر المصالح المعنية على إلغاء النتائج، و نفس الحادثة عرفتها ولاية خنشلة و التي أدت إلى إنهاء مهام رئيسة مصلحة الموظفين بمديرية التربية لعلاقتها بالفضيحة،بعدما قامت بإقصاء العديد من المترشحين في عملية الإنتقاء[3].

كما تم إلغاء مسابقة توظيف بسطيف بعد قيام البلدية في بئر العرش بتجاوزات طالت ملفات 27 مشاركا أين تم الإبقاء على 4 ملفات فقط في مسابقة أعوان الإدارة،و هي ملفات كل من ابنة رئيس مصلحة التوظيف بالبلدية و موظف بالبلدية و مشاركين آخرين، و لم يتم استدعاء هذين الآخرين للمشاركة،فيما تم مراسلة المتنافسين المتبقيين على المنصبين لضمان نجاحهما،غير أن المشاركان اللذان تم إقصاؤهما تقدما بشكاوي إلى الدائرة و الولاية و الوظيف العمومي و التي انتهت بإلغاء مسابقة التوظيف[4].

---

[1] أحمد بن عطية،"مهازل بالجملة تعطل مصالح المواطنين ببلديات وهران،جريدة المحور اليومي،2014/12/24،اطلع عليه في الموقع: **https://www.elmihwar.com. html** بتاريخ2016/03/26 على الساعة 14:45

[2] لخضر زراوي،"74% من عمال القطاع وظفوا بوساطات و ليس شهادات"،جريدة الشروق،في 2014/01/10،اطلع عليه في الموقع: **https://www.echouroukonline.com/** بتاريخ2018/04/07 على الساعة 10:00

[3] أفتيس زايدي ،"التشبية...المحسوبية و الكتاف معايير تحكم منطق المشرفين على التوظيف"،في 2013/0604،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ 2018/04/07 على الساعة10:30 **https://www.ennaharonline.com.html**

[4] نفس المرجع الآنف الذكر.

ب5-سوء التسيير:

و هو من بين مظاهر الفساد الإداري في الإدارة المحلية الجزائرية،فنجد العديد من المنتخبين في مختلف بلديات و ولايات الوطن متورطون في قضايا فساد بسبب سوء التسيير،حيث تم إحصاء نحو1423 منتخب محلي عبر الوطن في قضايا فساد تتعلق بسوء التسيير و تبديد الأموال العمومية و الأخطاء المهنية،كما يُتابع 345 منتخب محلي بولايات الجنوب بتهم مختلفة تتعلق أغلبها بسوء التسيير[1].

ب6-عدم التصريح بالممتلكات:

فنجد أن 10% من بين26ألف منتخب يشكلون المجالس الشعبية البليدة و الولائية لم يصرحوا بأملاكهم بالرغم من إلحاح قانون مكافحة الفساد رقم01/06 المؤرخ في 2006/02/20 على ضرورة تصريح جميع المنتخبين بممتلكاتهم[2].

ب7-التسيب الإداري:

و هو إهمال الموظف للواجبات المنوطة به و المنصوص عليها في القوانين و اللوائح و القرارات التي تنظم الوظيفة العامة،بشكل يؤدي إلى مردود سلبي على الإنتاجية و سير العمل و العجز عن تحقيق الأهداف التي أُنشأت من أجلها، و تتمثل في مجموعة من النقاط و ما أكثرها في الإدارة المحلية الجزائرية:

- عدم احترام مواقيت العمل.
- التأخر و التغيب عن العمل.
- تراخي و تكاسل الموظف في إنجاز عمله[3].

[1] مراد محامد،"65 مير في السجن بتهم الفساد"،مرجع سابق ذكره.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر.

[3] دلال غلوسي،"الرقابة الإدارية والتسيب الإداري في المؤسسة:دراسة ميدانية في مؤسسة توزيع الكهرباء والغاز-تبسة"،(**رسالة ماجستر**،جامعة محمدخيضر،كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية،2015)،ص103.

المبحث الثاني:أثر الفساد الإداري على إدارة التنمية المحلية في الجزائر.

من منطلق أن أي تنمية محلية حقيقية ترتكز على توظيف كل الطاقات البشرية انطلاقا من المجتمع المحلي فالوطني،قصد توجيه جميع الجهود لتحقيق تنمية شاملة،فالإهتمام بقضايا التنمية المحلية باتت من الإنشغالات الضرورية لكل من الهيئات المحلية و الوطنية للدولة على حد سواء، ففي الجزائر تعتبر الولاية و البلدية المحرك الأساسي للتنمية المحلية،و هنا ينبغي الوقوف عند واقع التنمية المحلية من خلال التطرق للإطار الذي تسير به الجماعات المحلية و التعرف على دور هذه الجماعات كفاعل أساسي في مجال التنمية المحلية.

أولا:واقع إدارة التنمية المحلية في الجزائر.

1-فواعل التنمية المحلية:

تحتاج عملية التنمية المحلية إلى أسلوب إداري يسمح للوحدات المحلية بممارسة دورها بشكل فعال،حيث تقوم هذه الوحدات الإدارية بمهام التخطيط و التوجيه و الرقابة، و على هذا الأساس يكون للمحليات الحق في إدارة شؤونها المحلية و وضع الخطط و التنظيمات الكفيلة بتحقيق الإرادات و المصالح المحلية.

أ-الولاية:

- **تعريف الولاية:**

عرفت المادة الأولى من القانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية هذه الأخيرة بأنها:"الجماعات الإقليمية للدولة،و تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية المستقلة،و هي الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة و تشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيد السياسات العمومية،التضامنية و التشاورية بين الجماعات الإقليمية[1].

و منه فقد اعتبرها المشرع الجزائري هيئة محلية لها شخصية معنوية و استقلال مالي و هي في نفس الوقت تمثل أداة غير ممركزة للدولة،كي يتسنى لهذه الأخيرة تنفيد مختلف السياسات العمومية من خلال الولاية و عبر المديريات التابعة لمختلف الوزارات و التي تمتد بالضرورة في إقليم الولاية،حيث أن التقسيم الإداري في الجزائر يضم 48 ولاية و كل ولاية تضم عدة بلديات .

إن تعريف المشرع الجزائري يحتوي على ميلاد 3 عناصر أساسية هي:الشخصية القانونية،الإستقلالية المالية،اللامركزية و عدم التركيز مما يجعل هذا النظام يمتاز بسرعة اتخاذ القرار و تقسيم العمل[1].

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،القانون07/12 المتعلق بالولاية ،**الجريدة الرسمية**،العدد12،الصادربتاريخ 29فبراير2012،ص05.

و تتكون الولاية من هيئتين أساسيتين هما المجلس الشعبي الولائي و الوالي.

- **صلاحيات المجلس الشعبي الولائي و الوالي في تحقيق التنمية المحلية:**

كما ذكرنا سابقا للولاية هيئتان سنحاول تحديد اختصاصات كل منهما في تحقيق التنمية المحلية على اعتبار أن لكل منهما صلاحيات تنموية خاصة به و لكنهما يمثلان الولاية كجهاز إداري محلي.

***الصلاحيات التنموية للمجلس الشعبي الولائي:**

يعتبر المجلس الشعبي الولائي الهيئة التداولية في الولاية و له صلاحيات تنموية عديدة سنحاول حصرها من خلال ما حدده قانون الولاية12-07 الذي يعتبر المرجع الرئيسي الذي تبنى عليه كل الصلاحيات و القرارات التنموية للمجلس الشعبي الولائي.

تساهم الولاية مع الدولة في إدارة و تهيئة الإقليم و التنمية الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية و حماية البيئة و كذا حماية و ترقية و تحسين الإطار المعيشي للمواطن[2].

فالولاية بهذه الصفة لها صلاحيات واسعة تشمل الناحية الإقتصادية و الإجتماعية و البيئية،و تتوفر الولاية بصفتها الجماعة الإقليمية اللامركزية،على ميزانية خاصة بها لتمويل الأعمال و البرامج المصادق عليها من المجلس الشعبي الولائي لا سيما تلك التي تتعلق بما يلي[3]:

- التنمية المحلية و مساعدة البلديات و تغطية أعباء تسييرها و المحافظة على أملاكها و ترقيتها.
- يمارس الشعبي الولائي في إطار اختصاصاته المخولة للولاية بموجب القوانين و التنظيمات و يتداول في مجال[4]:
- الصحة العمومية و حماية الطفولة و الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة.
- السباحة و الإعلام و الإتصال.
- التربية و التعليم العالي و التكوين.
- الشباب و الرياضة و التشغيل.
- السكن و التعمير و تهيئة إقليم الولاية.
- الفلاحة و الري و الغابات.
- التجارة و الأسعار و النقل.

---

[1] Rachid khelloufi," réflexions sur la décentralisation à travers l'avant projet du code de la wilaya", **revue de l'école nationale d'administration**,Algérie :n30,centre de l'archive et recherche,p242.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم 07/12 المتعلق بالولاية،مرجع سابق ذكره،ص05.

[3]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[4]نفس المرجع الآنف الذكر،ص14-15.

- الهياكل القاعدية و الإقتصادية.
- التضامن ما بين البلديات لفائدة البلديات المحتاجة و التي يجب ترقيتها.
- التراث الثقافي المادي و غير المادي و التاريخي.
- حماية البيئة.
- التنمية الإقتصادية الإجتماعية و الثقافية.
- ترقية المؤهلات النوعية المحلية.

***الصلاحيات التنموية للوالي:**

لقد سعى قانون الولاية إلى تعزيز سلطة الوالي و معالجة حالة الإنسداد في المجلس الشعبي الولائي،إذ يتمتع الوالي بعدة صلاحيات تنموية يمكن تقسيمها إلى نوعين أساسيين:كممثل للولاية و هذا الإطار له صلاحيات عديدة،و كممثل للدولة في إقليم الولاية من جهة أخرى،و له في هذا الطرح عدة صلاحيات أخرى[1].

صلاحيات الوالي كممثل للولاية:

- يسهر الوالي على نشر مداولات المجلس الشعبي الولائي و تنفيدها.
- يمثل الوالي الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية و الإدارية.
- يؤدي كل أعمال إدارة الأملاك و الحقوق التي تتكون منها ممتلكات الولاية،و يُبلغ المجلس الشعبي الولائي بذلك.
- يمثل الوالي الولاية أمام القضاء.
- يُعد الوالي مشروع الميزانية و يتولى تنفيدها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها.
- يسهر الوالي على حسن سير الولاية و مؤسساتها و يتولى تنشيط و مراقبة نشاطاتها.
- يقدم الوالي أمام المجلس الشعبي الولائي بيانا سنويا حول نشاطات الولاية يتبع بمناقشة يمكن أن تنتج عن ذلك توصيات يتم إرسالها إلى الوزير المكلف بالداخلية و القطاعات المعنية[2].

صلاحيات الوالي كممثل للولاية و مفوض للحكومة:

يمكن تحديد صلاحيات الوالي كممثل للدولة و مفوض للحكومة في النقاط التالية[3]:

---

[1] محمد نايلي،"الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر"،**مجلة البحوث السياسية و الإدارية**،العدد11،المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية،2017،ص93.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم 07/12 المتعلق بالولاية،مرجع سابق ذكره،ص18.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر،ص18-19.

- ينشط الوالي و ينسق و يراقب نشاط المصالح غير الممركزة للدولة لمختلف القطاعات في الولاية،غير أنه يستثني من ذلك العامل التربوي و التنظيم في مجال التربية و التعليم العالي، وعاد الضرائب و تحصيلها،الرقابة المالية،إدارة الجمارك،مفتشية العمل،مفتشية الوظيفة العمومية،المصالح التي يتجاوز نشاطها بالنظر إلى طبيعة و خصوصية إقليم الولاية.
- حماية حقوق المواطنين و حرياتهم.
- السهر على تنفيد القوانين و احترام رموز الدولة على الإقليم.
- السهر على المحافظة على النظام العام و الأمن و السلامة و السكينة العمومية.
- يمكن للوالي أن يطلب تدخل قوات الشرطة و الدرك الوطني الولائي في الظروف الإستثنائية.
- وضع تدابير الدفاع و الحماية التي تكتسي طابعا عسكريا و تنفيدها.
- يسهر على إعداد مخططات تنظيم الإسعافات في الولاية و تحيينها و تنفيدها،و يمكنه في إطار هذه المخططات تسخير الأشخاص و الممتلكات وفق التشريع و التنظيم المعمول به.
- الوالي هو الآمر بالصرف لميزانية الدولة للتجهيز المخصصة له بالنسبة لكل البرامج المقررة لصالح تنمية الولاية.

- **دور مجلس الولاية في تحقيق التنمية المحلية:**

يعتبر مجلس الولاية من المجالس الهامة في الولاية الذي يعتبر تحت سلطة الوالي حسب المادة20 من المرسوم التنفيدي رقم94-215 المؤرخ في 27يوليو1994 الذي يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية و هياكلها[1] على: أن يكون مجلس الولاية إطارا تشاوريا لمصالح الدولة على الصعيد المحلي و إطارا تنسيقيا في الأنشطة القطاعية[2].

أما عن اجتماع المجلس فيجتمع مرة في الأسبوع[3]،في حين تكمن مهامه فيما يلي[4]:

- اتخاذ جميع التدابير اللازمة التي من شأنها أن تحافظ على سلطة الدولة و مصداقيتها و على احترام القوانين و التنظيمات المعمول بها.
- يسهر على تنفيد برامج الحكومة و تعليماتها.
- يبدي رأيه في جميع المشاريع التي تقع في تراب الولاية.

و بهدف إحاطة الوالي بشؤون الولاية في مختلف القطاعات،المكلفين بإدارتها و يضعون بين يده سائر المعلومات و التقارير و الإحصائيات اللازمة لهذا الغرض،و منه فإن الدولة تتدخل عبر مجلس الولاية لتنفيد

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الحكومة،المرسوم التنفيدي رقم 94-215،الجريدة الرسمية.

[2] عبد المجيد سلامة،"تمثيل الدولة على مستوى الإدارة المحلية"،(**مذكرة ماجستر**،جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013)،ص24.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الحكومة،المرسوم التنفيدي رقم 94-215

[4] نفس المرجع الآنف الذكر.

السياسات العمومية و مختلف البرامج التنموية المركزية عبر المديريات الجهوية تحت إشراف الوالي الذي هو مفوض من قبل الدولة[1].

ب–البلدية:

- **تعريف البلدية:**

عرف المشرع الجزائري البلدية بموجب المادة01 من القانون رقم11-10 المؤرخ في 22جويلية2011 على أنها"الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة،تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية المستقلة و تحدث بموجب قانون"، و هو نفس تعريف القانون08-90 لها.

أما المادة02 منه تنص على أن"البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية،و مكان ممارسة المواطنة و تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية[2]، و ذلك يدل على أن البلدية تشكل الإطار المؤسساتي للممارسة الديمقراطية المحلية.

باعتبار البلدية الخلية الأساسية في تنظيم و تشكيل القاعدة النموذجية للهيكل الإداري المركزي،و منحها الشخصية المعنوية و الإستقلال المالي فقد منح لها المشرع الجزائري الحق في تكوين هيئات و أجهزة إدارية تتمثل فيما يلي:

- المجلس الشعبي البلدي:هو جهاز منتخب الذي يمثل الإدارة الرئيسية بالبلدية،و ينتخب المجلس وفقا للمادة65 من قانون الإنتخابات الجديد01-12 المؤرخ في 2012/01/12 لمدة 5 سنوات بطريقة الإقتراع النسبي على القائمة[3].
- رئيس المجلس الشعبي البلدي:يمثل الهيئة التنفيدية للبلدية،تكلف هذه الهيئة بتنفيد مداولات المجلس الشعبي البلدي ،و قد حددت المادة65 من القانون البلدي طريقة اختيار رئيس المجلس الشعبي البلدي حيث نصت على ما يلي:يُعلن رئيسا للمجلس الشعبي البلدي متصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين،و في حالة تساوي الأصوات يعلن رئيسا المرشحة أو المرشح الأصغر سنا[4].

---

[1] محمد نايلي،مرجع سابق ذكره،ص94.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية ،قانون10-11 يتضمن قانون البلدية،**الجريدة الرسمية**،العدد37،الصادرة في2011/07/3،ص05.

[3] يمينة طالبي،"الدور التنموي للجماعات المحلية دراسة حالة ولاية البيض"ن(**مذكرة ماستر**،جامعة الطاهر مولاي سعيدة،كلية الحقوق و العلوم السايسية،2016،ص72.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم 10-11 المتعلق بالبلدية،مرجع سابق ذكره،ص12.

- الهيئة الإدارية(إدارة البلدية): للبلدية إدارة توضع تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي ينشطها الأمين العام،و هو الركيزة الأساسية للبلدية و يعتبر المساعد المباشر و الأساسي لرئيس المجلس الشعبي البلدي.حسب المادة127 من قانون البلدية فإنه يتم تحديد كيفية و شروط تعيين الأمين العام عن طريق التنظيم،و المادة 128 تنص على أن حقوق الأمين العام و واجباته تحدد عن طريق التنظيم[1].

- **اختصاصات هيئات البلدية في مجال التنمية المحلية:**

يمارس كل من المجلس الشعبي البلدي و كذا رئيس المجلس البلدي صلاحيات عديدة تمس مختلف الجوانب المتعلقة بشؤون الإقليم،و نجد أن القانون البلدي قد فصل في جوانب عديدة من صلاحيات هاته الهيئات وفقا لما يلي:

***اختصاصات المجلس الشعبي البلدي:**

يتولى المجلس الشعبي البلدي إدارة الشؤون العامة من خلال مداولاته في مختلف الميادين المتعلقة بحياة المواطنين في إقليم البلدية،و يساهم بصفة خاصة إلى جانب الدولة في إدارة و تهيئة الإقليم و التنمية الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية و الأمن و كذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين و تحسينه[2] .

- في مجال تهيئة الإقليم و التنمية المستدامة و التخطيط:تتولى البلدية إعداد مخططها التنموي القصير و المتوسط و الطويل المدى الموافق لعهدته،و يصادق عليه المجلس بموجب مداولته،و تعمل على تنفيده في إطار الصلاحيات المسندة إليها قانونا بالتنسيق مع مخطط الولاية و أهداف المخططات الوطنية المتعلقة بالتهيئة و التنمية المستدامة [3].

كما تشارك البلدية في الإجراءات المتعلقة بعمليات التهيئة العمرانية بموجب الآراء التي تبديها بشأن المشاريع القطاعية المتعلقة بحماية الأراضي الفلاحية و المساحات الخضراء،كنا أوجب المشرع وضع و مناقشة مخطط البليدة و نسيجها العمراني مع مراعاة للمساحات المخصصة للفلاحة[4].

كما تسهر البلدية على المراقبة الدائمة لمطابقة البناءات للشروط المحددة في القوانين و التنظيمات المعمول بها،و ذلك مع اشتراط الموافقة المسبقة للمجلس الشعبي البلدي على إنشاء أي مشروع على تراب البلدية يتضمن مخاطر من شأنها الإضرار بالبيئة[5].

---

[1]نفس المرجع الآنف الذكر،ص20.

نفس المرجع الآنف الذكر،ص05.

[3]علاء الدين عشي،**شرح قانون البلدية**. الجزائر:دار الهدى للنشر و التوزيعن2011،ص28.

[4]عمار بوالضياف،**شرح قانون البلدية**.الجزائر:جسور للنشر و التوزيع،2012،ص200.

[5]علاء الدين عشي،مرجع سابق ذكره،ص29.

فعلى صعيد آخر و طبقا للمادة 116 من قانون البلدية حمّل المشرع البلدية حماية التراث العمراني و المواقع الطبيعية و الآثار و المتاحف و كل شيء ينطوي على قيمة تاريخية أو جمالية و كذا الحفاظ على الوعاء العقاري،و تبادر بالعمليات المرتبطة بتهيئة الهياكل و التجهيزات الخاصة بالشبكات التابعة لاختصاصاتها[1].

-في المجال الإجتماعي:

وفقا للمادة122 من قانون11-10 تقوم البلدية بإنجاز مؤسسات التعليم الأساسي طبقا للمقاييس الوطنية و وفقا للخريطة المدرسية،وتقوم زيادة على ذلك بصيانة هذه المؤسسات كما تعمل على توفير النقل و ترقية النشاطات التعليمية و المدرسية بكل الإنجازات المتاحة.

كما تعمل على التكفل بإنجاز المراكز الصحية و صيانتها طبقا للمقاييس الوطنية،و تقديم في حدود إمكانياتها المساعدة لصيانة كل الهياكل و الأجهزة المكلفة بالشبيبة و الثقافة و الرياضة و الترفيه.أما في مجال السكن تُكلف البليدة بتشجيع كل مبادرة تستهدف الترقية العقارية على مستوى البلدية وأجاز لها المشرع الإشتراك في إنشاء المؤسسات العقارية و تشجيع التعاونيات في هذا المجال[2].

-في المجال المالي و الإقتصادي:

يتولى المجلس الشعبي البلدي، طبقا للمادة 180،المصادقة على الميزانية الأولية قبل 31أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيدها،و يصوت على الميزانية الإضافية قبل 15 يونيو من السنة المالية التي تُنفد فيها و يتم التصويت على الإعتمادات بابا بابا و مادة مادة[3].

أما و في المجال الإقتصادي و طبقا للمادة109 من قانون11-10 يخضع إقامة أي مشروع استثماري أو تجهيز إقليم البلدية إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي، و في مجال حماية البيئة و الأراضي الفلاحية يُوكل للبلدية القيام بكل مبادرة أو عمل من شأنه تطوير الأنشطة الإقتصادية المسطرة في برنامجها التنموي،فقد أجاز القانون إنشاء مؤسسات عامة ذات طابع إقتصادي تتمتع بالشخصية المعنوية[4].

***اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي:**

يتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي بالإزدواجية في الإختصاص حيث يمثل البلدية من جهة و يمثل و يعمل لحساب الدولة من جهة أخرى.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم 10-11 المتعلق بالبلدية،مرجع سابق ذكره،ص18.

[2] علاء الدين عشي،مرجع سابق ذكره،ص30.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم 10-11 المتعلق بالبلدية،مرجع سابق ذكره،ص27.

[4] عمار بوالضياف،مرجع سابق ذكره،ص204.

*صلاحيات رئيس المجلس البلدي بصفته ممثلا للبلدية:

وفقا للقانون البلدي11-10 و في مواده المتعددة من 77إلى84،يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي في كافة التظاهرات الرسمية و الإحتفالات ، كما يمثلها في كافة الأعمال المدنية و الإدارية وفقا للقانون،بالإضافة إلى الأعمال التي تتم باسم الدولة و لحسابها في مجال إدارة الأموال و الحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية،و ذلك تحت رقابة المجلس،و من أهم هذه الأعمال[1]:

- تسيير إيرادات البلدية و الإذن بالإنفاق و متابعة تطور مالية البلدية.
- إبرام المناقصات و المزادات الخاصة بأشغال البلدية و مراقبة حسن تنفيدها.
- رفع دعاوي أمام القضاء باسم البلدية و لحسابها.
- المحافظة على الحقوق العقارية و المنقولة التي تمتلكها البلدية.
- اتخاذ الإجراءات الضرورية المتعلقة بالطرق و صيانتها.

*اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثلا للدولة:

إضافة إلى الصلاحيات السابقة، فهو مكلف باختصاصات أخرى تحت إشراف السلطة العليا و هذا ما نصت عليه المواد من 85إلى95، و يحمل رئيس المجلس صفة ضابط الحالة المدنية، و صفة ضابط الشرطة القضائية و يتولى تحت سلطة الوالي أعمالا عديدة أهمها[2]:

- السهر على توفير النظام العام و الأمن العمومي و محاربة كل الأعمال المخلة بها.
- نشر و تنفيد القوانين و اللوائح و الأنظمة في دائرة البلدية.
- مراجعة القوائم الإنتخابية و التصديق على التوقيعات.
- السهر على تنفيد الإجراءات الخاصة بالوقاية و التدخل فيما يخص الإسعافات و القيام بإحصاء سنوي لفئات المواطنين المعنيين بالخدمة الوطنية.

و إلى جانب البلدية و الولاية نجد فواعل أخرى تسهر على سير التنمية المحلية و نقصد بذلك هيئات عدم التركيز الإداري ممثلة في كل من الدائرة*[3] بالإضافة إلى الوالي،و كذا المديريات الملحقة بمختلف الوزارات المركزية،و هيئات اللامركزية المرفقية و التي تجسدها مختلف المؤسسات العمومية التي تتولاها إدارة مصالح عامة مرفقية.

---

[1] جعفر أنس قاسم،**أسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية بالجزائر**. ط2،الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،1988،ص50.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم 10-11 المتعلق بالبلدية،مرجع سابق ذكره،ص15-16.

*الدائرة:هي ثالث جهاز إداري لامركزي على مستوى الولاية و هي قسم إداري إقليمي فهي هيئة إدارية و ليست جماعة محلية مستقلة لكونها تتمتع بالشخصية المعنوية و لا تتمتع بالإستقلالية المادية أو الإدارية،يشرف على إدارتها رئيس الدائرة باعتباره متصرفا إداريا يتبع لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية،و يمارس مهامه تحت سلطة والي الولاية.

ثانيا–دور الجماعات المحلية في تفعيل التنمية المحلية:

سبق و أن أشرنا أن المشرع الجزائري قد أعطى و خوّل الجماعات المحلية صلاحيات واسعة في مجال التنمية المحلية التي تعتبر مكملا للبرامج التنموية على المستوى الوطني،فقد بدأ الإهتمام مبكرا بالتنمية المحلية و الدور الذي تؤديه برامجها و مشروعاتها في التكفل بالحاجات المحلية الخاصة بكل لإقليم و وحدة محلية،من خلال تطبيق المخطط الثلاثي الأول (بين1967-1969) و المخطط الرباعي الأول(1970-1974) و التالي(1974-1977) و التي من خلالها تم التنازل عن بعض البرامج الخاصة لصالح الجماعات المحلية و تعميق التوجه نحو العمل المحلي أكثر[1].

و تم إقرار نوع جديد من البرامج الإستثمارية الأكثر محليةً و إقليميةً،ذات طابع لامركزي إعدادا و تسييرا،و التي عُرفت بالمخططات البلدية للتنمية(PCD)،إلى جانبها البرامج القطاعية غير المركزة(PSD)،التي أسهمت إلى حد كبير في تلبية الإحتياجات المحلية للسكان،وتحقيق نوع من التوازن الجهوي و الإقليمي،و استقرار السكان و النشاطات.

و لقد شكلت سياسة التوازن الجهوي محورا رئيسيا في استراتيجية التنمية المحلية في الجزائر و قناعة راسخة لدى السلطات المركزية بأن التقدم الإجتماعي لا يتحقق إلا من خلال نمو كافة أجزاء البناء الإجتماعي المتوازن، المتزامن عبر التوزيع المتوازن و العادل للموارد و المرافق الإجتماعية و الثقافية و النشاطات الإنتاجية و السكان عبر كل إقليم و جهات القطر.

و هذا ما يؤدي إلى استقرار السكان و تحقيق التمركز الصناعي، و تنظيم الفضاء الريفي إلى جانب كبح التمركز السكاني في المناطق الساحلية ذات الكثافة السكانية العالية،و التخفيف من حدة الهجرة الداخلية نحوها و عبر نشر و تعزيز مختلف المؤسسات الإنتاجية و المرافق الخدمية.

أ–برامج التنمية المحلية:

تعتبر البرامج التنموية المحلية وسيلة أساسية في تطبيق السياسة التنموية المحلية المنتهجة في ميدان التجهيز،و تلبية الإحتياجات الإجتماعية المختلفة للمواطنين،و هذا على دور الأهداف التنموية الوطنية المسطرة.فالتنمية المحلية و كما أشرنا يتم تجسيدها من خلال برامج تنموية تتمثل أساسا في برامج التجهيز و البرامج المرافقة و المدعمة للإصلاحات الإقتصادية.

1 أحمد شريفي،"تجربة التنمية المحلية في الجزائر"،**مجلة العلوم الإنسانية**،العدد40، الجزائر،2009.

أ1-برامج التجهيز:حسب ما قضت به المادة05 من المرسوم رقم380/81،هناك نوعين من المخططات تقوم بها الجماعات في مجال التنمية،أحدها بلدي يتم على مستوى البلدية و الآخر قطاعي على مستوى الولاية.

***البرنامج البلدي للتنمية(PCD)**:

هو عبارة عن مخطط شامل في التنمية،و هو أكثر تجسيدا للامركزية على مستوى الجماعات المحلية، و يهدف هذا البرنامج أساسا إلى النهوض بالتنمية المحلية و تلبية الحاجات الضرورية للمواطنين، و دعما للقاعدة الإقتصادية.يشمل محتوى هذا المخطط على عدة قطاعات تمس الحياة اليومية للمواطن كالمياه و التطهير و المراكز الصحية و غيرها،إضافة إلى التجهيزات الفلاحية و القاعدية،تجهيزات الإنجاز و التجهيزات التجارية[1].

و هناك من يراها بأنها برامج عمل تقررها السلطات المختصة في إطار المخطط الوطني و يتم إنجازها عبر مراحل،حيث تكلف كل بلدية بإعداد و اعتماد مشاريعها التنموية و ترفعها للولاية ثم وزارة التخطيط سابقا غير أنه ابتداء من 1988 لم تعد هذه المشاريع تخضع لمصادقة وزارة التخطيط. و بالتالي فهي بمثابة مكمل للإستثمارات التي تباشرها السلطات العمومية[2].

كما يعتبر المخطط البلدي إطارا ملائما مع الشروط المحلية الامر الذي يستدعي إثراءه و تحسين مستواه و إجراءاته و طرق تمويله،لذلك يجب إعداده في إطار المخطط الولائي بتنشيط من السلطة الولائية،و من أجل تعميق اللامركزية و توسيع مسؤوليات الجماعات المحلية يستلزم توزيعا عادلا لوسائل التنمية بين مختلف الولايات و مختلف البلديات.

و نجد المادة 107 من قانون البلدية11-10 تنص على أن المجلس الشعبي البلدي يعد برامجه السنوية و المتعددة السنوات الموافقة لمدة عهدته و يصادق عليها و يسهر على تنفيدها تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا،و في إطار المخطط البلدي للتهيئة و التنمية المستدامة للإقليم و كذا المخططات التوجيهية القطاعية[3].

و سيوضح الجدول التالي الأغلفة المالية المخصصة لمخططات البلدية للتنمية:

جدول02:الأغلفة المالية المخصصة لمخططات البلدية للتنمية(2001-2017).

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الأموال المخصصة	60.000.000	67.000.000	40.000.000	65.000.000	100.000.000	60.000.000	100.000.000

من إعداد الطالبتين بالإعتماد على قوانين المالية حسب سنوات:2011 إلى غاية 2017.

[1]PCD :programmes communaux de développement.
[2] Nagi Abdanour,rol of local administration in achieving development of ALGERIA,Al-nahda,n4,2009,p107.
[3]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم 10-11 المتعلق بالبلدية،مرجع سابق ذكره،ص17.

***البرامج القطاعية الممركزة و اللامركزية للدولة.**

-البرامج القطاعية الممركزة(PSC)[1]*:

هي مجموع البرامج التنموية التي تضم مشاريع من الحجم الكبير و تتطلب إمكانات كبيرة تتعدى الجماعات المحلية، و بالتالي فهي تسجل باسم الوزارة المعنية التي يشرف عليها الوزير لضمان السير الحسن و الفعال و يكون تمويل هذه المشاريع من طرف ميزانية الدولة للتجهيز[2].

-البرامج القطاعية غير الممركزة للتنمية(PSD)[3]*:

هو مخطط ذو طابع وطني حيث تدخل ضمنه كل استثمارات الولاية و المؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها،إذ يتم تسجيل هذا المخطط باسم الوالي و الذي يسهر على تنفيده كذلك،و يكون تحضير المخطط القطاعي للتنمية بدراسة الجوانب التقنية من طرف الهيئة التنفيدية بعد الإطلاع على المخططات.

و فيما يخص تنفيد مقرر البرنامج غير الممركز فإنه يتم بمقرر من الوالي و يبلغه للمصالح المعنية و غالبا ما يكون المدير الولائي لقطاع معين الذي يستفيد من تفويض من قبل الوالي عندما يتعلق الأمر بتنفيد المشاريع و العمليات التي تخص قطاعه،كما يتم إعلام مدير التخطيط و الهيئة العمرانية،المراقب المالي و أمين خزينة الولاية[4].

ب1-البرامج المرافقة و المدعمة للإصلاحات الإقتصادية:

و تتمثل فيما يلي:

***برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي (P.R.S.E(2004-2001:**

أنشئ هذا البرنامج سنة2001،يهدف إلى إنعاش الإستثمار العمومي بواسطة مشاريع مسجلة ضمن مختلف برامج التجهيز العمومي للدولة(المركزي،القطاعي غير الممركز،المخططات البلدية للتنمية).

هذا البرنامج بادر به رئيس الجمهورية ،يمتد على مدى أربع سنوات(2001-2004) و يتمحور حول الأنشطة المخصصة لدعم المؤسسات و الأنشطة الزراعية المنتجة و غيرها،و إلى تعزيز المرافق العمومية في ميدان الري و النقل و المنشآت القاعدية و تحسين ظروف المعيشة و التنمية المحلية و تنمية الموارد البشرية.

---

*PSC :programme sectoriel concentré.

[1]ليندة أونسي،"المخطط البلدي للتنمية و دوره في تنمية البلدية"،**مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**:، جامعة خنشلة،العدد2016،09.

*PSD : programme sectoriel déconcentré.

[2]يوسف سلاوي،"التنمية في إطار الجماعات المحلية"،(**مذكرة ماجستر**،جامعة الجزائر:كلية الحقوق،2012)،ص.98

يخضع هذا البرنامج لنفس قواعد التسيير الخاصة بالبرنامج العادي،إلا أنه يوجد اختلاف وحيد يكمن في أن اعتمادات الدفع التي تلغى بانتهاء السنة و إنما توضع على مستوى الحساب الخاص رقم322001 المفتوح لدى أمين الخزينة للولاية[1].

و يشمل هذا البرنامج على البرامج التالية:

-البرنامج الخاص بالتنمية المحلية: خصص له غلافا ماليا قدره 97 مليار دينار جزائري لتحقيق التنمية المحلية،حيث قدمت إعانات حكومية للجماعات المحلية لدعم المخططات التنموية البلدية،دعم مشاريع الري و البيئة،البريد و المواصلات و الأشغال العمومية و دعم الهياكل الإدارية.

-البرنامج الخاص بالتشغيل و الحماية الإجتماعية: يشمل هذا البرنامج كل من برامج التشغيل المصغرة و التي من أهدافها محاربة الفقر بتخفيض معدل البطالة خاصة في المناطق الريفية و تحقيق التنمية المحلية عن طريق المؤسسات المصغرة و دعم الإنتاج[2].

-البرنامج الخاص بالموارد البشرية: إهتم هذا البرنامج بمجالات مختلفة منها التربية الوطنية،التعليم العالي،الصحة و السكان،الشبيبة و الرياضة و الثقافة و الإتصال.هذا البرنامج يهدف لتغطية العجز الحاصل في هذه المجالات.

-دعم القطاع الفلاحي و الصيد البحري:خصص له غلافا ماليا قدره 65.4 مليار دج نظرا للأهمية البالغة التي تعمل على تلبية الأهداف الخاصة بالسهول و الأراضي المعرضة للإنجراف و دعم المؤسسات الفلاحية الصغيرة و المتوسطة.

***البرنامج التكميلي لدعم النمو(2005-2009):**

يهدف هذا البرنامج لتثبيت الإنجازات المحققة في الفترة المقررة في برنامج الإنعاش الإقتصادي(2001-2004)، و وضع الشروط المناسبة للنمو الإجتماعي و ذلك بتوفير الموارد المعتبرة و المساعدة لتحسين معيشة السكان بتنمية البيئة التحتية للبلاد المتمثلة في قطاع النقل،الأشغال العمومية،الري،الفلاحة و التنمية الريفية.

يغطي هذا البرنامج الفترة(2005-2009) و يبلغ حجمه الإستثماري 9000 مليار دج خصص منها 1908.5 مليار دج للبرامج المحلية[3].

---

[1] شويخ بن عثمان،"دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية-دراسة حالة البلدية"..(**مذكرة ماجستر**،جامعة أبي بكر بلقايد-تلمسان،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2011)،ص132.

[2] صبيحة محمدي،"تسيير الموارد المالية المحلية في الجزائر-واقع و آفاق"،(**أطروحة دكتوراه**،جامعة الجزائر:كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير،2013)،ص139.

[3] المرجع الآنف الذكر،ص140-141.

***برنامج صندوق الجنوب:**

أنشئ هذا الصندوق بموجب المادة85 من قانون المالية لسنة 1998، و هو صندوق وطني جاء خصيصا لتنمية مناطق الجنوب و ترقيتها مع إحداث نوع من التوازن الجهوي بين مختلف مناطق البلاد، امتدادا من فترة1998 إلى2006 شمل 13 ولاية و ابتداء من2007 تم القيام بتقسيم جغرافي جديد يميز ولايات الجنوب حيث أصبحت 10ولايات فقط،و قد بلغت الإعتمادات المخصصة لهذه الولايات 638 مليار دج و هذا خلال الفترة الممتدة من 2006 إلى2009[1].

***صندوق الهضاب العليا:**

أنشئ هذا الصندوق بموجب المادة 67 من قانون المالية لسنة2004 و المعدلة بالمادة74 من قانون المالية لسنة 2006،يهتم هذا الصندوق بالتمويل الكلي أو الجزئي لبرامج و مشاريع البنى التحتية لتنمية مناطق الهضاب العليا،كما يهتم كذلك بتدعيم الإستثمارات الإنتاجية في المنطقة و كذا تمويل تخفيض تسعيرة الغاز بنسبة50% لصالح الأسر الفقيرة بمناطق الهضاب العليا.

إضافة لمشاريع نقل مياه الشرب و في هذا الإطار تم تخصيص أكثر من 1000 مليار دج في الفترة من2006إلى2009 للتكفل بمشاريع التنمية المحلية المتاخرة و كذلك الموارد البشرية[2].

بالرغم من ارتفاع مستوى الإنفاق الحكومي إلا أن معدلات التنمية لم تتجاوز3.5% حسب تقرير البنك الدولي، و كنتيجة للسياسة الإنفاقية من أجل التنمية المحلية التي اتبعتها الحكومة الجزائرية،فقد استشرى الفساد خاصة أنها تزامنت مع سياسة المخططات،الأمر الذي يعزى إليه و بدرجة كبيرة ضعف التنمية المحلية بسبب ضعف إدارتها،و يرتبط ذلك إلى حد بعيد بقضايا الفساد التي طالت إدارة التنمية المحلية في الجزائر.

و مع أن البعض يعزو هذا التراجع إلى عوامل أخرى كالعامل الديمغرافي و عدم الإستقرار السياسي و بعض العوامل الإقتصادية التي ترتبط بمناخ الأعمال و لبنة و سياسات الإقتصاد الكلي،إلا أن العراقيل التنظيمية المرتبطة بقضايا الفساد الإدارة المحلية شكلت عائقا كبيرا أمام نجاح هذه المخططات.

ثالثا:الآثار الإدارية للفساد الإداري على إدارة التنمية المحلية .

من بين آثار الفساد الإداري على التنمية المحلية هو انتشار القيم السلبية داخل الجهاز الإداري المحلي،و تدنّي في المقابل أخلاقيات الوظيفة العامة،الأمر الذي يؤثر مباشرة في كفاءة أداء الجهاز الإداري المحلي و فعاليته ،و يمكن

حصر أهم هذه الآثار فيما يلي:

---

[1]خيضر خنفري،مرجع سابق ذكره،ص129.

[2]المرجع الآنف الذكر،ص130.

- تدنّي و تراجع الكفاءة الإدارية في الأجهزة المحلية،نظرا لعدم مراعاة الموضوعية عند التعيين أو الترقية على أساس أن التعيين يعتمد على القرابة و المحاباة و المحسوبية،و عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب،الأمر الذي يؤدي إلى تدهور و تراجع مردودية الجهاز الإداري و مستوى الإنتاج و إلى تعثر التنمية المحلية على المستوى المحلي،حيث كشف الديوان الوطني للإحصائيات أن ما يعادل 74% من العمال و الموظفين في مختلف القطاعات و المؤسسات العمومية في البلاد،تم توظيفهم عن طريق المحسوبية[1].
- سوء التسيير:و يتجلى ذلك في عدم نجاعة و ضعف الخدمات العمومية المقدمة،فهناك تزايد كبير في حجم الإنفاق العمومي يقابله تدهور و تدنّي في جودة و نوعية السلع و الخدمات المقدمة،و كمثال على ذلك قضية أربعة ملايير و 698 مليون سنتيم سنة2008 بتيزي وزو،التي أنفقت كلها في قطع غيار السيارات حيث قامت البلدية بإبرام صفقة سوق الغيار مع ممون واحد معروف عليه بتعاملاته المشبوهة بتضخيم الفواتير،بتواطؤ أطراف من المجلس الشعبي البلدي الذين لم يعارضوا هذه الصفقة[2]. هذا بالإضافة إلى صفقة اقتناء أغراض رياضية بقيمة 300 مليون دج في أكتوبر2008،كما قامت البلدية أيضا بإبرام صفقة مع شركة"ميريولي" بائع بالتجزئة و وفقا للمعلومات فإن هذه الأدوات و الملابس مقلدة و ليست أصلية و لكنها بيعت بسعر السلع المستوردة الأصلية مع العلامة التجارية "أديداس".

ضف إلى ذلك قضية اختلاس موارد و تجهيزات البناء التي تم اقتناؤها بأموال البلدية أواخر سنة2008 و قدرت قيمتها بـ11.5 مليون دج،حيث لم تدخل هذه المواد قط إلى مخزن البلدية و هذا ما أثر على عملية التنمية المحلية بالبلدية[3].

- يؤدي الفساد الإداري إلى هجرة الإطارات المحلية و أصحاب الخبرات و المؤهلات العليا،الأمر الذي يؤدي إلى عدم كفاءة و فعالية الأجهزة الإدارية،إذ تعد مسألة هجرة الكفاءات العلمية و النخب المثقفة أحد القضايا العالقة و المخلفات الوخيمة التي تركها الفساد الإداري، ففي ظل غياب إحصائيات دقيقة يظل نزيف الأدمغة إلى الخارج إحدى المخارج الإضطرارية لهاته الفئة، و مما لا شك فيه قررت الذهاب بدون رجعة حيث فاق عددهم 400 ألف إطار منهم 3000 مختصا في البرمجة المالية،إن هذا الرقم من الإطارات يمثل معدل ما تكونه الإدارة الجزائرية في 10 سنوات، و إن كانت الأسباب وراء هذا النزيف متعددة إلا ان انتشار الفساد الإداري بأشكاله المختلفة من البيروقراطية المقيتة إلى انتشار المحسوبية و الرشوة في التوظيف و عدم تثمين هذه الكفاءات و إعطائها المكانة اللائقة بها لا على المستوى المحلي و لا الوطني يعتبر السبب الرئيسي لهجرة هذه الأدمغة.

---

[1] لخضر رزاوي،مرجع سابق ذكره.

[2] SAID AIT MEBAREK,"les lignes commencent à bouger",**revue de l'APC de T.Q**,N,2013,P09.

[3] مرجع سابق ذكره.

و يتأكد هذا الأمر من خلال تصريح عبد اللطيف بن آنشنهو(وزير مالية سابق) و تأكيده في تصريح أدلى به في مدينة و هران بأن"هذه الكفاءات لا يمكنها أن تعود في ظل انعدام حكم راشد و انتشار مختلف أوجه الفساد من رشوة و محسوبية و محاباة وسوء التسيير المحلي التي تعاني منه مختلف القطاعات العمومية بالجزائر[1].

- يؤدي الفساد الإداري إلى وصول شخصيات غير كفؤة إلى المناصب الحساسة في الأجهزة المحلية و تزداد آثاره خطورة إذا تشابك مع الفساد السياسي حيث يكون هناك تزوير في الإنتخابات المحلية إلى جانب وصول أصحاب النفوذ و الثروة من غير الأكفاء إلى المناصب التنفيدية و هو ما يحوّل هذه الأجهزة إلى آليات عمل مفرّغة من محتواها.

[1] عبد اللطيف بن آشنهو،جريدة الخبر اليومي،العدد:16،2007/05/5014،ص14-15.

المبحث الثالث:انعكاسات الفساد الإداري على مجالات التنمية المحلية في الجزائر.

يعد الفساد الإداري أكبر عائق لعملية التنمية المحلية في الجزائر،و ذلك لما له من آثار و انعكاسات سلبية على مختلف المشاريع و البرامج التنموية الإقتصادية،السياسية و الإجتماعية، أبرزها ما يلي:

أولا:انعكاسات الفساد الإداري على التنمية الإقتصادية المحلية.

خلفت ظاهرة الفساد الإداري أصرارا كبيرة على الإقتصاد الوطني عامة و على الإقتصاد المحلي خاصة و من ذلك نذكر:

1-العجز في الميزانية المحلية:

رغم جهود الدولة بمسح ديون البلديات إلا أن أغلبها تعاني من عجز و ديون في ميزانياتها،حيث بلغت 22 مليار دج في نهاية1999 و 26 مليار دج في نهاية2000،و بلغت 120مليار دج خلال سنوات2002-2005-2008،إلا أن المشكل ما زال قائما بحد ذاته باعتبار أن ديون الجماعات المحلية لم تقل عن 35 مليار دج خلال الأربع سنوات الماضية(2008-2009-2010-2011)، بل تجاوزت هذه الديون كل التوقعات ببلوغها 36 مليار دج سنة2011،أي نسبة 8% من ميزانية تسيير الجماعات المحلية[1].

جدول رقم03: تطور مديونية الجماعات المحلية

السنة	2000	2008	2009	2010	2011
ديون الجماعات المحلية	637.842.3	32.000.000	36.052.029	352.952.04	336.035.49

المصدر: عبد الكريم مسعودي،"تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية :دراسة حالة ادرار "،(**رسالة ماجستير** ،جامعة ابي بكر بلقايد ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،2013)،ص 122

و من أهم أسباب عجز الميزانية المحلية ما يلي:

- ضعف التأطير و سوء إدارة الجماعات المحلية يعد من بين أهم الأسباب التي تؤثر سلبا على تنمية الموارد المالية المحلية،و هذا راجع إلى مشكلة الكفاءات الإدارية و انعدامها على مستوى التسيير المحلي،فالمنتخبون غير مهتمون بتسيير شؤون البلديات، بل غالبا ما يكونون من بين الأشخاص الذين لا يملكون خبرة في

[1] عبد الكريم مسعودي،"تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية:دراسة حالة أدرار"،(**رسالة ماجستر**،جامعة أبي بكر بلقايد،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير،2013)،ص122.

التسيير و لا مستوى علمي،باعتبار ان القانون المتعلق بالإنتخابات لا يشترط في الترشح للعضوية في المجالس المحلية المستوى العلمي و لا الخبرة،فضعف التأطير لا يمكنه أن يستجيب للطموحات التنموية المنشودة[1].

- التهرب الضريبي: فهناك جماعات تمارس نفوذها و وساطاتها و ذلك من خلال التهرب الضريبي الذي يمارسه أصحاب المؤسسات الخاصة و غيرهم من رجال الأعمال و المقاولين،فالفساد سهل ظاهرة التهرب الضريبي الذي بلغ مستويات قياسية إذ تقدر سنويا بأكثر من 100 مليار دج[2]،فالغش و التهرب الضريبي حالتا دون ارتفاع حصيلة الجباية المحلية و بالتالي تقليص نسبة الديون التي على عاتق البلديات[3]،بالإضافة إلى احتكار السلطة المركزية لتوزيع الموارد الجبائية على عجز البلديات[4].

إضافة إلى تفشي مظاهر الإختلاسات و استخدام الممتلكات العامة لأغراض شخصية.

2-ارتفاع الأسعار:

ذلك أن الرشاوي و العمولات تشكل من وجهة نظر المقدمة لهم نوعا من التكلفة فتضاف إلى قيمة السلع و الخدمات ليتحملها المستهلك في الأخير[5]، حيث نلاحظ تفاوتات و تلاعبات بالأسعار في ظل غياب الرقابة من الهيئات المعنية على الأسعار في الأسواق،و في كثير من الأحيان بتواطؤ من هاته الأخيرة،و خير مثال على ذلك الإختلاف في أسعار المنتجات بين بعض البلديات في المنطقة الواحدة و أحيانا داخل السوق الواحدة، بالرغم من عدم التباين في نوع و جودة المنتج و كذلك المضاربة في شهر رمضان،فيجد المواطن المحلي نفسه مضطرا لاقتناء السلع بما يفوق سعرها الحقيقي،و في ظل معدلات التضخم المرتفعة التي تشهدها البلاد و انخفاض دخله الحقيقي فإن ذلك سيؤدي حتما إلى ضعف قدرته الشرائية و ينعكس على معدلات الإدخار.

3-انخفاض معدلات الإستثمار و تعطل المشاريع التنموية:

إن انخفاض معدل الإدخار المحلي نتيجة لضعف الدخل يؤدي بالجماعات المحلية إلى البحث عن استثمارات خارجية و غالبا ما تكون أجنبية.

---

[1] نفس المرجع الآنف ذكره،ص 123،127

[2] مصطفى عبدو،"تأثير الفساد السياسي في التنمية المستدامة-حالة الجزائر"،(**رسالة ماجستر**،جامعة الحاج خيضر باتنة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2008)،ص33.

[3] بسمة عولمي،"تشخيص نظام الإدارة المحلية و المالية في الجزائر"،**مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**،جامعة باجي مختار الجزائر،العدد4،الجزائر،ص273.

[4] شوقي جباري و بسمة عولمي،"تعبئة الموارد الجبائية كخيار استراتيجي لتغطية العجز المالي للبلديات الجزائرية"،**المجلة الجزائرية للتنمية الإقتصادية**،العدد02،الجزائر ،جوان2015،ص32.

[5] الويزة عبد الحفيظ طاشور،"التصدي المؤسساتي و الجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري دراسة مقارنة"،(**رسالة دكتوراه**،جامعة منتوري قسنطينة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2014)،ص45.

فيؤدي الفساد الإداري إلى خفض معدلات الإستثمارات و بالتالي خفض النمو الإقتصادي،إذ تشير الكثير من الدراسات إلى التأثيرات السلبية للفساد الإداري على النمو الإقتصادي من خلال خفض لمعدلات الإستثمار الأجنبي و المحلي على حد سواء، ذلك أن المستثمر الأجنبي يتجنب البيئة التي يشيع فيها الفساد لأنه يضطر لدفع الرشاوي المالية و العينية التي تمثل للكثير من المستثمرين ضرائب تزيد من تكاليف الأعمال،مما يدفعه إلى تقليل الإستثمار في هكذا بيئة[1].

إضافة إلى البيروقراطية التي تواجه المستثمرين الخواص في الجزائر و سوء تسيير الإدارة و تميزها بالمحسوبية و كذا غياب الشفافية في المعاملات التي تعتبر عنصرا هاما بالنسبة للشركات المستثمرة.

فرغم ما بدلته الجزائر في السنوات الأخيرة من إصلاحات إدارية و مالية(تخفيف البيروقراطية مثلا) لتحسين البيئة الإقتصادية لجلب الإستثمارات،إلا أن مستوى الإستثمارات الأجنبية و المحلية بقي دون مستوى طموحات الجزائر[2].

كما تشير التقارير الدولية إلى أن جل الإستثمارات الموجودة في الجزائر تبرم صفقاتها مع شركات و دول تصنف ضمن أكبر الدول المتعاملة بالرشوة(الصين و فرنسا...)، فإذا أخذنا على سبيل المثال الإستثمارات المحلية الوطنية نجد عدة عراقيل إذا حاول أصحابها التعامل بنزاهة على العكس من ذلك.

ثانيا:انعكاسات الفساد الإداري على التنمية السياسية.

للفساد الإداري في الجزائر عدة أضرار في الجانب السياسي يمكن إجمالها فيما يلي:

1-فقدان شرعية النظام السياسي:

إن مبدأ الشرعية يعد من أهم مقومات ضمان استقرار أي نظام سياسي لأنه يخلق نوع من الرضا و القبول لدى المجتمع عن النظام الحاكم.

فالفساد يقوّض الشرعية و يشوه الهياكل الأساسية للدولة كما قد يستخدم الفساد كوسيلة لشراء الذمم و الضمائر و الولاء السياسي للنظام، مما يضعف شرعية السلطة و مصداقيتها الأمر الذي يفقد ثقة الشعب في هذا النظام و يبعد هذا الاخير عن التواصل الشعبي و يجعله مدعاة للنقد اللاذع و السخرية و تسرب الشائعات في

[1] جمال بوزيان رحماني،مرجع سابق ذكره،ص154-155.

[2] بولعيد يلعوج،"معوقات الإستثمار في الجزائر"،**مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**،العدد04،جامعة قسنطينة،ص79-80.

المجتمع،مما يسيء إلى سمعة السلطة و مكانتها ثم زعزعة الثقة بالنظام السياسي بسبب تعرض مصالح المواطنين للضياع و السلب و النهب على المستوى المحلي و تزايد الهوة بين الحاكم و المحكوم[1] .

و هذا على غرار ما حدث في الجزائر سنة 1997،حيث ساهم الفساد في تآكل شرعية و مشروعية الإدارة المحلية وذلك بفعل تواطؤ الإدارة المحلية مع النظام الحاكم،فقد اعترف بشير فريك الوالي الأسبق لوهران و عنابة في حواره مع موقع"كل شيء عن الجزائر" بتزوير الإنتخابات المحلية التي أجريت سنة 1997 لصالح الأرندي الذي أنشئ قبل 4 أشهر فقط من الإنتخابات،و كيف تلقى رفقة الولاة تعليمات صارمة من قبل وزارة الداخلية لتسهيل فوز التجمع الوطني الديمقراطي تحت دريعة الحفاظ على المصلحة العليا للبلاد[2].

كما تحدث المسؤول عن الطريقة التي تم بهات زوير النتائج، مشيرا إلى أن معظم قوائم الأرندي وضعت من قبل الولاة باستثناء بعض الحالات،فمثلا في وهران"أراد وزير الداخلية حينها فرض شخصيات مثل عبد القادر صالح،و أردت أنا وضع الأعضاء المؤسسين للأرندي في مكتب الولاية،و في النهاية وزير الداخلية فرض خمسة أسماء و بن صالح كمتصدر قائمة"،إلى جانب تغيير أوراق التصويت في صناديق الإقتراع على غرار وهران التي تم فيها إعداد محاضر موقعة مسبقا. و هو ما جعل الأرندي يحصل على غالبية المجالس المنتخبة المحلية و قال"استقبلت شخصيا من قبل الجنرال محمد بتشين على مستوى الرئاسة بصفتي وليا لعنابة،و قال لي:هذه اول تجربة مع مجلس الأمة لذلك نحن نتمنى ألا تكون هناك مفاجآت و بالتالي يجب أن تكون الأغلبية للأرندي في هذه الإنتخابات"،مشيرا إلى أن كل وال تلقى تعليمات في نفس السياق[3] .

كما تكرر المشهد في انخابات2002،حيث كان تزويرا"ذكيا"،و نفس الممارسات حدثت خلال سنة 2007 و 2012،حيث كان تزويرا"علميا" أي بتوزيع الحصص و الكوطات بين أحزاب السلطة و المعارضة و برضا الجميع فيما شُبه بالطبخة الإنتخابية، و تكفي من الأدلة أن كل حزب كان يدري مسبقا بالمراتب التي سيحققها[4].

أما فيما يخص محليات2017 فقد صرح رئيس حركة مجتمع السلم عبد الرزاق مقري في ندوة صحفية"أن التزوير الذي حدث في انتخابات2017 يتجاوز ما حصل في1997،لأنه كان تزويرا بالقوة و البلطجة"، و ذكر بعض أحداث العنف التي حصلت في العديد من الولايات على غرار الوادي ، وهران ، البليدة و البويرة.

---

[1] كريمة بقدي،مرجع سابق ذكره ،ص147-148.

[2] باية خ،"الوالي الأسبق بشير فريك يعود إلى وقائع تزوير انتخابات 1997"،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ 2018/05/02 على الساعة18:00
http://www.assawt.net/2017/03/html

[3] نفس المرجع.

[4] شريفة عابد،شبهة تزوير التشريعيات تلاحق رأس الحكومة المتحزّب(هل ينقذ تغيير حكومي مرتقب سمعة استحقاقات ماي المقبل،مقال بجريدة **الفجر** يوم2012/01/12:
https:///www.djazairess.com/alfadjr/202454.html

و عاد بحديثه إلى المقاطعين و شرح في رده على سؤال"المحور اليومي"إن المقاطعة خدمت حزبي الأفلان و الأرندي، و فصل بأن الحركة تملك المحضر البلدي لإحصاء الأصوات كدليل لتزوير فاضح لصالح حزب جبهة التحرير الوطني،الذي أضيف له 30 ألف صوت بعدما كان المحضر يسجل 7 آلاف صوت فقط،كما ذكر ولاية الوادي،حيث قال:إن مرشح الأفلان هدد عبر شريط فيديو مسجل مراقبي الأحزاب بالقبل،معرّجا على ولاية المسيلة التي لم يحصد فيها أي مقعد[1]، و هو ما انعكس سلبا على المشهد السياسي،و قوّض ثقة الشعب في حكامه المحليين و خير مثال على ذلك انحسار نسب المشاركة في المحليات و هو ما سنراه في العنصر الموالي.

2-ضعف المشاركة السياسية:

إن فقدان المواطن المحلي ثقته في الإدارة المحلية القائمة بسبب غياب الثقة أو بالأحرى فقدان شرعيتها يجعل هذا الأخير في حالة عزوف سياسي تام عن كل الفعاليات السياسية التي أصبحت في نظرة عديمة الجدوى و غير قادرة على تغيير و إصلاح الوضع الفاسد،نتيجة قناعته بعدم نزاهة المسؤولين المحليين و أن الفساد منتشرا في كافة الأجهزة المحلية في ظل التغييب المستمر للشفافية و المساءلة و الرقابة و حكم القانون[2].

و خير دليل على ذلك ضعف مشاركة الجزائريين في الإنتخابات المحلية و عدد الأوراق البيضاء المسجلة في هذه الأنتخابات،تصنع الحدث في مثل هذه الإستحقاقات،حيث ارتفع عدد الأوراق البيضاء من 1.6 مليون في محليات2012 إلى2.1 مليون ورقة في محليات2017،مع الإشارة إلى أن كل ورقة بيضاء تعبر عن صوت لا يحتسب.هذه الظاهرة التي لم يفهمها الكثيرون،فهي التي ترتبط بتزايد نسبة العزوف الإنتخابي في الإنتخابات المحلية وتراجع نسبة المشاركة التي لم تتجاوز37.09% في اقتراع2017 مقابل43.14% في محليات2012،فيما لم تتعدى حدود36% في محليات2007،كما أن محليات 2002 التي تلت مباشرة الانتخابات المزورة لسنة1997 عرفت أقل نسبة مشاركة .

كما أن الأرقام المقدمة حول متابعة أكثر من 800 رئيس بلدية على المستوى الوطني بتهم الفساد و سوء التسيير أسهم أيضا في تنفير المواطنين و الناخبين، هذا بالإضافة للدور الذي تلعبه وسائل الإعلام المتعددة،و في مقدمتها التكنولوجيا الحديثة للإعلام و الإتصال و شبكات التواصل الإجتماعي،لا سيما"فايسبوك" و"تويتر" و"يوتيوب" بإثارتها حملات التشكيك و التنفير،و أن العمليات الإنتخابية أصبحت تعطي صورة على أنها غير مجدية في تغيير أحوال المعيشة و تحريك المشاريع التنموية المحلية،بل و لم يتردد الكثيرون في وصفها بأنها لا تعدو أن تكون

[1]حكيمة ذهبي،"أصوات المقاطعين ذهبت لصالح الأفلان و الأرندي"،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/04/06 على الساعة 10:10 في موقع:
http://www. Elhiwar.com/ar/index.php/mobile/2017/87829 html

[2]بومدين طاشمة،"الحكم الراشد و مشكلة بناء قدرات الغدارة المحلية في الجزائر"،جامعة أبو بكر بلقايد،كلية الحقوق و العلوم السياسية،ص08.

أكثر من تبذير للمال العام،بفعل ما ينفق و ما يخصص من إمكانيات من أجل تنظيمها، ويعتبر الكثير من المواطنين بأنه كان من الأفضل أن تذهب مباشرة للتنمية المحلية.

3-شيوع الفوضى و عدم الإستقرار السياسي:

إن شيوع الفساد على المستوى المحلي يؤدي إلى انتشار الفوضى السياسية،حيث تُعطل الساتير و القوانين و الأنظمة،الأمر الذي يشجع على عدم الإلتزام بأحكام القوانين و اللوائح،و تصبح لغة القوة و فرض الواقع وسيلة لانتزاع الحقوق،و تصبح لغة العنف هي المعترف بها و الحاسمة في المنازعات السياسية[1].فجرّاء تغلغل الفساد في العملية السياسية تحولت الإنتخابات المحلية في الجزائر من حل إلى مشكلة داخل البلديات،بسبب الصعوبات التي ترافق عملية تنصيب رؤساء المجالس،حبث دخلت حسابات متعددة في تأطير التحالفات بين المنتخبين و بين قيادات الأحزاب، و شيوع حالات الفوضى،فالبعض يعزو مسؤولية ذلك إلى وزارة الداخلية في حين البعض الآخر يعزوها إلى ضعف الثقافة الحزبية و طغيان المعيار المالي في الترشح و في تقسيم المناصب، و هو ما زاد من حجم الإنسداد و حوّله إلى ظاهرة مزمنة،معالجة الآثار التي ولدتها عمليات بيع و شراء قوائم الترشيحات و ما صاحبها من فساد مالي و إداري و تجوال سياسي و غياب برامج تنموية واضحة على المستوى المحلي[2].

و يظهر ذلك جليا في2011 في منطقة القبائل،حيث جرت انتخابات بلدية و أخرى ولائية أين تم رفضها من حركة"لعروش" مما تطللب تدخل السلطة باستعمال القوة و الردع لإجراء الإنتخابات،لكن سرعان ما أوقفت العملية نتيجة لاتمرد الشعبي و أفضت هذه الإنتخابات إلى منتخبين مرفوضين و غير شرعيين بسبب التزوير الذي طال العملية الإنتخابية. و هو ما أدى إلى صراعات خطيرة على مستوى المجلس الشعبي البلدي و انقسام الأفلان إلى طرفين بين مؤيد للرئيس و معارض له،مما حول البلدية إلى حلبة للصراعات الشخصية و المصلحية مع محاولة كل طرف بسط نفوذه أمام الوضعية الكارثية التي تعيشها البلدية من حيث التنمية المحلية[3]

ثالثا:انعكاسات الفساد الإداري على التنمية الإجتماعية:

إضافة إلى الآثار السياسية و الإقتصادية التي يخلفها الفساد الإداري في الجزائر،فإن آثاره على الجانب الإجتماعي هي الأكثر خطورة حيث تؤدي إلى شيوع الفوضى و التمرد و العصيان الإجتماعي، و فيما يلي أهم الآثار الإجتماعية للفساد الإداري:

---

[1] كريمة بقدي،مرجع سابق،ص149.

[2] ياسين بودهان،"الإنتخابات المحلية في الجزائر:من حل إلى مشكلة داخل البلديات"،ديسمبر2012،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/05/07 على الساعة00:40

http://www. Elaph.com/web/news/2012/12/778761. html

[3] مجيد خطار،"حزب الأفلان يفرض السيد قلي نقم"مير" جديد لبلدية تيزي وزو"،الجزائر نيوز،يومية جزائرية مستقلة،2010/09/20،ص22.

1-انهيار قيم المجتمع المحلي:

إن تأثير الفساد على قيم و ثقافة المجتمع يؤدي لا محال إلى زعزعة القيم الأخلاقية القائمة داخل المجتمع على الصدق و الأمانة و العدل و المساواة و تكافؤ الفرص،كما يسهم في انعدام المهنية في العمل الإداري و انتشار اللامسؤولية و سوء السلوكيات لدى أفراد المجتمع،حيث يصبح التمسك بالعادات و التقاليد الحسنة و القيم الأخلاقية في العمل الإداري في نظر المفسدين تخلفا و جمودا[1]، فيما يصبح الفساد بأنواعه مهارة و تطورا، و ما يزيد الأمر خطورة عندما يصب آثاره على هذه القيم السلبية الهدامة، الأمر الذي يؤدي إلى شيوع قيم و ثقافة الفساد في مختلف المجالات[2].

كما يجب الإشارة إلى أن تدني و تراجع القيم يؤدي إلى انتشار الجرائم بمختلف صورها و ذلك للشعور بالظلم و القهر الإجتماعي،كما يؤدي أيضا إلى الإحتقان الإجتماعي و الحقد بين شرائح المجتمع الواحد، و يرجع انتشار الجرائم إلى كون المؤسسات المحلية(القطاع الخاص و المجتمع المدني و الجمعيات المحلية) غير فاعلة و فاسدة في بعض الأحيان[3]. و هذا من خلال ما نلاحظه على مستوى المجتمع المحلي من ظهور لقيم دخيلة على المجتمع الجزائري،حيث يشتكي المواطن المحلي من الظواهر التي ملأت إدارتنا من كل جانب،حتى أصبحت الواجبات تباع و تشترى و المصالح لا تقضى إلا بفرض غرامات على المواطنين في بعض الإدارات.هذه السيناريوهات تحولت إلى طابوهات من أجل الظفر بسكن أو عمل أو محل تجاري. و كمثال على هذا الفضيحة التي هزت مؤخرا بلدية المدنية بالعاصمة،حيث تم ضبط مسؤول كبير في البلدية متلبسا بالرشوة أين تم إعداد مأدبة عشاء للحصول على 10 ملايين سنتيم من مواطن وعده بالحصول على محل تجاري[4].

2-تأثير الفساد على الإستقرار الإجتماعي:

رأينا سابقا أن الفساد الإداري يؤدي لخلق طبقة اجتماعية،حيث تصعد فئة جديدة إلى قمة الهرم الإجتماعي ماديا، و هذا نتيجة لما حصلت عليه من مداخيل غير مشروعة، و في المقابل تقبع فئة فقيرة أسفل السلم الإجتماعي يتم استغلالها[5]، بسبب إحساسهم بالغبن و الإستضعاف و أن حقوقهم قد سلبت، مما يؤدي إلى حدوث اضطرابات اجتماعية تهدد الإستقرار الإجتماعي للأفراد و تعرّض كيانهم المادي و المعنوي للخطر. و هذا ما يتجلّى في مختلف التظاهرات و التجمهرات التي شهدتها ولايات عدة في الوطن الجزائري بسبب الإحساس بالتهميش و العزلة.كالأحداث التي شهدتها ولاية بجاية مؤخرا من تظاهرات و قطع للطرقات،حيث قام بعض المتظاهرون بإضرام

---

[1]كريمة بقدي،مرجع سابق ذكره،ص157.

[2]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[3]جمال بوزيان رحماني،مرجع سابق ذكره،ص158.

[4]الرشوة تتصدر قضايا الفساد في الجزائر-مواطنون يطيحون بمسؤولين كبار، اطلع عليه في الموقع بتاريخ 2018/04/25 على الساعة 12:30 في الموقع: **https://www.djaaziress.com/akhbarelyoum/91525.html**

[5]جمال بوزيان رحماني،مرجع سابق ذكره،ص 160.

النار في عدد من المحال التجارية مع رفع شعارات منددة بالغلاء و زيادة الضرائب و انتشار الفساد، و هذا ما اضطر الشرطة لاستخدام القنابل المسيلة للدموع لتفريق المتظاهرين الغاضبين،و تأتي هذه الإحتجاجات بالتزامن مع إضراب شامل نظمه تجار المنطقة احتجاجا على الزيادة في الضرائب و التي فرضتها الحكومة لسد و تعويض العجز الناجم عن انخفاض أسعار النفط.كما امتدت الإحتجاجات لتشمل مدينة البويرة وسط مخاوف من وصول الحركة الإحتجاجية لمدينة تيزي وزو عاصمة القبائل و المعروفة بحساسيتها الشديدة[1]. هذا بالإضافة إلى الأحداث التي شهدتها مدينة عنابة صيف 2001،حيث أحرق متظاهرون بعض المؤسسات العمومية و قاموا بتحطيم أعمدة النور و رمي القاذورات في الشارع و قطع الطرقات.

و كان ذلك للغليان الإجتماعي و الإحباط الذي عم معظم ولايات الوطن بسبب الفساد و الأزمات الأمنية و السياسية التي مر بها المجتمع الجزائري[2].

3-المساس بالأمن و الصحة العامة:

فالرشاوي التي تدفع للجهات المسؤولة عن التفتيش و المراقبة مثلا و المتعلقة بالشروط الصحية و الأمنية تدفع للتغاضي عن المخاطر التي تلحق بالمواطنين المحليين من حيث النظافة و أنظمة الأمان في المصانع و التخلص من النفايات الضارة بالبيئة،هذا بالإضافة إلى تسهيل في تطبيق أنظمة المرور و تسهيل تهريب البضائع الفاسدة إلى داخل البلاد و ربما حتى تهريب المخدرات و بالتالي زيادة معدلات الفساد الإداري و ضعف معدلات التنمية.

و كمثال على ذلك الإنتشار الواسع للأمراض و الأوبئة و النفايات الضارة التي عرفتها المناطق الصحراوية نتيجة للظروف المعيشية الصعبة إضافة إلى غياب أدنى شروط الحياة من مستشفيات و مرافق صحية و عمومية و تعليمية،الأمر الذي أدى إلى ظهور جملة من الأمراض كبوحمرون الذي كان محصورا في ولاية الوادي،حيث لم يتفاعل معه الكثيرون رغم ان الإصابات تجاوزت في بداية انتشاره 600 حالة،لكن و بعد انتقاله إلى ولايات أخرى مثل ورقلة و تبسة،و الحديث عن دخوله العاصمة،ساهم في نقل الرعب إلى بيوت العائلات التي أبدت تخوفا من هذا المرض و الذي من المفروض أنه أُحيل على التقاعد و تم تسجيله في سجل الأمراض المنقرضة.

فإذا صدقت رواية"فساد اللقاح" أو جزء منه نتيجة عدم احترام سلسلة التبريد،فهنا يجب التخوف أكثر،إذ أن التسيب و اللامبالات في التسيير أخطر من البوحمرون و الكوليرا و الطاعون و هي مجتمعة[3].و هذا دليل على استفحال و شيوع ظاهرة الفساد في إدارات هذه المناطق على المستوى المحلب و ضعف معدلات التنمية المحلية

---

[1]"تجدد الإحتجاجات في الجزائر...و الحكومة تتوعد مثيري الشغب"،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/05/08 على الساعة 16 :15
https://arabic.rt.com/news/857268.html

[2]عضبان خمسة،سوسيولوجيا الفعل الإداري المحلي الجزائري،**مجلة العلوم الإنسانية و الإجتماعية**،جامعة باجي مختار ،عدد23، عنابة ،مارس2016،ص139.

[3] جمال لعلامي،"بوحمرون الجموفوتيست"،2018/03/11،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ2018/05/08 على الساعة19:00 في الموقع:
https://www.echouroukonline.com.html

بها،رغم البرامج و المخططات التنموية(صندوق الجنوب) و المبالغ المالية الضخمة التي خصصها رئيس الجمهورية للنهوض بتنميتها محليا و وطنيا.

4-تعميق انتشار مختلف مظاهر الفقر و الإقصاء الإجتماعي:

من أهم مخلفات الفساد على المستوى المحلي،التوزيع غير العادل للثروة و ازدياد الفوارق الجهوية،لدرجة أصبحت الجهوية تحدد ملامح النظام السياسي الجزائري، و التي أثرت سلبا في تنمية مختلف مناطق الوطن،فهناك مناطق تمتاز بتنمية محلية قوية فيما تظل مناطق أخرى خاصة الجنوبية و الداخلية و السهلية تعاني من مختلف مظاهر الفقر الإقصاء الإجتماعي،إذ و حسب خارطة الفقر الصادرة سنة2001 فإنها تبين مدى الفارق في مداخيل البلديات،و كذا فيما يتعلق بمستوى التنمية البشرية.فحسب المسح الذي مس 177 بلدية تضم15937 ساكنا بيّنت النتائج الأوضاع المزرية التي تعيشها هذه البلديات،إذا ان نسبة التمدرس في بلدية أم العظام بالجلفة لا تتجاوز 6% و هذا ما يعني نسبة أمية بلغت 94%، فيما بلغ عدد التلاميذ 97 تلميذا فقط في بلدية دار الشيوخ بنفس الولاية[1].

[1]سليمان ح،"الفساد يعشعش في كل مؤسسات الدولة"،**الخبر اليومي**،عدد5078،االجزائر ،لإثنين 30 جويلية2007،ص03.

خلاصة و استنتاجات:

تطرقنا في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث رئيسية،حاولنا من خلالها تحليل ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر،من حيث أسبابها و مظاهرها و كذا واقع التنمية المحلية،بالإضافة إلى أهم الآثار الناجمة عن الفساد السياسي و انعكاساتها على التنمية المحلية،و على هذا الأساس توصلنا إلى مجموعة من الإستنتاجات:

1-الفساد الإداري ظاهرة عرفت منذ القدم في الجزائر و هذا مع مختلف المراحل السابقة التي تعرضت لها الجزائر من وصاية و استعمار،و قد تعددت أسباب هذه الظاهرة في الجزائر من أسباب إدارية و سياسية و اقتصادية و اجتماعية و قضائية.

2-تعددت مظاهر الفساد الإداري في الجزائر من رشوة و اختلاس و وساطة و تزوير...

3-تعتبر الولاية و البلدية أهم فواعل التنمية المحلية و هذا من خلال الأدوار التي تلعبها في تسيير و متابعة البرامج التنموية على مستوى الجماعات المحلية.

4-للفساد الإداري في الجزائر آثارا وخيمة على مختلف مجالات التنمية المحلية مما زاد من تدهور الإقتصاد الوطني و الأوضاع المعيشية للمواطنين و كذا ضعف الكفاءة و التسيير و الفعالية.

الفصل الثالث:

مكافحة الفساد و آليات تفعيل جهود التنمية المحلية في الجزائر

لقد عملت الجزائر منذ الإستقلال و إلى يومنا هذا في سبيل مكافحة الفاسد الإداري و الحد منه على وضع ترسانة من التشريعات و المؤسسات،حيث أعطى المشرع الجزائري أهمية كبيرة لظاهرة الفساد الإداري في سياسته التشريعية(الجنائية و الإدارية)، كما عمل على استحداث عدة هيئات متخصصة في هذا المجال و تفعيل دور الكثير من أجهزة الرقابة في سبيل مكافحة هذه الآفة و الحد منها،غير أن هذه القوانين و التشريعات و لتقوم بدورها على أكمل وجه يجب أن تتدعم بمجموعة من الإصلاحات تمس الجهاز الإداري كإدخال الحوكمة المحلية و عصرنة الإدارة.

و في هذا الفصل سنحاول الوقوف على أهم التشريعات و المؤسسات التي استحدثتها الجزائر في سبيل مكافحة الفساد الإداري و هذا في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني سنقوم بتقديم بعض الإقتراحات و الحلول التي من شأنها الحد من انتشار هذه الظاهرة و محاصرتها للنهوض بالتنمية المحلية.

المبحث الأول:آليات مكافحة الفساد الإداري في الجزائر.

نظرا للإنتشار الكبير الذي تعرفه ظاهرة الفساد الإداري، عملت الجزائر على وضع العديد من الآليات في سبيل الحد من هذه الآفة و الوقاية منها و من أبرزها ما يلي:

أولا:الآليات التشريعية.

يعتبر القانون إصلاحيا إداريا تنمويا بالدرجة الأولى لقدرته على التوفيق بين مختلف التوجهات الإصلاحية،و رغم أن قانون تجريم أفعال الفساد بكل أشكاله جاء إلا في سنة 2006،إلا أن الجزائر تعتبر السباقة في هذا الشأن،و ذلك عن طريق مصادقتها على جميع الإتفاقيات التي جاءت بها الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.و سنقوم في هذا المبحث بعرض أهم الآليات التي وضعها المشرع الجزائري و المتمثلة في التشريعات و القوانين للحد من ظاهرة الفساد بكل أنواعه.

1:القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته.

يعد قانون الوقاية من الفساد و مكافحته أهم وسيلة لمكافحة هذا الأخير بحيث جاء حاملا في مواده العديد من الآليات و الوسائل التي سعى من خلالها المشرع إلى احتواء هذه الظاهرة و التقليص منها و الحد من نتائجها،فالمشرع الجزائري و قبل أن يفصل في المواد المتعلقة بالقانون أعطى تعاريف لمجموعة من المصطلحات كالفساد و الموظف العام،

و قد تضمن القانون 01/06 على 72 مادة موزعة على 6 أبواب[1]:

- أحكام عامة(من المادة01-02).
- التدابير الوقائية في القطاع العام(من المادة03-06).
- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته(من المادة 17-24).
- تجريم العقوبات و أساليب التحري و رشوة الموظفين العموميين(من المادة 25-56).
- التعاون الدولي و استرداد و الموجودات(من المادة 57-70).
- أحكام ختامية(من المادة 71-72).

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،رئاسة الجمهورية،أمر رقم 01/06 المتضمن مكافحة الفساد،**الجريدة الرسمية**،عدد 14 ، الصادرة بتاريخ 8 مارس 2006.

إذ تطرق الباب الأول من قانون01/06 للمصطلحات المستعملة فيه و التي تطابقت مع بنود اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، أما الباب الثاني فتم فيه توضيح جملة من القواعد التي تخص الإدارة العمومية و جميع المستخدمين من أجل المراعاة لمبدأ النزاهة و الشفافية في تسيير الشؤون العامة، و في العلاقة التي تربط الهيئات العمومية بالموظفين،و كذلك القوانين التي تنظم القطاع الخاص التي تعتبره شريكا أساسيا للقطاع العام في جميع المجالات كالتدابير المستخدمة في مجال التوظيف، التصريح بالممتلكات، إبرام الصفقات العمومية.

فيما انفرد الباب الثالث بالهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، حيث حدد النظام القانوني للهيئة و استقلاليتها و مهامها بالسلطة القضائية إذ ألزم القانون أعضاءها بالمحافظة على السر المهني ثم تقديم التقرير السنوي من أجل متابعة تطبيق القانون من خلال الكشف عن كل قضايا الفساد وطنيا و محليا[1].

أما الباب الرابع فقد أعاد المشرع الجزائري صيغة جرائم الفساد الإداري و التي كانت تعرف بالجرائم الوظيفية في قانون العقوبات، حيث استبدلت بطريقة جديدة في قانون 01/06 قانون الوقاية من الفساد و مكافحته، حاول فيه المشرع مراعاة الطبيعة الخاصة لهذه الآفة .

و قد نصت المادة 26 منه إلى ضبط مفهوم الفساد و ربطه بكل تصرف يقوم به الموظف يقضي بإبرام عقد أو يؤشر أو يوضع عقدا أو اتفاقية أو صفقة أو ملحقا مخالفا بذلك الأحكام التشريعية و التنظيمية الجاري العمل بها بغرض إعطاء امتيازات غير مبررة للغير.

كما أدرج ضمن ذلك عدة تصرفات كالرشوة، الإختلاس للممتلكات من قبل الموظف العمومي، إستغلال النفود، منح الإمتيازات غير المبررة، و تراوحت العقوبات في ذلك بين التجريم و السجن من سنتين إلى 10 سنوات[2].أما فيما يخص سعي المشرع العقابي لتطويق الظاهرة من جميع الجوانب و وضع حد لها بأسهل الطرق و أيسر السبل، فقد أعنى وسائل المتابعة الجزائية بأساليب التحري الخاصة المتمثلة في التسليم المراقب و الترصد الإلكتروني و الإختراق و ضيق الخناق و ذلك بأخذ إذن من السلطة القضائية المختصة[3].

أما ختاما فتطرق القانون 01/06 في كل من الباب الخامس و الباب السادس إلى المواد التي جاءت بها إتفاقية الأمم المتحدة و التي تم استبدالها بأحكام القانون و إدراج أحكام الإتفاقية[4].

إن هذه النصوص التي يتضمنها قانون مكافحة الفساد 01/06 كفيلة لوحدها إن طُبقت تطبيقا سليما و جديا بالقضاء على ظاهرة الفساد بنسبة معتبرة،فرغم مرور قرابة 12 سنة عن صدور القانون فإنه للأسف لم نسمع

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،رئاسة الجمهورية،أمر رقم 01/06 المتضمن مكافحة الفساد،مرجع سابق ذكره.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر.

[3] فرقاق معمر،الرشوة في قانون مكافحة الفساد،مقال بالأكاديمية للدراسات الإجتماعية و الإنسانية،عدد6،الجزائر،2011،ص46.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،رئاسة الجمهورية،أمر رقم 01/06 المتضمن مكافحة الفساد،مرجع سابق ذكره.

بعد أن القضاء حقق في آلاف إن لم نقل عشرات الآلاف من القضايا المشبوهة،فعلى سبيل المثال فإن الثراء الفاحش لبعض الموظفين العموميين و إطارات الدولة لم يكن في أي وقت محل تحقيقات قضائية لمساءلة هؤلاء الموظفين عن مصدر هذه الثروة و مبرراتها.نقص الغدارة في مكافحة الفساد بكل أنواعه يظهر من إقرار بعض القواعد التي تعكس أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لا سيما فيما يتعلق بتقادم جرائم الفساد.

إن التراشق بملفات الفساد بين المسؤولين في الدولة و خارجها باستعمال القنوات الإعلامية بكل أنواعها و نشر أخبار و معلومات عن ثراء غير مشروع لبعض المسؤولين السامين، كان من المفروض أن يدفع أجهزة الدولة المخوّل لها مكافحة الفساد بخصوص النيابة العامة و مصالح الأمن و كذا الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ،إلى تحريك أو طلب تحريك الدعوة العمومية و هذا تنفيدا لأحكام القانون01/06.

بالرغم من كل هذه القوانين غير أنه لا يكفي إصدارها فقط حتى و إن كانت مثالية للتغلب على آفة الفساد التي أرهقت البلاد وطنيا و محليا و أحبطت معنويات المواطن حيث انه من الواجب تطبيها تطبيقا صارما بغض النظر عن رتبة و مكانة مرتكب الجريمة. فتصريح مسؤول سام في الدولة بأنه يحوز على ملفات فساد في حق مسؤول دون الإبلاغ بذلك للسلطات القضائية للتحقيق في القضية لا يعد فقط أن يكون خرقا للقانون و لكن يشكل بحد ذاته مشاركة في الفساد.

2-الإصلاحات التي مست الجماعات المحلية:

إن النشاطات الأساسية للجماعات المحلية الإقليمية لا تتم إلا عن طريق ركائز مالية متبينة و كذا تسيير عصري حديث يواكب التطورات المتسارعة التي تعرفها الجماعات المحلية، و نظرا للتطورات المحلية المتعددة في الوقت الراهن لا بد من إعادة النظر في المالية المحلية تبعا للدور الاساسي الذي يلعبه هذا التطور.

إذ تسعى الجزائر إلى إحداث قفزة نوعية نحو مواكبة التطورات و التحولات الإقتصادية و ذلك في ظل توجهها إلى اقتصاد السوق، و من بين الإصلاحات الإقتصادية نجد النظام الجبائي و بالأخص اللامركزية الجبائية التي تقوم على النظام الجبائي المحلي*[1].

*النظام الجبائي المحلي:هو مجموعة من الضرائب والرسوم لفائدة الجماعات المحلية و هيئاتها بطريقة مباشرة و غير مباشرة أي التي يرجع حق استخدامها للجماعات المحلية بواسطة إدارتها الجبائية المباشرة.

[1] عبد المؤمن صغير،"واقع إشكالية تطبيق الجباية المحلية في الجزائر:صعوبة الإقتطاع و آفاق التحصيل"،**مجلة الندوة للدراسات القانونية**،العدد الأول، الجزائر،2013،ص88.

إن من بين إصلاحات النظام الجبائي في هذا الفصل الضرائب العائدة للدولة و تلك العائدة للجماعات المحلية و يدخل هذا ضمن الإتجاهات العالمية السائدة و الرامية إلى تعزيز لامركزية الحكم من جهة، و من جهة أخرى تمييز الجماعات المحلية بمواردها الخاصة التي يمكن توجيهها نحو جهود التنمية المحلية[1].

كما مست إصلاحات الحكومة الجزائرية الجانب التكنولوجي و الإعلامي للجماعات المحلية الذي أخذ نصيب الأسد، فقد بقي مصطلح البلدية الإلكترونية إلى مرحلة متأخرة مفهوم يكتنفه الغموض في أذهان المسؤولين و المختصين و القائمين على قطاع تكنولوجيا المعلومات و الإتصال في الجزائر، حيث اتضح من خلال النقاشات المختلفة إنحصار المفهوم فيما يقوم به قطاع وزارة البريد و تكنولوجيا المعلومات و الإتصال[2]. و يبقى تطبيق الإدارة الإلكترونية مهمة هذا القطاع بشكل انفرادي إلى غاية صدور مشروع الجزائر الإلكترونية"2013"، و هي الوثيقة التي صدرت في ديسمبر 2008 و التي تمثل حسب ما ورد فيها أول وثيقة رسمية تحمل معالم برنامج إدارة إلكترونية متكاملة في الجزائر[3].

و يندرج هذا المشروع ضمن المبادرات و المشاريع التنموية التي تبنتها الحكومة الجزائرية لتحقيق التنمية المحلية خاصة و التنمية المستدامة عامة في مختلف جوانب الحياة، ليندرج في إطار بروز مجتمع العلم و المعرفة الجزائري و الذي يرمي إلى إحلال نظام متطور شامل و تعميم استعمال التكنولوجيا الحديثة من خلال ترقية نظام المعلوماتية في قطاع الإتصالات و البنوك و الإدارة العمومية، و قطاعات التربية و التعليم مما يجعلها تقدم خدماتها بشكل أفضل و أبسط للمواطنين من خلال إتاحة خدماتها على الشبكة العنكبوتية لفائدة المواطنين و الإدارات[4].

3-الإصلاحات التي مست قانون الوظيف العمومي:

كنتيجة للجهود التي قامت بها الدولة الجزائرية في مجال دراسة واقع الإدارة العمومية و سبل تطويرها، تُوجت هذه الجهود بصدور القانون الأساسي للوظيفة العمومية 03/06 في جويلية 2006، إذ جاء هذا الأمر لضبط العلاقة الموجودة بين الموظف و الإدارة، كما وضح على من يطبق هذا الأمر من الموظفين الإداريين الذين يمارسون نشاطاتهم في المؤسسات العمومية[5].

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر،ص89.

[2] رفيق بن مرسلي،"الأساليب الحديثة للتنمية الإدارية بين حتمية التغيير و معوقات التطبيق:دراسة حالة الجزائر2001-2011"،(**رسالة ماجستر**،جامعة معمري تيزي وزو،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2011)،ص155.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

وزارة البريد و تكنولوجيا المعلومات و الإتصال،"الجزائر الإلكترونية2013"، اطلع عليه في الموقع :بتاريخ 2018/05/09 على الساعة10:05 **http://www.mptic.dz/fr/?e-algerie-2013html**

[5] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،الأمر رقم03/06 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،**الجريدة الرسمية**،العدد46،الصادر بتاريخ 2006/07/15.

إعتماده النمط المغلق للوظيفة العامة المبني على السلك الوظيفي، و قد عُرّف في مادته الرابعة"الموظف":يعتبر موظفا كل عون عُيّن في وظيفة عمومية دائمة و رُسّم في الرتبة في السلم الإداري، كما حدد مجال تطبيق القانون الأساسي للوظيفة العمومية بحيث اتثنى من ذلك القضاة و الجيش،نواب البرلمان من خلال نص المادة 02 منه[1].

إلحاق التوظيف عن طريق التعاقد إلى نظام الوظيفة العمومية في الجزائر من خلال نص المادة 20 من الأمر رقم 01/06 في نصها "يمكن اللجوء بضفة استثنائية، إلى توظيف أعوان متعاقدين في مناصب شغل مخصصة للموظفين في الحالات التالية:

- في انتظار تنظيم مسابقة توظيف أو إنشاء سلك جديد للموظفين.
- تعويض الشغور المؤقت لمنصب الشغل[2].

ثانيا:الآليات المؤسسية.

إن قيام الحكومة بإصدار القوانين السالفة الذكر جعل من خلق المؤسسات الكفيلة بالسهر على حماية هذه القوانين ضرورة لا بد منها.

1-الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته:

عرفها المشرع الجزائري حسب ما جاء في المادة 18 من قانون الوقاية من الفساد و مكافحته بأنها:"الهيئة سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي توضع لدى رئيس الجمهورية"[3].

و قد أُنيط بهذه الهيئة عدة مهام للوقاية من الفساد و مكافحته أهمها:

- اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد تجسد مبادئ دولة القانون و تعكس النزاهة و الشفافية و المسؤولية في تسيير الشؤون و الأموال العمومية.
- القيام بتقديم نصائح و توجيهات تخص الوقاية من الفساد.
- إعداد برامج تسمح بتوعية و تحسيس المواطنين بالآثار الضارة الناجمة عن الفساد[4].

[1] نفس المرجع الآنف الذكر.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم01/06 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته،مرجع سابق ذكره.

[4] نفس المرجع الآنف الذكر.

- إستغلال المعلومات التي قد تؤدي إلى كشف الجرائم و إيقاف مرتكبيها[1].
- التقييم الدوري للأدوات القانونية و الإجراءات الإدارية الرامية لمكافحة الفساد و النظر في مدى فعاليتها.
- تلقّي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية.
- السهر على تعزيز التنسيق ما بين القطاعات، و على التعاون مع هيئات مكافحة الفساد على الصعيدين الوطني و الدولي[2].
- رفع تقرير سنوي إلى رئيس الجمهورية يتضمن تقييم للنشاطات المتعلقة بالوقاية من الفساد و مكافحته[3].

فرغم الصلاحيات التي اعطاها المشرع للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته، غير أنها ما زالت تعاني من العديد من النقائص المتمثلة في احتكار رئيس الجمهورية لصلاحيات التعيين و إنهاء مهام الأعضاء و هذا ما يجعلها خاضعة و يقلل من استقلاليتها بالإضافة إلى منحها استقلال مالي نسبي باعتبارها من بين إرادتاتها المالية إعانات الدولة و كذا خضوعها لرقابة مالية يمارسها مراقب مالي يعينه الوزير المكلف بالمالية[4].

2-الديوان المركزي لقمع الفساد:

تم استحداث الديوان المركزي لقمع الفساد تنفيدا لتعليمة رئيس الجمهورية رقم 03 المتعلقة بتفعيل مكافحة الفساد المؤرخة في 13 ديسمبر 2009، التي تضمنت وجوب تعزيز آليات مكافحة الفساد و دعمها و هذا على الصعيدين المؤسساتي و العملياتي[5].

و من صلاحيات الديوان المركزي لقمع الفساد ما يلي:

- القيام بجمع كل معلومة تسمح بالكشف عن أفعال الفساد و مكافحتها مركزة ذلك و استغلاله،مع الأدلة و القيام بتحقيقات في وقائع الفساد و إحالة مرتكبيها للمثول أمام الجهة القضائية المختصة.
- تطوير التعاون و التساند مع هيئات مكافحة الفساد و تبادل المعلومات بسبب التحقيقات الجارية[6].
- اقتراح كل إجراء من شأنه المحافظة على حسن سير التحريات التي يتولاها على السلطات المختصة[7].

---

[1] حنان بوشلاغم،"دور اخلاقيات الأعمال في مكافحة الفساد الإداري في المؤسسة الإقتصادية"،**مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية**،العدد الثامن،جامعة جيجل،ديسمبر 2017 ، ص 486.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،قانون رقم01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته،مرجع سابق ذكره.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر.

[4] فاطمة عثماني"التصريح بالممتلكات كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الوظائف العمومية للدولة"،(**رسالة ماجستر**،جامعة مولود معمري،كلية الحقوق،2011)،ص46-55.

[5] نور الدين كناي،مرجع سابق ذكره،ص117.

[6] نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[7] لويزة عبد الحفيظ طاشور،مرجع سابق ذكره، ص252.

رغم مختلف هذه المهام و الصلاحيات للديوان المركزي لقمع الفساد غير أن استقلاليته تعتبر شكلية باعتبار هذا الأخير تابع لوزارة المالية كالمفتشية العامة للمالية و المراقب و المحاسب العموميين،الأكثر من ذلك نجد أن عمل الديوان ينتهي بمجرد رفع التقرير لوزير المالية[1].

3-المفتشية العامة للمالية:

تُعرف على أنها:"عبارة عن جهاز رقابي دائم يقوم بممارسة رقابية بعدية و لاحقة، و ذلك بعد تنفيد الميزانية المحلية على برنامج عمل يكون محدد منذ البداية،وفقا لطلبات الرقابة التي يدعو إليها أعضاء الحكومة و مجلس المحاسبة و المجلس الشعبي الوطني"[2].

و تتلخص أهم صلاحيات المفتشية العامة للمالية في الآتي:

- مراقبة تسيير الصناديق و مراجعة الأموال و القيم و السندات على اختلاف أنواعها التي يحوزها المسيرون و المحاسبون.
- طلب تقديم كل وثيقة ثبوتية تكون لازمة مراجعتها و كل المعلومات شفويا أو كتابيا.
- القيام بالبحث أو التحقيق في عين المكان من أجل مراقبة الأعمال أو المعطيات المبنية في المحاسبات العمومية[3].

من خلال توضيح مهام المفتشية العامة للمالية نلاحظ عدة ثغرات و نقائص و التي تؤثر سلبا على فعالية الرقابة و تحد من مكافحة الفساد، و هذا من خلال اعتبار رقابة المفتشية العامة للمالية قصيرة و يرجع ذلك إلى أن المفتشية تفتقر لحق البت و إصدار الأحكام أو القرارات[4].

4-مجلس المحاسبة:

يُعرف مجلس المحاسبة على أنه:"هيئة رقابية بعدية على الأموال سواء كانت أموال الدولة أو الولاية او البلدية أو المؤسسات العمومية إدارية كانت أو اقتصادية"[5].

أُنشأ بموجب المادة 190 من دستور 1976 و ظهر إلى الوجود ميدانيا عام 1980 حيث تم منحه صلاحيات متعددة،غير أنه عرف العديد من التغيرات و الإصلاحات منذ إنشائه فيما يتعلق بوظائفه و صلاحياته [6]، من أهم هذه الصلاحيات ما يلي:

---

[1]نفس المرجع الآنف الذكر،ص253.

[2]مليكة زروقي،"أساليب مكافحة الفساد في الإدارة المحلية"،(**مذكرة ماستر** ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013)،ص24.

[3]نفس المرجع السابق ذكره،ص26.

[4]سميرة دقدوق،"دور أجهزة الرقابة في مكافحة الفساد في التشريع الجزائري"،(**مذكرة ماستر**، جامعة قاصدي مرباج،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2014)،ص40.

[5] حمزة خيضري،"الوقاية من الفساد و مكافحته في إطار الصفقات العمومية"،**مجلة دفاتر السياسة و القانون**،العدد السابع،جامعة المسيلة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جوان2017،ص182.

[6]كريمة بقدي،مرجع سابق ذكره،ص205.

- ترقية إجبارية تقديم الحسابات و تطوير شفافية تسيير الأموال العمومية.
- تشجيع الإستعمال المنظم و الصارم للموارد و الوسائل المادية و الأموال العمومية.
- تعزيز الوقاية و المكافحة من جميع أشكال الغش و الممارسات غير القانونية أو غير الشرعية[1].

و يعمل على تحقيق هذه الإختصاصات محاسبين من خلال دورهم كمهنيين يملكون حماية المصلحة العامة،من خلال امتلاكهم أخلاقيات مهنية و شخصية بمستويا ت عالية تدعو إلى النزاهة و الموضوعية عند تقييم الأعمال المسندة إليهم[2].

نجد أنه بالرغم من إعطاء المشرع الجزائري دور كبير لمجلس المحاسبة في مكافحة الفساد إلا أنه لم يرقى إلى المستوى المطلوب، و ذلك لعدم استقلالية المجلس لتبعيته للسلطة التنفيدية، و هذا ما يقف عائقا أمام أدائه لمهامه الرقابية بنزاهة و شفافية بالإضافة إلى عدم وجود أدوات رادعة و فعالة، فأقصى ما يملكه مجلس المحاسبة هو إصدار غرامات مالية لا تتجاوز الأجر السنوي الذي يتقاضاه العون المرتكب للمخالفة أو إحالة الملف دون الفصل فيه إلى النيابة[3].

ثالثا:تقييم الآليات.

بالنظر إلى مختلف هذه الترسانة القانونية التي وضعتها الجزائر الخاصة بمكافحة الفساد،إلا أن الفساد الإداري في الجزائر متفشي بشكل خطير و بكل مظاهره و أشكاله سواء كان في الإدارة المركزية أو المحلية على حد سواء،و يرجع هذا لوجود ثغرات في مختلف هذه النصوص و الآليات الخاصة بمكافحة الفساد.

من بين هذه النقائص عدم استقلالية هذه الهيئات رغم نص القانون على استقلاليتها إلا أنها تبقى نسبية،و هذا ما يحد من فعاليتها أثناء أدائها لصلاحياتها،فنجد ان رئيس الجمهورية يتمتع بسلطة التعيين و العزل لأعضاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته مما يجعل الهيئة خاضعة له،بالإضافة على عدم استحواذها على الإستقلال المالي و هذا ما يجعلها تخضع للرقابة و خضوعها لمراقبة مالية من قبل مراقب مالي يعينه الوزير المكلف بالمالية.

كما نجد أن الديوان المركزي لقمع الفساد تابع لوزارة المالية بالإضافة إلى انتهاء مهامه و صلاحياته بمجرد رفعه لتقرير لوزير المالية،أما المفتشية العامة للمالية اقتصرت مهامها على رقابة قصيرة من خلال افتقارها لحق البت و إصدار أحكاما و قرارات،كما يعاني مجلس المحاسبة من عدم استقلاليته و هذا من خلال تبعيته للسلطة التنفيدية.

فعدم استقلالية هذه الهيئات جعلها مكبلة و غير قادرة على ممارسة صلاحياتها على أكمل وجه،و كذا افتقارها لحق البت و إصدار الأحكام جعل دورها غير فعال في مكافحة الفساد،و في هذا الصدد يرى المحامي و الحقوقي"عبد

[1] عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص543-544.

[2] كريمة بقدي،مرجع سابق ذكره،ص205.

[3] عبد العالي حاحة،مرجع سابق ذكره،ص551.

القادر حبيبي" أن:" المنظومة القانونية المتوفرة حاليا يمكنها مكافحة الفساد في العديد من القطاعات إن تم تفعيلها في وسط مستقل و قوي،تمنح قطاع العدالة الإستقلالية الضرورية للتعامل مع هذه القضايا بالشكل المطلوب"[1].

فالقضية أصبحت ليست قضية قوانين أو تشريعات بل هي أبعد و أعمق من ذلك،فمكافحة الفساد في الجزائر قبل أن تكون تشريعات و آليات يجب أن تكون هناك إرادة سياسية حقيقية و قوية من السلطات العليا في البلاد على اعتبارها الغائب الأكبر في مكافحة الفساد.

يرى المحلل السياسي"محمد باشوش" أن:"الفساد على الأقل هو الفساد السياسي الذي يتفرع عنه الفساد في باقي الهيئات و القطاعات الأخرى ذات الصلة"[2]، فالفساد في الجزائر هو فسادا سياسيا قبل أن يكون فسادا إداريا أو اقتصاديا...الخ،باعتبار أن قضايا الفساد لا تطبق إلا على الضعفاء الذين لا حول و لا قوة لهم و تغيير القوانين أو التستر على كبار المسؤولين و هذا ما بينته مختلف محاكمات الفساد في الجزائر،فلا نجد أو نسمع عن محاكمة مسؤولين كبار أو وزراء أو مقربين للسلطة أو شخصيات ثقيلة في مختلف ملفات الفساد التي عرفتها الجزائر.

و يرجع هذا إلى أوامر فوقية و التستر من قبل السلطات السياسية ، و هذا ما انعكس سلبا على محاربة الفساد في الإدارة المحلية، فنجد الاتهامات لا تطال إلا الموظفين الصغار و منتخبي الشعبي في المجالس الشعبية الولائية أو البلدية، في حين نجد تغطية من قبل الجهات الفوقية على جرائم الولاة، فملاحقة المتورطين لا تتم من طرف الهيئات المختص بدون استشارة للهيئات العليا في الدولة خاصة في ظل التراتبية الهرمية التي يتميز بها قطاع العدالة بالجزائر،و لا يمكن الإدعاء إلا بالرجوع للسلطة الأعلى هرميا[3].

و هذا ما نلحظه من خلال عدم الإفصاح على مختلف أعمال الفساد التي يقوم بها الولاة باعتبارهم معينين من قبل رئيس الجمهورية، و هذا ما يوضح بصورة مباشرة أن الفساد في الجزائر موجود و مبارك تحت مظلة سياسية تحاسب صغار المفسدين و يُعفى كبارهم الذي يعتبر فساد هذه الأخيرة أخطر بكثير و أكثر بشاعة من فساد صغار المسؤولين.و هذا ما يؤكد ضلوع الجهات الفوقية في مختلف قضايا الفساد سواء كان ذلك كشريك لهؤلاء المفسدين أو متواطئة معهم* أو لحماية المعينين باعتبار رئيس الجمهورية هو القائم على تعيين الولاة و هذا لتغطية إخفاقاته و اخياراته غير الموفقة بتعيين ولاة فاسدين غير قادرين على خدمة مصالح الولاية و الدولة و لا يكون اللوم عليه.

---

[1] عبد السلام بارودي،"هيئات مكافحة الفساد في الجزائر:هل لديها صلاحيات"،تم الإطلاع عليه بتاريخ 2018/05/01 على الساعة21:00 في الموقع:

.htmlhttps://www.maghrebvoices.com

*مثلما رأينا في الفصل الثاني،مع تصريحات الوالي الأسبق بشير فريك.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر.

[3] بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص122.

و في الأخير يمكن القول ان الجزائر ليست لديها مشكلة قوانين بقدر ما لديها مشكل غياب عدالة قوية نزيهة و مستقلة قادرة على البت في قضايا الفساد دون الرجوع إلى السلطات العليا و تدخلها،و أن محاربة الفساد الإداري لا تتم إلا بالقضاء على الفساد السياسي باعتبار أن الفساد الإداري تحصيل حاصل لمختلف الممارسات التي تقوم بها السلطة السياسية في البلاد.

المبحث الثاني:مقترحات و حلول للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الإدارة المحلية.

للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الإدارة المحلية الجزائرية يجب الأخذ بمجموعة من التوصيات و الحلول في سبيل محاصرة هذه الظاهرة و الدفع بوتيرة التنمية المحلية إلى الأمام المتمثلة في الآتي:

1-الحوكمة المحلية كآلية لحماية التنمية المحلية من الفساد:

و ذلك من خلال استخدام السلطة السياسية و ممارسة الرقابة على المجتمع المحلي من أجل تحقيق التنمية الإقتصادية و الإجتماعية، و تتمثل عناصر الحوكمة المحلية الراشدة استنادا لمؤتمر الإتحاد الدولي لإدارة المدن الذي عُقد في صوفيا في ديسمبر 1996 فيما يلي:

- نقل مسؤولية الأنشطة العامة الملائمة إلى المستويات المحلية المختلفة بموجب القانون.
- لامركزية مالية و موارد كافية للقيام بتلك الأنشطة على المستوى المحلي.
- مشاركة حقيقية للمواطن في صنع القرار المحلي.
- تهيئة الظروف التي من شأنها خصخصة الإقتصاد المحلي[1].

و تتميز الحوكمة المحلية بما يلي:

أ-المشاركة:

و تعني المشاركة تهيئة السبل و الآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد و جماعات من اجل المساهمة في عملية صنع القرارات[2]، بحيث يجعل دور الجمعيات الأهلية لا يقتصر على الطابع الإستشاري و إلزام المنتخبين المحليين بالرجوع إليها عند اللزوم نظرا لكونها قناة تمثيلية دائمة للمواطن و تكريسا للديمقراطية التشاركية[3]، إما بطريقة مباشرة أو من خلال المجالس المحلية المنتخبة تعبر عن مصالحهم عن طريق تسهيل التحديد المحلي للقضايا و المشكلات، و في إطار التنافس على الوظائف العامة حيث يتمكن المواطن من المشاركة في الإنتخابات و اختيار و قبوا القرارات السياسية الأمر الذي يعني زيادة الخبرات المحلية[4] و غرس روح المشاركة لدى المواطن المحلي و إعادة بناء الثقة المتبادلة مع الإدارة بمراجعة آليات الإتصال بينهما و فتح فضاءات تمكن المواطن من الإدلاء بآرائه و حضور مداولات المجالس

[1]بومدين طاشمة،"الحكم الراشد و مشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر"،**مجلة التواصل**،العدد26،جوان2010،ص30.

[2]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[3]بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص150.

[4]بومدين طاشمة،مرجع سابق ذكره،ص30.

البلدية و الولائية في ظل منظومة قانونية تحميه من تعسف الإدارة، و لا يكون ذلك إلا بتوفير أسس الديمقراطية من حرية التعبير و إبداء الرأي و استقلال وسائل الإعلام[1].

ب–المساءلة:

يخضع صانع القرار في المجالس المحلية لمساءلة المواطنين و الأطراف الأخرى ذات العلاقة في عملية التنمية المحلية[2]. فمساءلة الهيئات المحلية حول أدائها لمهامها لا يعني بالضرورة التشدد في مراقبتها و تقليص صلاحياتها بما يعيق أدائها لمهامها، فالمساءلة يجب أن تكون من طرف المواطنين و الجمعيات الأهلية إضافة إلى الهيئات الحكومية التي تصبح مطالبة بممارسة وظيفتها الرقابية بشكل أفضل و بالتنسيق مع الهيئات الأخرى غير الحكومية بما يضمن تكاملا للأدوار بينها[3].

و من بين المقترحات يمكن الإعتماد على تقارير الأداء و هي عبارة عن استبيانات تقدم للمواطنين يدلون فيها بآرائهم حول نوعية و كفاءة و مستوى أداء مختلف أجهزة الدولة كالبلديات و الولايات، و تتناول أيضا فساد المنتخبين المحليين و يمكن نشر نتائجها الكمية التي تعكس رضا المواطن المحلي عن الخدمات العمومية في وسائل الإعلام لإيصال صوته للسلطات العليا[4].

ج–الشرعية:

قبول المواطن المحلي بسلطة هؤلاء الذين يحوزون القوة داخل المجتمع و يمارسونها في إطار قواعد و عمليات و إجراءات مقبولة، و إن تُسند إلى حكم القانون و العدالة و ذلك بتوفير فرص متساوية للجميع[5].

---

[1] بلال خروفي ،مرجع سابق ذكره،ص151.

[2] عبد الحليم بن بادة،"الفساد الإداري كعائق أمام نجاح سياسات التنمية المحلية في الجزائر"،جامعة غرداية،كلية الحقوق و العلوم السياسية،اطلع عليه في الموقع :بتاريخ 2018/01/04 على الساعة 13:00 في الموقع:

http://platform.almanhal.com.html

[3] بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص151.

[4] نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[5] بومدين طاشمة،الحكم الراشد و مشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر،مرجع سابق ذكره،ص30.

د–الكفاءة و الفعالية:

يُعبّر هذا العنصر عن البعد الفني لأسلوب النظام المحلي و يعني قدرة الأجهزة المحلية على تحويل الموارد إلى برامج و خطط و مشاريع تلبي احتياجات المواطنين المحليين، و تعبر عن أولوياتهم مع تحقيق نتائج أفضل و تنظيم للاستفادة من الموارد المتاحة[1].

هـ–الشفافية في تسيير الجماعات المحلية:

و تكون باتخاذ التدابير اللازمة التي من شانها زيادة درجة اطلاع المواطن على كيفية اتخاذ القرار على مستوى البلدية و الولاية و تسهيل وصوله إلى المعلومات المتعلقة بتسيير الشؤون المحلية، دون الإكتفاء ببعض المواد القانونية التي تتيح حضوره اجتماعات المجالس المنتخبة، بما في ذلك الكشف عن الميزانيات البلدية و الولائية و طرق صرفها، و لا تقتصر الشفافية على الهيئات العمومية و إنما يجب أن تمس القطاع الخاص خاصة في كيفية حصول المقاولات و الشركات على الصفقات و المشاريع مع البلديات و الولايات[2]

2–عصرنة الإدارة المحلية(الإدارة الإلكترونية):

مع التطورات الحاصلة في تكنولوجيا الإعلام و الإتصال، و مع الدور المحوري الذي يمكن أن تؤديه هذه التكنولوجيات في ترقية و تعزيز مؤشرات الحوكمة من (شفافية و مشاركة و مساءلة و مراقبة...)،فعلى الإدارة المحلية الجزائرية و في سبيل مكافحتها للفساد و الحد منه أن تتبع هذا النظام لما له من آثار إيجابية في تسيير برامج التنمية المحلية.

أ–تعريف الإدارة الإلكترونية:

"هي استخدام الوسائل و التقنيات الإلكترونية بكل ما تقتضيه الممارسة أو التنظيم أو الإجراءات أو التجارة و الإعلان،بما يتيح لجميع الإداريين التعامل الفوري و الآني مع بعضهم البعض،لتحقيق الأهداف المشتركة، و ضمان مصالح الإدارة و العملاء باستثمار الجهد و الوقت و تعزيز الخدمة و تحقيق الرضا للجميع[3].

ب–دور الإدارة الإكترونية في مكافحة الفساد الإداري:

يتمثل دور تكنولوجيا الإعلام و الإتصال في محاربة الفساد فيما يلي:

---

[1]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[2]بلال خروفي،مرجع سابق ذكره،ص150.

[3]فتيحة فرطاس،"عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية و دورها في تحسين خدمة المواطنين"،**مجلة الإقتصاد الجديد**،المجلد02،العدد15،الجزائر ،2016،ص315.

***مؤشر الشفافية:ضمان لإتاحة المعلومات في الإدارة المحلية الإلكترونية.**

يعتبر غياب الشفافية و تكريس الضبابية في ممارسة الأجهزة الحكومية لمختلف أدوارها التنموية من أهم العوامل المؤدية لاستشراء ظاهرة الفساد،إذ أن العلاقة بين الشفافية و الفساد هي علاقة عكسية،فكلما قلت الشفافية زاد الفساد و كلما زاد تطبيق معايير الشفافية في الأجهزة الإدارية انخفضت معها نسبة الفساد.فتكنولوجيا الإعلام و الإتصال و سرعة انتشارها كان له الأثر البالغ في زيادة أهمية مبدا الشفافية و اتساع مجالات تطبيقه خاصة في الدول المتقدمة من خلال إعطائها القدرة للجمهور على رصد و تقييم السياسات و الخدمات الحكومية و المشاركة في إنتاجها[1]. و يتم تقديم هذه الخدمات وفق برامج منظمة سلفا،حيث أن المواطن يستطيع الحصول على الخدمات في أي وقت خلال 24 يوميا دون تدخل من جانب الموظفين،و هذه الحالة لا مجال لدفع الرشوة و العمولة المباشرة إلى الموظفين و المسؤزلين في الإدارة المحلية و في القطاعين العام و الخاص لتسهيل عقد الصفقات و تسهيل الأمور لرجال الأعمال و الشركات الأجنبية،ناهيك عن الشفافية في المعاملات دون التحيز بين المنتفعين بالخدمات العامة عن طريق اتباع إجراءات محددة منصوص عليها في نظام الإدارة الإلكترونية[2].

فتكنولوجيا الإعلام و الإتصال بإمكانها أن تسهم في مكافحة الفساد من خلال العمل على تطبيق الشفافية في عمل الوحدات الحكومية عبر إتاحة المعلومات للجمبع،إذ كشفت دراسة أجرتها مؤسسة"تي بي أندرسون" في عام 2009 عن وجود علاقة قوية و مباشرة بين تطبيق معايير الحوكمة الإلكترونية و مكافحة الفساد.

إن عملية اتخاذ القرارات في جميع المستويات الحكومية في الجزائر تتطلب الوضوح التام،و لا يتحقق ذلك إلا بتوفير القدر اللازم من المعلومات و في الوقت المناسب للمعنيين بها[3]، و بذلك فإن الأجهزة المحلية في الجزائر،و نظرا لمختلف المشاكل التي تواجهها فإنها مطالبة اليوم أكثر من أي وقت مضى بالتزام مبدأ الشفافية في تسيير شؤونها المحلية،خاصة و أن هذا المبدأ يعتبر من دعائم التنمية الشاملة و المستدامة،فتفعيل هذا المبدأ في التسيير في مختلف أوجه نشاط الإدارة و الأجهزة الرسمية و علاقتها بالمواطنين،من شأنه أن يؤسس لنظام معلومات قوامه الوضوح التام، و هذا يسهم في خلق علاقة متينة بين المواطن و الإدارة أساسها النزاهة و الصدق في المعاملة، ضف إلى ذلك مبدأ الشفافية يحرك قنوات الرقابة بجميع أنواعها من خلال تمكين المواطن من معرفة القرارات الإدارية المتخذة، و هو ما يسهل عليهم رصد أخطاء الإدارة و تسجيل الملاحظات و السلوكيات السلبية بما يوسع في النهاية من مجال المراقبة الشعبية على أعمال الإدارة و تصرفاتها[4].

---

[1]وفاء مهاوي،"نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية"،**مجلة العلوم القانونية و السياسية**،العدد10،الجزائر ،جانفي2015،ص94.

[2]صهيب أبو عليان،"دور الحوكمة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري"،مركز غزة للدراسات و الإستراتيجيات،9يونيو2016،اطلع عليه في الموقع: بتاريخ 2018/05/01 على الساعة21:30 في الموقع:

http:// .html www.gss.mpo.edu.ps

[3]وفاء معاوي:مرجع سابق ذكره،ص94-95.

[4]نفس المرجع الآنف الذكر،ص95.

***المشاركة الشعبية كوسيلة لمكافحة الفساد:**

و هذا من خلال مشاركة أفراد المجتمع في معالجة السلبيات عن طريق تسيير استطلاع رأي المواطنين في شؤون الإدارة الإلكترونية[1]،فشفافية الإدارة تعتبر من أهم متطلبات المشاركة،فعندما تتحقق الشفافية تزيد مشاركة المواطنين في الشؤون العامة و انخراطهم في النقاش العام حول مختلف السياسات و الفعاليات،و قد أصبحت الحكومات تستعين بتقنيات الإعلام و الإتصال الحديثة التي تدعم التحول في تعاملها و علاقتها مع المواطنين،إذ تمكن هذه التقنيات الحكومة من زيادة فرص الوصول إلى المواطنين و المجتمعات المدنية لتحديد احتياجاتهم و أولوياتهم في السياسات و الخدمات العامة[2].

كما تمكن المواطنين من الوصول إلى المؤسسات العامة و إسماع أصواتهم،فالمشاركة الإلكترونية هي إذن عملية إشراك المواطنين من خلال تقنيات الإعلام و الإتصال في السياسة و صنع القرار لجعل الإدارة تشاركية و شاملة و تعاونية و هادفة من أجل الغايات الأساسية و الفعالة، كما توسع من أدوات الحكومة للوصول إلى الشعب و احتوائه،و هي بذلك تستبدل النماذج التقليدية للمشاركة العامة بالأنترنت. فالمشاركة العامة و إشراك المواطن لا يقتصر على التصويت في الإنتخابات فقط و إنما يتعداها ليشمل صياغة السياسات العامة و تحديد طرق توصيل الخدمة[3].

-استقطاب و اختيار الموظفين بطريقة محايدة على أساس الكفاءة و الخبرة في العمل دون اعتبارات شخصية و هو ما تتميز به الإدارة الإلكترونية،باعتبار أن الواسطة تعد من أكثر أنواع الفساد الإداري شيوعا،و هذا من شأنه التقليل من آثار ظاهرة الفساد الإداري،فالنظر إلى معايير كفاءة و خبرة الفرد و حاجته المجتمعية و ليس طبقته الإجتماعية و خلفيته[4] يجب أن يكون هو المعيار الفاصل في اختيار الموظف،و هذا من شأنه إفساح المجال أمام كفاءات كثيرة من أبناء الوطن لكي تبرز و تبدع و تعمل في حب الوطن،كما أن وجود مثل هذه المعايير من شأنه أن يساعد على ظهور طبقات اجتماعية جديدة جلها من المبدعين و التكنوقراط الذين تميزوا و أبدعوا في كافة المجالات حين رأوا أن الأفق أمامهم مفتوح[5] و أنه لا حدود يمكن أن تعيق طموحاتهم،إننا حين نبني مجتمعا سليما معافر خاليا من الأمراض الإجتماعية، إنما نؤسس أيضا لمستقبل سليم و معافى، وهذا من شأنه الحد من مسألة الحصول على مواقع متقدمة للأبناء و الأصهار و الأقارب في الجهاز الوظيفي[6].

---

[1]مهيب أبو عليان،مرجع سابق ذكره.

[2]وفاء معاوي،مرجع سابق ذكره،ص97-98.

[3]نفس المرجع الآنف الذكر،ص98.

[4]أمل المرشدي،"دور الحكومة الإلكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري،19يناير2017،اطلع عليه في الموقع :بتاريخ 2018/05/01 على الساعة17:50 في الموقع:

https://www.mohamah.net.html

[5]نفس المرجع الآنف الذكر.

[6]مهيب أبو عليان،مرجع سابق ذكره.

-**تطوير عملية الرقابة:** فنجد أن عملية الرقابة التقليدية ترتكز على الماضي،حيث تأتي الرقابة بعد التخطيط و التنفيد،و تهتم بالمقارنة بين الأهداف و المعايير المحددة من ناحية الأداء الفعلي من ناحية أخرى لتحديد الفجوة الزمنية بين اكتشاف الإنحراف و تصحيحه، لكن نتيجة للتطور الكبير في مجال تكنولوجيا المعلومات،أصبحت عملية الرقابة تتم بشكل جيد و كفء و بذلك أصبح يطلق عليها الرقابة الإلكترونية،فهي تسمح بالرقابة الفورية[1]بمساعدة الشبكة الداخلية للمؤسسة و من ثم تقليص الإنحراف أولا بأول،من خلال تدفق المعلومات و التشبيك بين المديرين و العاملين و الموردين و المستهلكين،و هذا ما يزيد من قدرة الرقابة الإلكترونية على توفير إمكانية متابعة العمليات المختلفة و سير القرارات المتنوعة و تصحيح الأخطاء في كل أنواع المؤسسات[2].

-المساءلة:طريق نحو تفعيل الرقابة على أداء الإدارة المحلية الإلكترونية:

تعتبر المساءلة الضمانة الأساسية لتطوير أداء الأجهزة المحلية في الجزائر خاصة مع استشراء العديد من المظاهر السلبية على مستوى هذه الأجهزة و على رأسها الفساد،مما أثر سلبا على تدبيرها لمختلف شؤونها المحلية و أدى إلى ضعف في مختلف سياساتها التنموية المحلية،فتطبيق تكنولوجيا الإعلام و الإتصال على مستوى الأجهزة الحكومية عبر العالم أصبح شرطا ضروريا لترقية أدائها و تعزيز مرتكزات الحوكمة الرئيسية-الشفافية،المشاركة و المساءلة في تسيير شؤونها[3].

مزايا تطبيق الإدارة الإلكترونية:

و تتمثل في مجموعة من الأهداف و المزايا و هي:

- زيادة الإتقان: من خلال المعالجة الفورية للطلبات و الدقة و الوضوح التام في إنجاز المعاملات.
- تخفيض التكاليف:باعتبارها تستغني عن جزء كبير من اليد العاملة.
- تبسيط الإجراءات:تحرص على استخدام امثل للمعلومات،لما لها من إمكانيات و قدرات في تلبية حاجات المواطنين بشكل مبسط و سريع،خاصة في ظل تنوع الفئات التي تستهدفها أنشطة المنظمات العامة[4].

- تحقيق الشفافية:فالشفافية الكاملة داخل المنظمات الغلكترونية هي محصلة لوجود الرقابة الإلكترونية،التي تضمن المحاسبة الدورية في كل ما يقدم من خدمات[5].
- تحقيق الرقابة بالوقت الحقيقي و في الآن بدلا من الرقابة القائمة على الماضي[1].

---

[1]موسى عبد الناصر و محمد قريشي،"مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي-دراسة حالة كلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة بسكرة-الجزائر"،**مجلة الباحث**،العدد09،الجزائر،2011،ص95.

[2]نفس المرجع الآنف الذكر،نفس الصفحة.

[3]وفاء معاوي،مرجع سابق ذكره،ص100.

[4]عبد الكريم عاشور،"دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولابات المتحدة الأمريكية و الجزائر"،(**رسالة ماجستير**،جامعة منتوري،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2010)،ص18-19.

[5]نفس المرجع الآنف الذكر،ص19.

- سرعة أداء الخدمات للعملاء مع الحفاظ على جودتها.
- التقييم الموضوعي لأداء العاملين و تنمية نظام متطور لمعرفة المقصرين.
- تخفيض الأخطاء إلى أقل ما يمكن فالنظام الإلكتروني أقل عرضة للأخطاء.
- تقليص المخالفات نظرا لسهولة و يسر النظام و دقته[2].
- إلغاء عامل العلاقة المباشرة بين طرفي المعاملة أو التخفيف منه إلى أقصى حد ممكن مما يؤدي إلى الحد من تأثير العلاقات الشخصية و النفوذ في إنهاء المعاملات المتعلقة بأحد العملاء.
- خلق الجو الملائم و الظروف الحسنة لممارسة العمل الإداري و تسهيل عمليات خزن و استرجاع المعلومات[3].

3-الإصلاح الإداري:

تهدف عملية الإصلاح الإداري إلى المساهمة في الدور التنموي،مثل القيام بالخدمات الضرورية بمشروعات التنمية المحلية،للوصول إلى التنمية الشاملة،المتدولة و المستديمة التي تحتاج بدورها إلى إصلاحات إدارية مستمرة و متجددة،و مواكبة التغيرات و التحولات الإجتماعية، لذلك يجب أن يمثل الجهاز الإداري أحد الأهداف الإستراتيجة للتنمية، من منطلق أن الإدارة المحلية هي الصورة و المرآة الحقيقية لتجسيد التنمية المحلية[4]،لذلك يمكن القول أن مبتغى الرقي و التقدم و الإزدهار مرهون بمدى خلو هذه الإدارات من مظاهر الإنحلال و التحلل و التفسخ،و هذا مرهون بمدى مباشرة الإدارة المحلية لسياسات الإصلاح الإداري التي من شأنها الرفع من مستوى العمل الإداري و ترقيته و محاربة و مطاردة كل السلوكيات الفاسدة.و تعبّر ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر عن خلل في المنظومة الإدارية،و عليه و لمكافحة هذه الظاهرة يجب رسم سياسات عامة استراتيجية بموجبها يتم مباشرة إجراءات دقيقة تضفي التجديد المعمق على الإدارة و العمل الإداري من خلال:

- مراجعة أساليب التنظيم الإداري المعتمدة و تطويرها بما يتماشى و مقتضيات التسيير الإداري المعاصر.
- استحداث أسلوب المساءلة بنظام "الأمبودسمان" في الجزائر و هو النظام الذي اعتمدته الكثير من دول العالم و حقق نتائج إيجابية في مجال مكافحة ظاهرة الفساد،حيث يشكل هذا النظام أحد أهم الآليات الجديدة للحد من هذه الظاهرة عن طريق تفعيل رقابة و محاسبة الموظفين في مختلف المؤسسات و الإدارات العمومية،حيث يقوم الأمبودسمان(المراقب العام) بالتحقيق في الشكاوي ضد الموظفين و النظر في أي مسألة لها علاقة بالتعدي على المال العام و هو ما يعني التقليص من حالات استغلال المنصب و الوظيفة العامة.

---

[1]موسى عبد الناصر و محمد قريشي،مرجع سابق ذكره،ص95.

[2]أمل المرشدي،مرجع سابق ذكره.

[3]فرطاس فتيحة،مرجع سابق ذكره،ص316.

[4]عبد النور ناجي،نحو تفعيل دور الإدارة المحلية لتحقيق التنمية الشاملة،**مجلة أكاديمية**،عنابة:دار الكنوز للإنتاج و النشر و التوزيع،العدد1،ص42.

غير أن فعالية هذا النظام مرهونة بمدى استقلالية منصب المفوض العام في أداء واجباته،حيث يجب ألا يخضع في تعيينه للسلطة التنفيدية و لا يكون تابعا أو مسؤولا أمامها لأن في ذلك طريق إلى التدخل في مهامه و الضغط عليه و هو ما سعت إليه مؤخرا الكثير من الدول[1].

- محاربة الفساد على مستوى الجماعات المحلية من خلال تدعيم نظام اللامركزية الإدارية كأحد أسس التنظيم الإداري الحديث من جهة،و التخفيف من الرقابة الوصائية على المجالس المحلية من جهة أخرى، دون تخلي الدولة عن حقها في ملاحقة كل مظاهر الفساد في المجالس المحلية، و للوصول إلى ذلك لا بد من إعادة النظر في الكثير من النقاط المرتبطة بالتنظيم الإداري المحلي و عليه نرى ضرورة الوقوف على:
- إضفاء شفافية واسعة على عمليات إبرام المزايادات و المناقصات.
- ضرورة التدقيق في عمليات اقتناء الاملاك العقارية و عقود امتلاكها.
- التدقيق في نشاط المجالس المنتخبة و الهيئات التنفيدية المحلية فيما يتعلق بصرف المال و تسيير النفقات.
- إعادة النظر في طرق استغلال المرافق العمومية بالتدقيق في عقود الإمتياز و أسلوب المؤسسة العمومية و أسلوب المقاولات و غيرها من أساليب استغلال المرافق العامة.
- المراقبة الدورية للحسابات في إطار ضبط ميزانية و مالية المجالس المحلية و التدكير بدور المواطن و مشاركته في المعركة ضد الفساد و لذاك يجب العمل على إرساء ثقافة المال العام و لن نصل إلى ذلك إلا بإشاعة ثقافة تسيره و المحافظة عليه من خلال تحفيز المواطنين حضور جلسات و دورات المجالس الشعبية المنتخبة و إطلاعهم على مختلف المشاريع الأخرى ة محاولة تنظيم و تنسيق أعمالهم كجمعيات أهلية أو لجان أحياء يكون لها دور مراقبة المشاريع المحلية المنجزة.

[1]ناجي بن حسين،"الفساد:أسبابه،آثاره و استراتيجيات مكافحته،إشارة لحالة الجزائر".اطلع عليه في الموقع : بتاريخ2018/05/10،على الساعة13:30 في الموقع:

html.n.benhassine.over-blog.com/pages/-157139.html

خلاصة و استنتاجات:

بعد استعراضنا لمختلف التشريعات و المؤسسات التي قامت الجزائر باستحداثها و بعض المقترحات في سبيل الحد من ظاهرة الفساد الإداري نخلص إلى ما يلي:

نصت القوانين و التشريعات التي وضعتها الجزائر على استحداث مجموعة من المؤسسات و الهيئات الخاصة بمكافحة الفساد،حيث قامت بمنحها العديد من المهام و الصلاحيات من رقابة قبلية و بعدية و تدابير علاجية و أخرى وقائية.

رغم الصلاحيات الممنوحة لهذه المؤسسات و الهيئات المتمثلة في مكافحة الفساد،إلا أنها ما زالت قاصرة و ناقصة كونها تحوز على استقلال نسبي من خلال تدخلات السلطة التنفيدية و رئيس الجمهورية في صلاحيات التعيين و إنهاء المهام و كذا الرقابة على أعمال الهيئات،مما يحد من فعاليتها و يكبلها أثناء تأدية المهام المنوطة بها.

تعتبر حوكمة الإدارة المحلية و عصرنتها من خلال إدخال تكنولوجيا الإعلام و الإتصال في الإدارة المحلية الجزائرية،ضرورة حتمية و هذا لما لها من إيجابيات على سير و جودة و كفاءة الإدارة و دورها الكبير في محاربة الفساد الإداري.

الخاتمـــة

يعد الفساد الإداري في الإدارات أكبر معرقل لمسار التنمية كونه يؤدي إلى تردي الأوضاع الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية على مستوى المجتمعات السكانية و من ثم المجتمع ككل.

و الجزائر على غرار بقية الدول النامية ليست بمعزل عن مظاهر الفساد الذي تتعدد صوره و تتعمق داخل مختلف الهيئات الإدارية،و التي تتراوح ما بين استغلال مقيت للسلطة في خدمة الأهداف و العلاقات الشخصية،و بين التقصير و الغش و التسيب و نهب المال العام و التحايل على القوانين و أخذ الرشوة و العمولات و غير ذلك من أنماط الفساد الإداري الذي توسعت دائرته و انتشرت مظاهره بشكل لم يعد تجاهله في الوقت الذي بات من الصعب إثباته بفعل وجود جملة من العوامل المساعدة و المدعمة له و المعززة لانتشاره.

بالنسبة للفصل الأول الذي خصصناه لدراسة الإطار النظري لكل من الفساد الإداري و التنمية المحلية،حيث لاحظنا أن للفساد الإداري صورا و أنواعا كثيرة و هي متداخلة و متشابكة و متغيرة و متطورة باستمرار، فقد اعتمد الفقه على عدة معايير لتحديد هذه الأنواع منها تقسيم الفساد حسب الأفراد المنخرطين فيه،و كذا من حيث الحجم و الإنتشار بالإضافة إلى المجال الذي ينتشر فيه.أما فيما يخص التنمية المحلية فهي عملية إدارية واعية و متكاملة تهدف إلى الإستخدام الأمثل للموارد المادية المتاحة محليا،بما يحسّن من حياة المواطن في مختلف المجالات .

في الفصل الثاني قمنا بإسقاط على الجزائر، من خلال تحليل واقع الفساد الإداري في الإدارات العمومية الجزائرية،توصلنا من خلاله إلى أن الفساد تفشى بشكل كبير في الإدارة المحلية الجزائرية و أصبح يمثل تهديدا حقيقيا لعملية التنمية المحلية في الوقت الراهن، و هذا راجع لوجود بيئة ملائمة ساعدت على نموه في ظل غياب تخطيط استراتيجي مبني على دراسة جذرية للظاهرة تأخذ بالحسبان كل الأسباب و الفواعل المؤدية للفساد،و الإدارة المحلية باعتبارها تمثل الجزء الأهم الذي تتكون منه الدولة تبين أنها تحمل في طياتها فسادا كبيرا لا بد من التصدي له سواء بالحد منه أو القضاء عليه.

لقد كان لهذه الظاهرة آثارا وخيمة مست كافة الجوانب الإقتصادية،السياسية،الإجتماعية و الإدارية تمثلت في مجملها في عرقلة مسيرة النمو الإقتصادي و التنمية المحلية بالإضافة إلى وقوفه كعائق أمام الديمقراطيةالمحلية،إلى جانب اختلال القيم الأخلاقية و استغلال السلطة لقضاء مآرب شخصية.

الفصل الثالث خصصناه لرصد الجهود الوطنية لمكافحة الفساد الإداري و الحلول المقترحة للحد من هذه الظاهرة،حيث تنوعت هذه الجهود بين التشريعات و القوانين و المؤسسات، لكن يبدو أن هذه الآليات التشريعية و المؤسساتية لم تسهم في تقليص حالة الفساد و ذلك لبقاء الإدارة المحلية الجزائرية في وضعية غير مستقرة،و هذا بناء على محافظة الدولة الجزائرية على ترتيبها في سلم مدركات الفساد في نفس المرتبة تقريبا في الترتيب العالمي.

الفساد الإداري يعد أحد المعوقات الرئيسية في تجسيد التنمية المحلية في الجزائر،حيث أن انتشار الرشوة و المحسوبية و مختلف أشكال الفساد الأخرى جعل من الجزائر نموذج لدولة الفساد و الإفساد، فانتشار هذه الظاهرة في الجزائر ساهم في إنتاج حلقة مفرغة للتنمية المحلية التي تعتبر حق من حقوق المواطن الأساسية المعترف بها في المواثيق الدولية،غير أنها تبقى بعيدة المنال في الواقع الجزائري لأن المواطن الجزائري ما زال مبعدا و مقصيا فيما يتعلق بتقرير و صياغة السياسات و الخطط التنموية و اتخاذ القرارات المتعلقة بمستقبله، فتراجع عملية التنمية المحلية سببه انتشار الفساد بكل صوره في الإدارة المحلية و هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى و الثانية،فالفساد لا يسمح بسير عملية التخطيط للمشاريع على مستوى الإدارة المحلية من خلال تدخل أصحاب المصالح الخاصة في توجيه المشاريع التنموية بما يخدم مصالهم،إضافة إلى التأخير في إنجاز المشاريع و تعطيلها و عدم الأخذ بأولويات التنمية نتيجة الإهمال و اللامبالاة.

فبالرغم من الآليات التي رصدتها الجزائر لمكافحة الفساد و الوقاية منه إلا أن أدائها يبقى ضعيفا و عديم الجدوى و تفتقر للفعالية و تحتاج إلى تطوير من خلال ضمان استقلالية أجهزة مكافحة الفساد بما يضمن حيادها و بموضوعية،فالتعامل مع الفساد في الجزائر يقتضي إرادة حقيقية و شفافية في التسيير من أجل التقليل منه و القضاء عليه.

اقتراحات الدراسة:

بعدما استعرضنا أهم نتائج الدراسة ،خلصنا إلى جملة من المقترحات و التوصيات التي يمكن أن يسهم تطبيقها في مكافحة الفساد الإداري و الحد من آثاره و أخطاره و التي نجملها في النقاط التالية:

1-توفر إرادة حقيقية للقضاء على الفساد و أخذ بعين الإعتبار البيئة المحلية للإدارة الجزائرية و ضرورة تغيير الشخصيات المتورطة في الفساد لإنجاح الإصلاحات و تغيير ذهنيات المواطنين و الإدارة و ضرورة تقبله للإصلاح.

2-ضرورة تبني استراتيجية واضحة في مجال مكافحة الفساد قائمة على التشخيص الحقيقي للظاهرة و إشراك المواطن،المجتمع المدني و القطاع الخاص فيها.

3-تفعيل دور الأجهزة و الهيئات الخاصة بمكافحة الفساد و إعطائها صلاحيات واسعة لإجراء التحقيقات في جرائم الفساد و اتخاذ القرارات الردعية، و عدم بقاء هذه الأجهزة هياكل شكلية دون فعالية.

4-التطبيق الصارم للتشريعات التي تلزم المسؤولين و الشاغلين للوظائف العليا بالتصريح بالممتلكات المسجلة بأسمائهم و أسماء عائلاتهم مع و إمكانية إجراء التحقيق مع المقربين في حالة إثبات تهمة الفساد.

5-منح الإستقلالية لهيئات مكافحة الفساد و تزويدها بمسؤوليات عقابية،فيجب عدم إنهاء مهامها حال كشفها ملابسات الفساد.

6-تطوير و تجديد و تحيين القوانين و التشريعات لمواكبة المستجدات على الساحة الوطنية و الدولية و تشديد العقوبات و ضرورة تناسبها مع جسامة الجرائم المرتكبة و جرائم الفساد الإداري،و ذلك بصفة دورية مع السهر على التطبيق الصارم وفقا لمبدأ سيادة القانون و علوه على الجميع دون استثناء.

7-ضرورة وضع مدونة سلوك أخلاقيات الوظيفة بالنسبة لممارسة الوظائف في مختلف الميادين على ان تتضمن ما يجب عمله و ما لا يجب عمله، لتكون مرشدا و موجها لسلوك الموظفين في مواجهة الوقوع في ممارسات الفساد الإداري.

8-تنمية الوازع الديني و الأخلاقي من خلال تفعيل دور المسجد باعتباره مؤسسة دينية، و تبيان خطورة الفساد على المجتمع و موقف الدين من الفساد و المفسدين.

9-تعزيز حرية الصحافة و التعبير كأداة من أدوات الرقابة الشعبية على السلوكيات الفاسدة.

10-تخفيف أو رفع الحصانة الممنوحة لبعض الموظفين العموميين و إخضاعهم أثناء التحقيق و الإتهام و المحاكمة لنفس القواعد القانونية المطبقة دون استثناءات خاصة.

11-الإعتناء ببرامج التوعية و التحسيس للمواطنين بخطورة الفساد بكل أشكاله بالإعتماد على برامج الإصلاح الأخلاقي، و ذلك من خلال تفعيل دور مؤسسات التنشئة الإجتماعية(وسائل الإعلام و الإتصال،الأسرة،الجامعة،المدرسة،المسجد،المؤسسة).

قائمة المراجع

أولا:باللغة العربية

1-الكتب:

1-أبو سويلم (أحمد محمود نهار) ،**مكافحة الفساد**.عمان:دار الفكر ناشرون و موزعون،2010.

2-الجمل (هشام مصطفى) ،**دور الموارد البشرية في تمويل التنمية(بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي الوضعي دراسة مقارنة**.مصر:دار الفكر الجامعي،2006.

3-اللوزي (موسى) ،**التنمية الإدارية**.الأردن:دار وائل للطباعة و النشر،2000.

4-المصراتي (عبد الله أحمد عبد الله) ،**الفساد الإداري :نحو نظرية اجتماعية في علم اجتماع الإنحراف و الجريمة دراسة ميدانية**.مصر:المكتب العربي الحديث،2011.

5-العواملة (نائل عبد الحافظ) ،**إدارة التنمية الأسس-النظريات-التطبيقات العملية**.الاردن:دار زهران للنشر و التوزيع،2009.

6-العزاوي (آلاء حسن حمودي) ،**موضوعات الفساد الإداري و المالي في الصحافة المتخصصة**.الاردن:دار الحامد للنشر و التوزيع،2015.

7-القريشي (مدحت) ،**التنمية الإقتصادية:نظريات و سياسات و موضوعات**.الأردن:دار وائل للنشر و التوزيع،2007.

8-الشهري (هاشم) و الفتلي (إيثار) ،**الفساد الإداري و المالي و آثاره الإقتصادية و الإجتماعية**،الأردن:دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع،2011.

9-الظاهر (نعيم إبراهيم) ،**إدارة الفساد:دراسة مقارنة بالإدارة النظيفة**.الأردن:عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع،2013.

10-بوحوش (عمار) و الذنيبات (محمد محمود) ،**مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث**.ط2، الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،1999.

11-بوضياف (عمار)،**الوجيز في القانون الإداري**. ط2،الجزائر:جسور للنشر و التوزيع،2007.

12-(ـــــ، ـــــ)،**شرح قانون البلدية الجزائر**:جسور للنشر و التوزيع،2012.

13-زرواتي (رشيد) ،**التنمية بين الميادين،النظريات و النماذج**.الجزائر:جسور للنشر و التوزيع،2017.

14-حمدي (عبد العظيم) ،**عولمة الفساد و فساد العولمة،إداري،تجاري،سياسي،اجتماعي،ثقافي منهج نظري و علمي**.مصر:الدار الجامعية،2008.

15-مطر (عصام عبد الفتاح) ،**جرائم الفساد الإداري:دراسة قانونية تحليلية مقارنة في ضوء الإتفاقيات الدولية و التشريعات الجنائية و قوانين مكافحة الفساد في الدول العربية و الأجنبية**.مصر:دار الجامعة الجديدة،2011.

16-معابرة (محمود محمد) ،**الفساد الإداري و علاجه في الشريعة الإسلامية-دراسة مقارنة بالقانون الإداري**. الأردن: دار الثقافة، [د،س،ن].

17-عبد الحميد (حسين) و رشوان (احمد) ،**التنمية:اجتماعيا،ثقافيا،اقتصاديا،إداريا،بشريا**.مصر:مؤسسة شباب الجامعة،2009.

18-عبد الحميد (عبد المطلب)، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**. مصر: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، 2001.

19- عبيدات (محمد)... و آخرون،**منهجية البحث العلمي القواعد،المراحل و التطبيقات**،ط2،الاردن :دار وائل للنشر، ،1999.

20-عوض (محمد عبد الغاني) و الخضري (محسن أحمد) ،**الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير و الدكتوراه**. مصر: مكتبة الأنجلو المصرية، 1992.

21-عشي (علاء الدين) ،**شرح قانون البلدية**. الجزائر:دار الهدى للنشر و التوزيع ،2011.

22 - فهمي محمود (صلاح الدين)،**الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الإجتماعية و الإقتصادية**.السعودية :المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب،1994.

23-فارس (طه) ،**أسس مكافحة الفساد الإداري و المالي في ضوء السنة النبوية**. [د،ب،ن]: الألولة،[د،س،ن].

24-صالحي (صالح) ،**المنهج التنموي البديل في الإقتصاد الإسلامي**.الجزائر:دار الفجر للنشر و التوزيع،2006.

25-صقر (أحمد عاشور)، **قياس و دراسة الفساد في الدول العربية مؤشر الفساد في الأقطار العربية إشكاليات القياس و المنهجية**.لبنان: المنظمة العربية لمكافحة الفساد، 2010.

26 (ـــــــ،ـــــــ)،"مكافحة الفساد الإداري في الدول العربية إشكالية البحث و القياس،في المنظمة العربية لمكافحة الفساد محررا،"**المشاريع الدولية لمكافحة الفساد و الدعوة للإصلاح السياسي و الإقتصادي في الأقطار العربية**،لبنان:المنظمة العربية لمكافحة الفساد،2006.

27-قاسم (جعفر أنس) ،**أسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية بالجزائر**. ط2،الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،1988.

28-رضا (هاشم حمدي) ،**الإصلاح الإداري**.الاردن:دار الراية للنشر و التوزيع،2011.

29-غضبان (فؤاد) ،**التنمية المحلية ممارسات و فاعلون**.الاردن:دار الصفاء للنشر و التوزيع،2015.

2-المقالات في المجلات أو الجرائد:

1- أونسي (ليندة) ،"المخطط البلدي للتنمية و دوره في تنمية البلدية".**مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد09،جامعة خنشلة،2016.

2- أحمد شريفي،"تجربة التنمية المحلية في الجزائر"،**مجلة العلوم الإنسانية**،العدد2009،40.

3- آكلي(زكية) و (كافي) فريدة ،"التنمية المحلية قراءة للنهوض بالمقومات و تجاوز العوائق"،**مجلة اقتصاديات المال و الأعمال**.المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة،2017.

4- الحاج (سي فضيل) ...و (آخرون)،"إشكالية التنمية المحلية المقومات و المعوقات"،**المجلة الجزائرية للإقتصاد و الإدارة**،العدد09،جانفي2017.

5- بومدين (طاشمة)،"الحكم الراشد و مشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر"، **مجلة التواصل**، العدد 26، جوان 2010.

6- بوشلاغم (حنان) ،"دور اخلاقيات الأعمال في مكافحة الفساد الإداري في المؤسسة الإقتصادية"،**مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية**،العدد الثامن،جامعة جيجل،ديسمبر 2017.

7- بن عطية(يوسف)،"الفساد الإداري،المسببات و العلاج:دراسة تطبيقية على المستشفيات الكبرى في قطاع غزة"،**مجلة الأزهر بغزة**، سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد2011العدد 2،(د،س،ن).

8- جباري (شوقي) و (عولمي) بسمة ،"تعبئة الموارد الجبائية كخيار استراتيجي لتغطية العجز المالي للبلديات الجزائرية"،**المجلة الجزائرية للتنمية الإقتصادية**،العدد02،جوان2015.

9- داود (ابتهال محمد رضا) ،"الفساد الإداري و آثاره السياسية و الإقتصادية مع إشارة خاصة إلى تجربة العراق في الفساد"،**مجلة الدراسات الدولية**،العدد الثامن و الأربعون،(د،س،ن)،(د،ب،ن).

10- يلعوج (بولعيد) ،"معوقات الإستثمار في الجزائر"،**مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**،العدد04،جامعة قسنطينة،(د،س،ن).

11- محمد (حمد) و علي (عباس محمد) ،"ظاهرة الفساد المالي و الإداري و دورها في تحجيم أداء الإقتصاد العراقي لعام 2003"،**مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية و السياسية**،العدد الثالث،العراق،2016.

12- مهاوي (وفاء) ،"نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية"،**مجلة العلوم القانونية و السياسية**،العدد10،جانفي2015.

13- عبد النور ناجي،نحو تفعيل دور الإدارة المحلية لتحقيق التنمية الشاملة،**مجلة أكاديمية**،عنابة:دار الكنوز للإنتاج و النشر و التوزيع،العدد1.

14- نايلي (محمد) ،"الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر"،**مجلة البحوث السياسية و الإدارية**، العدد 11، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، 2017.

15- عبد الجبار (سعد الدين) ، شتاتحة (عمر) ،"التنمية المحلية المستدامة محصلة حتمية لكرونولوجيا التنمية المحلية في الفكر الإقتصادي"، **مجلة إدارة الأعمال و الدراسات الإقتصادية**،العدد3،(د،س،ن).

16- عولمي (بسمة) ،"تشخيص نظام الإدارة المحلية و المالية في الجزائر"،**مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**،جامعة باجي مختار الجزائر،العدد4.

17- عبد الناصر (موسى) ، قريشي (محمد) ،"مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي-دراسة حالة كلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة بسكرة-الجزائر"،**مجلة الباحث**،العدد09،2011.

18- عبد العزيز (خيرة) ،"دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري و تحقيق متطلبات الترشيد الإداري"،**مجلة الفكر** ، العدد الثامن،جامعة الحاج لخضر،باتنة،قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

19- عاشور (عبد الكريم)،"دور الحكم الإلكتروني في مكافحة الفساد الإداري الولايات المتحدة الأمريكية نموذجا"،**مجلة الفكر**،العدد الحادي عشر،جامعة محمد خيضر،بسكرة،كلية الحقوق و العلوم السياسية.

20- فرقاق معمر،الرشوة في قانون مكافحة الفساد،مقال بالأكاديمية للدراسات الإجتماعية و الإنسانية،عدد6،2011

21- فرطاس(فتيحة)،"عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية و دورها في تحسين خدمة المواطنين"،**مجلة الإقتصاد الجديد**،العدد15،المجلد02،جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة،2016.

22- صغير (عبد المؤمن) ،"واقع إشكالية تطبيق الجباية المحلية في الجزائر:صعوبة الإقتطاع و آفاق التحصيل"،**مجلة الندوة للدراسات القانونية**،العدد الأول،2013.

23- خيضري (حمزة)،"الوقاية من الفساد و مكافحته في إطار الصفقات العمومية"،**مجلة دفاتر السياسة و القانون**،العدد السابع،جامعة المسيلة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جوان2017.

24- خمسة(غضبان) ،سوسيولوجي الفعل الإداري المحلي الجزائري،**مجلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية**،جامعة باجي مختار عنابة،عدد23،مارس2016.

25- خلفون (فضيلة)،"دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر"،**مجلة الباحث للدراسات** الأكاديمية،العدد10،جانفي2017.

3 –الوثائق الحكومية:

1– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية، قانون رقم 07/12 المتعلق بالولاية ،**الجريدة الرسمية**،العدد12،الصادرة بتاريخ29فيبراير2012.

2– الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية،رئاسة الحكومة،المرسوم التنفيدي رقم94-215المتعلق بهيكل الادارة العامةللولاية،**الجريدة الرسمية** ،العدد

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية، الامررقم 11/10 يتضمن قانون البلدية،**الجريدة الرسمية**،العدد37،صادرة في2011/07/3.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئاسة الجمهورية،الامر رقم01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته،**الجريدة الرسمية**،العدد14،الصادر بتاريخ 2006/03/08.

4–الدراسات غير المنشورة:

1- الطائي (حمزة حسن خضر حسين شيخو) ،"الفساد الإداري في الوظيفة العامة"(**رسالة ماجستير**،الأكاديمية العربية المفتوحة،2010).

2- الشهري (نورانية محمد) ،"تطبيق إقرار الذمة المالية و دوره في مكافحة الفساد و حماية النزاهة في المملكة العربية السعودية"(**رسالة ماجستير**،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،كلية الدراسات العليا،قسم العلوم الإدارية،2014).

3- بوضامور (ياسين)،"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واهميتها في تحقيق التنمية المحلية:دارسة حالة شركة الوئام للقبائل الصغرى-ولاية جيجل"،(**رسالة ماجستبر** ،جامعة جيجل ،كلية العلوم الاقتصادية وعاوم التسير ،2011).

4- بكوش (مليكة)،"جريمة الإختلاس في ظل قانون الوقاية من الفساد و مكافحته"(**مذكرة ماجستير**،جامعة وهران ،كلية الحقوق،2013).

5- بوكعباش (نوال)،"تأثير الموارد البشرية على تنمية الإدارة المحلية في الجزائر:دراسة حالة ولاية جيجل"،(**رسالة ماجستر**،جامعة الجزائر،كلية العلوم السياسية و الإعلام،2011).

6- بن عمر آل الشيخ (خالد بن عبد الرحمان بن حسن)،"الفساد الإداري:أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته نحو نموذج تنظيمي:دراسة تطبيقية على المدانين بممارسته والمعنيين بمكافحته في المملكة العربية السعودية"(**أطروحةدكتوراه**،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،كلية الدراسات العليا،2007).

7- بن مرسلي (رفيق) ،"الأساليب الحديثة للتنمية الإدارية بين حتمية التغيير و معوقات التطبيق:دراسة حالة الجزائر2001-2011"،(**رسالة ماجستر**،جامعة معمري تيزي وزو،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2011).

8- بقدي (كريمة) ،"الفساد السياسي و آثاره على الإستقرار السياسي في شمال افريقيا دراسة حالة الجزائر"،(**رسالة ماجستر**،جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2012).

9- بوفنور اسماعيل ،"التنمية الإدارية و معضلة الفساد الإداري-دراسة حالة الجزائر1991-2006"،(رسالة ماجستير ،جامعة الجزائر،كلية العلوم السياسية والاعلام،2007).

10- جبريل (عبد القادر فرج)،"الفساد الإداري عائق الإدارة و التنمية و الديمقراطية"،**بحث مقدم من طلبة الماجستير في إدارة الأعمال**،الأكاديمية العربية البريطانية لتعليم العالي،2010.

11- دحمان (لويزة)،"تأثير أخلاقيات الإدارة على عملية توظيف الموارد البشرية في الجزائر"(**مذكرة ماجستير**،جامعة الجزائر3،كلية العلوم السياسية و الإعلام،2012).

12- دقدوق (سميرة)،"دور أجهزة الرقابة في مكافحة الفساد في التشريع الجزائري"،(**مدكرة ماستر**، جامعة قاصدي مرباح،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2014).

13- زروقي (مليكة)،"أساليب مكافحة الفساد في الإدارة المحلية"،(**مدكرة ماستر** ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013).

14- حجدوا (إبتسام) ،"دور البرلمان في مكافحة الفساد"(**مذكرة ماستر**،جامعة العربي التبسي،كلية الحقوق و العلوم السياسية،).

15- حاحة (عبد العالي) ،"الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"(**أطروحة دكتوراه**،جامعة محمد خيضر،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013).

16- حماس (عمر)،"جرائم الفساد المالي و آليات مكافحتها في التشريع الجزائري"(**أطروحة دكتوراه**،جامعة أبي بكر بلقايد،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2017).

17- طاشور (الويزة عبد الحفيظ) ،"التصدي المؤسساتي و الجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري دراسة مقارنة"،(**رسالة دكتوراه**،جامعة منتوري قسنطينة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2014).

18- طالبي (يمينة) ،"الدور التنموي للجماعات المحلية دراسة حالة ولاية البيض"(**مذكرة ماستر**،جامعة الطاهر مولاي سعيدة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2015).

19- يخلف(محسن) ،"دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية:دراسة حالة ولاية بسكرة"(**مذكرة ماستر**،جامعة محمد خيضر بسكرة،كلية الحقوق والعلوم السياسيةن2014).

20- كاس (عبد القادر) ،"الإدارة العامة و الإصلاح في الجزائر،2000-2007"،(**رسالة ماجستر**،جامعة الجزائر،كلية العلوم السياسية و الإعلام،2003).

21- محمدي(صبيحة)،تسيير الموارد المالية المحلية في الجزائر-واقع و آفاق،(**أطروحة دكتوراه**،جامعة الجزائر ،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير،2013).

22- مناني (توفيق) ،"مكافحة الفساد الإداري في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر 1999-2015"،(**مذكرة ماستر**،جامعة محمد خيضر،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2016).

23- مسعودي (عبد الكريم) ،"تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية:دراسة حالة أدرار"،(**رسالة ماجستر**،جامعة أبي بكر بلقايد،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير،2013).

24- ورشاني(شهيناز) ،"الحكم الراشد و متطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر"،(**مذكرة ماستر**،جامعة بسكرة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2015).

25- سلاوي (يوسف) ،"التنمية في إطار الجماعات المحلية"،(**مذكرة ماجستر**،جامعة الجزائر،كلية الحقوق،2012).

26- سلامة (عبد المجيد) ،"تمثيل الدولة على مستوى الإدارة المحلية"،(**مذكرة ماجستر**،جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013).

27- عاشور (عبد الكريم) ،"دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولابات المتحدة الأمريكية و الجزائر"،(**رسالة ماجستير**،جامعة منتوري،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2010).

28- عبد اللاوى (عبد السلام)،"دور المجتمع المدني في التنمية المحلية"،(**رسالة ماجستير** ،جامعة قاصدي مرباح،كلية الحقوق والعلوم السياسية،2011).

29- عبدو (مصطفى)،"تأثير الفساد السياسي في التنمية المستدامة-حالة الجزائر"،(**رسالة ماجستر**،جامعة الحاج خيضر باتنة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2008).

30- عروفي (بلال) ،"الحوكمة المحلية و دورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية:دراسة حالة الجزائر"(**مذكرة ماجستير**،جامعة قاصدي مرباح،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2012).

31- عريشة (هشام) ، محاد (حمزة)،"الفساد في الإدارة المحلية و طرق معالجته"،(**مدكرة ماستر**،جامعة زيان عاشور الجلفة،كلية الحقوق و العلوم السياسية).

32- عثماني (فاطمة)، "التصريح بالممتلكات كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الوظائف العمومية للدولة"،(**رسالة ماجستر**،جامعة مولود معمري،كلية الحقوق،2011).

33- رحماني (جمال بوزيان) ،"الفساد الإداري و آثاره على التنمية الإقتصادية في الوطن العربي دراسة حالة الجزائر"(**أطروحة دكتوراه**،جامعة حسيبة بن بوعلي،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير،2016).

34- شويخ (عثمان)،"دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية-دراسة حالة البلدية"،(**مدكرة ماجستر**،جامعة أبي بكر بلقايد-تلمسان،كلية الحقوق و العلوم السياسية،2011).

35- شرقي (رحيمة)،"تعريف المجتمع المحلي و مكوناته"،(محاضرة مقدمة لطلبة علوم اجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية، 2013).

36- خنفري (خيضر) ،"تمويل التنمية المحلية في الجزائر"(**أطروحة دكتوراه**،جامعة الجزائر3،كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير،2010).

37- غلوسي (دلال) ،"الرقابة الإدارية والتسيب الإداري في المؤسسة:دراسة ميدانية في مؤسسة توزيع الكهرباء والغاز-تبسة"،(**رسالةماجستر**،جامعةمحمدخيضر،كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية،2015).

5المقالات و الملتقيات:

1- الخصبة (محمد علي إبراهيم) ،"الفساد المالي و الإداري و سبل مكافحته-آليات حماية المال العام و الحد من الفساد الإداري"،**الملتقى العربي الثالث المنعقد بالرباط المغربية**،المنظمة العربية للتنمية الإدارية،القاهرة،2009.

2- بن اسماعين (حياة) و السبتي (وسيلة) ،"التمويل المحلي للتنمية المحلية:نماذج من اقتصاديات الدول النامية".**ملتقى دولي حول سياسات التمويل و أثرها على اقتصاديات المؤسسات.دراسة حالة** الجزائر و الدول النامية.كلية العلوم الإقتصادية و التسيير لجامعة محمد خيضر-بسكرة-يومي21-22 نوفمبر 2006.

3- خميسي (محمد بن رجم) و حليمي (حكيمة) ،"الفساد المالي و الإداري:مدخل لظاهرة غسيل الأموال و انتشارها"،**حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري**،يومي06-07 ماي 2012.

4- زرارقة (فيروز) ،"الفساد في المجتمع الجزائري استراتيجية الحد منع"،(ورقة بحثية قدمت في **الملتقى الدولي حول:الحكم الراشد و استراتيجية التغيير و العالم النامي**،جامعة سطيف،الجزائر،08-09 أفريل2007.

5- رحماني (موسى)، السبتي (وسيلة)،"واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية و آفاق التنمية المحلية"،**الملتقى الدولي حول تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات الإقتصادية**،كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير،جامعة باتنة،ديسمبر 2004.

6- توهامي (إبراهيم) ، ليتيم (ناجي) ،"قراءة تحليلية في مضامين و أبعاد و دلالات الفساد الإداري في المؤسسات العمومية الجزائرية"،**ملتقى وطني حول حوكمة الشلاكات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري**، جامعة محمد خيضر بسكرة ،يومي2012/07/06،.

6-المواقع الإلكترونية:

1- "آلاف الملايير على الروقارات:250 مير متهم بالفساد"،النهارأونلاين،في2017/07/20، اطلع عليه بتاريخ2018/03/05 على الساعة22:10 في الموقع:
https://www.ennaharonline.com.html

2- أبو عليان (صهيب) ،"دور الحوكمة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري"،مركز غزة للدراسات و الإستراتيجيات،9يونيو2016، اطلع عليه بتاريخ 2018/05/01 على الساعة21:30 في الموقع:
http://www.gss.mpa.edu.ps.html

3- البرجاوي (مولاي مصطفى) ،"ظاهرة الفساد:ماهيتها مظاهرها "اطلاع عليه بتاريخ:2018/02/01 على الساعة 13:30في الموقع:**http:/ www.alukah.net.html**

4- المرشدي (أمل) ،"دور الحكومة الإلكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري،19يناير2017"، اطلع عليه بتاريخ2018/05/01 على الساعة17:50 في الموقع:

https://www.mohamah.net.html

5- العربي (سفيان) ،"قضية اختلاس30مليار سنتيم امام القضاء مجددا في معسكر"،الجزائرية للأخبار، اطلع عليه بتاريخ2018/03/05على الساعة21:25 في الموقع:https://dzayerinfo.com

6- "الرشوة تتصدر قضايا الفساد في الجزائر-مواطنون يطيحون بمسؤولين كبار"،اطلع عليه بتاريخ2018/04/14على الساعة 14:25 في الموقع:

https://www.djaaziress.com/akhbarelyoum/91525.html

7- بودهان (ياسين)،"الإنتخابات المحلية في الجزائر:من حل إلى مشكلة داخل البلديات،ديسمبر2012"، اطلع عليه بتاريخ:2018/05/07 على الساعة00:40 في الموقع:

http://www.Elaph.com/web/news/2012/12/778761.html

8- بن بادة(عبد الحليم)،"الفساد الإداري كعائق أمام نجاح سياسات التنمية المحلية في الجزائر"، اطلاع عليه بتاريخ2018/01/04 على الساعة 13:00 في الموقع:

http://platform.almanhal.com

9- بن عطية(أحمد)،"مهازل بالجملة تعطل مصالح المواطنين ببلديات وهران"،جريدة المحور اليومي،2014/12/24،اطلاع عليه بتاريخ 2016/03/26 على الساعة14:45 في الموقع:

https://www.elmihwar.com .html

10- بن عمر (حافظ) ،"أبعاد التنمية المحلية و تحدياتها في تونس"،اطلع عليه بتاريخ 2018/02/16 على الساعة 15:20 في الموقع:

https://www.platform.almanhal.com/reader/2/85214.html

11- جعفر(معمر) ،"تورط 250 رئيس بلدية في النصب و الرشوة و بلدية الجزائر العاصمة تتصدر القائمة"،2017/12/17، اطلاع عليه بتاريخ2018/03/27 على الساعة:10.30 في الموقع:

http://www.cnpnews.net.html

12- "وزارة البريد و تكنولوجيا المعلومات و الإتصال،الجزائر الإلكترونية2013"، اطلاع عليه بتاريخ 2018/05/09 على الساعة10:05 في الموقع:

http://www.mptic.dz/fr/?e-algerie-

13- زايدي(أفتيس)،"التشيبة...المحسوبية و الكتاف معايير تحكم منطق المشرفين على التوظيف"،في 2013/04/06، اطلاع عليه بتاريخ 2018/04/07 على الساعة10:30 في الموقع:
https://www.ennaharonline.com.html

14- لدغش(سليمة) ،"دور المجالس المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية".جامعة الجلفة،اطلع عليه بتاريخ2018/02/15على الساعة15:20 في الموقع:
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/1615.

15- ليتيم(جمال) ،"بعد تمديد الإختصاصات تهمة تزوير الوثائق الإدارية..أمن سوق أهراس يحقق مع 4موظفين بالطارف"، اطلاع عليه بتاريخ 2018/03/25على الساعة14:02 في الموقع:
www.akhbarachark.dz.

16- لعلامي(جمال) ،ب"وحمرون الجموفوتيست،2018/03/11"،اطلاع عليه بتاريخ2018/05/08 على الساعة19:00 في الموقع:
https://www.echouroukonline.com .html

17- محامد (مراد) ،"65مير في السجن بتهم الفساد"،جريدة الخبر،اطلع عليه بتاريخ 2018/03/26 على الساعة14:30 في الموقع:www.elkhabar.com

18- "من الذي يعيق سير ملفات الفساد ببلديتاريخ 2018/03/25 على الساعة14:48 في الموقع:
https://www.elwassat.com.html

19- عابد(شريفة)،"شبهة تزوير التشريعيات تلاحق رأس الحكومة المتحزّب(هل ينقذ تغيير حكومي مرتقب سمعة استحقاقات ماي المقبل"، اطلع عليه بتاريخ2018/03/25 على الساعة 14:48 في الموقع:
https://www.djazairess.com/alfadjr/202454.

20- عيلان(إيمان)"العدالة تلاحق 1499 مير و منتخب في فضائح فساد"،اطلع عليه بتاريخ 2018/03/05 على الساعة21:15 في الموقع:
https://www.echouroukonline.com

21- رابحي (مختار) ،"الدولة و مسؤولية التنمية المحلية"،اطلع عليه بتاريخ12 /2018/02 على الساعة21:05 في الموقع:
http://www.elhiwardz.com/contributions/73764/.

22- رحالي (حجيلة)، بوخالفة (رفيقة) ،"التنمية من مفهوم تنمية الإقتصاد إلى مفهوم تنمية البشر". إطلاع عليه بتاريخ 2018/02/02 على الساعة 10:50في الموقع:
http://www.univ-chlef.dz/eds/wp-content/uploads/.html

23- زراوي (لخضر) ،"74% من عمال القطاع وظفوا بوساطات و ليس شهادات"، اطلع عليه بتاريخ2018/04/07 على الساعة 10:00 في الموقع:
https://www.echouroukonline.com .html

24- "تجد الإحتجاجات في الجزائر...و الحكومة تتوعد مثيري الشغب،2017"،اطلع عليه بتاريخ 2018/05/08 على الساعة 16 :15،في الموقع:
https://arabic.rt.com/news/857268.

25- خ(باية) ،"الوالي الأسبق بشير فريك يعود إلى وقائع تزوير انتخابات 1997"، اطلع عليه بتاريخ 2018/05/02 على الساعة18:00 في الموقع:
http://www.assawt.net/2017/03/.html

26- ختال(نور الدين) ،"إمبراطورية الخليفة...البداية والنهاية"، اطلع عليه بتاريخ 2018/3/6 على الساعة13:00 في الموقع
http:// www.elhiwar.dz.com.html

27- ذهبي(حكيمة)،"أصوات المقاطعين ذهبت لصالح الأفلان و الأرندي"،6ماي2017:
http://www.Elhiwar.com/ar/index.php/mobile/2017/87829 html

.

ثانيا :باللغة الأجنبية.

1-Rachid khelloufi, réflexions sur la décentralisation à travers l'avant projet du code de la wilaya.

2-Denis maitat , **comportements spatiaux et millieux innovateurs un encyclopédie d'économie spatiale**.Edition economica,PARIS,1995.

3-Jan louis cuigou",**le développement local :espoirs et freins**".edition economica,1986.

4-Abdanour Nagi ,rol of local administration in achieving development of ALGERIA,Al-nahda,n4,2009.

5-**Revue de l'école nationale d'administration**,Algérie :n30,centre de l'archive et recherche.

6-Taboli.H.R. and Samie'e Daroone hm and Ehsani,**Administrative corruption** :**why and how ?**,volume1,ISSE12,2013.

7-SAID AIT MEBAREK,"les lignes commencent à bouger",**revue de l'APC de T.Q** ,N,2013.

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول2 1	-ترتيب الجزائر لمدركات الفساد حسب التقارير السنوية التي تنشرها منظمة الشفافية الدولية من2003-2017.	-48-
الجدول2 2	-الأغلفة المالية المخصصة لمخططات البلدية للتنمية(2001-2017).	-65-
الجدول2 3	-تطور مديونية الجماعات المحلية.	-70-

الفهـــرس

الفهــرس

الفهرس.....**الصفحة**

مقدمة.....أ-ز

الفصل الأول:الفساد الإداري و التنمية المحلية:دراسة في الماهية.....9-38

المبحث الأول:الإطار المعرفي للفساد الإداري.....10-23

المبحث الثاني:التنمية المحلية-مقاربة معرفية.....24-37

الفصل الثاني:واقع التنمية المحلية في ظل مظاهر الفساد الإداري في الجزائر.....40-79

المبحث الأول:لمحة عن الفساد الإداري في الجزائر.....41.-54

المبحث الثاني:أثر الفساد الإداري على إدارة التنمية المحلية في الجزائر.....55-69

المبحث الثالث:انعكاسات الفساد الإداري على مجالات التنمية المحلية في الجزائر.....70-78

الفصل الثالث:مكافحة الفساد و آليات تفعيل جهود التنمية المحلية في الجزائر.....81-100

المبحث الأول:آليات مكافحة الفساد الإداري في الجزائر.....82-91

المبحث الثاني:مقترحات و حلول للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.....92-99

الخاتمة.....102-104

قائمة المراجع.....106-118

قائمة الجداول.....119-120

الفهرس.....121-122